جـــامعة حسيبة بن بوعـــلي بالشـلف
كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير
قسـم علـــوم التسيير

التدقيق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة الشركات
دراسة حالة مجمع "صيدال "
وحدة الدار البيضاء بالجزائر العاصمة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير
تخصص: مالية ومحاسبة.

إعداد الطالب:
حمادي نبيل

إشراف الدكتور:
زيـدان محمد

لجـــنة المناقشة:

د. كتوش عاشور	أستاذ محاضر	رئيساً
د. زيدان محمد	أستاذ محاضر	مقرراً
أ.د دادي عدون ناصر	أستاذ التعليم العالي	ممتحناً
د. بريش عبد القادر	أستاذ محاضر	ممتحناً
أ. بطاهر جمـــال الدين	أ.م مكلف بالدروس	ممتحناً

السنة الدراسية: 2008/2007

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي هذا إلى النبع الذي لا يعرف الجفاف وإلى الحب الذي لا يعرف الخداع وإلى القمر الذي يضيء دربي في الليالي الحالكة، إلى التي علمتني كيف أصنع من عمق الصدق بشرى النجاح أمي الغالية.

-إلى إخوتي جميعا، وأخص بالذكر ابنة أختي هبة الله.

-إلى كل الأهل والأقارب أينما كانوا وحيثما وجدوا.

-إلى كل الأصدقاء وزملاء الدراسة، خاصة زملائي في الليسانس والماجستير.

كلمة شكر

أشكر الذي خلقنا وشق سمعنا وبصرنا بحوله وقوته، نحمده حمدا كثيـــرا طيبا مباركا فيه أن وفقنا لإتمام هذا العمل.

كما أتقدم بشكري الخالص إلى الأستاذ المشرف الدكتور زيدان محمد، الذي أرشدني وخصص لي وقتا من أجل إثراء هذا العمل، وذلك بتقديمه لي النصائح القيمة والتوجيهات والآراء السديدة.

كما أشكر كل أساتذتي في السنة الأولى ماجستير، والذين لم يبخلوا علينا في إبداء توجيهاتهم وتشجيعهم لنا.

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى أستاذ اللغات الأجنبية طهراوي سمير الذي لم يبخل يوما في مساعدتي على الترجمة.

أشكر جميع عمال وحدة الدار البيضاء بالجزائر العاصمة، وعلى رأسهم السيد مدير الإدارة والمالية والتدقيق.

كما لا أنسى لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة مذكرتي هذه.

وفي الأخير لا يفوتني أن أشكر جميع من أعانني من قريب أو من بعيد على إتمام هذا العمل.

الفهرس

التشكرات
الإهداء
الفهرس..... I
قائمة الأشكال والجداول..... VII
قائمة الملاحق..... IX
المقدمة..... أ

الفصل الأول: الإطار النظري لحوكمة الشركات..... 01
تمهيد الفصل الأول..... 01
المبحث الأول: ماهية حوكمة الشركات..... 02
المطلب الأول: طبيعة ومفهوم حوكمة الشركات..... 02
أولا: طبيعة حوكمة الشركات..... 02
ثانيا: مفهوم حوكمة الشركات..... 04
ثالثا: مبادئ حوكمة الشركات..... 06
المطلب الثاني: أهمية حوكمة الشركات وحتميتها..... 10
أولا: أهمية حوكمة الشركات..... 11
ثانيا: حتمية حوكمة الشركات..... 12
المبحث الثاني: الإطار المؤسسي لحوكمة الشركات..... 14
المطلب الأول: الإطار التشريعي لحوكمة الشركات..... 14
أولا: حقوق الملكية 14
ثانيا: إجراءات الخصخصة، النظم الضريبية والنظام القضائي..... 15
ثالثا: إصلاح الإدارات والأجهزة الحكومية، إنشاء آليات للمشاركة..... 16
رابعا: مجتمع نشاط للأعمال قائم على أساس النزاهة وعلاقات سليمة مع أصحاب المصالح..... 16
خامسا: نظم المحاسبية شفافة..... 18

المطلب الثاني: قطاع مصرفي جيد التنظيم ووجود شروط خاصة بالأسواق المالية.....18
أولا: قطاع مصرفي جيد التنظيم..... 18
ثانيا: الشروط الخاصة بالأسواق المالية..... 21
المبحث الثالث:جهود منظمات الدولية في وضع قواعد حوكمة الشركات ومختلف تطبيقات الحوكمة..... 24
المطلب الأول: جهود المنظمات الدولية في وضع قواعد حوكمة الشركات.....24
أولا: جهود البنك الدولي في وضع قواعد حوكمة الشركات..... ...24
ثانيا: جهود صندوق النقد الدولي في وضع قواعد حوكمة الشركات.....26
ثالثا: جهود منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) في وضع قواعد حوكمة وإدارة الشركات..... 28
المطلب الثاني:تطبيقات حوكمة الشركات..... 29
أولا: حوكمة الشركات في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة.....29
ثانيا: حوكمة الشركات في فرنسا وألمانيا.....31
خلاصة الفصل الأول..... 35

الفصل الثاني: الإطار النظري للتدقيق الخارجي..... .36
تمهيد الفصل الثاني..... 36
المبحث الأول: ماهية التدقيق الخارجي..... 37
المطلب الأول: التطور التاريخي للتدقيق، مفهومه وأنواعه..... 37
أولا: التطور التاريخي للتدقيق..... 37
ثانيا: مفهوم التدقيق..... 40
ثالثا: أنواع التدقيق 40
المطلب الثاني: تعريف التدقيق الخارجي، خصائصه وفروضه..... 42
أولا: تعريف التدقيق الخارجي..... 42
ثانيا: خصائص التدقيق الخارجي..... 44
ثالثا: فروض التدقيق الخارجي..... 45
المطلب الثالث: تقسيمات التدقيق الخارجي أهدافه وأهميته..... 47
أولا: تقسيمات التدقيق الخارجي..... 47

ثانيا: أهداف التدقيق الخارجي..... 48
ثالثا: أهمية التدقيق الخارجي..... 49
المبحث الثاني: ماهية المدقق الخارجي..... 51.
المطلب الأول: التعريف بالمدقق الخارجي وصفاته..... 51
أولا: تعريف المدقق الخارجي..... 51
ثانيا: صفات المدقق الخارجي..... 52
المطلب الثاني: تعيين المدقق الخارجي،عزله وخدماته الاستشارية..... 54
أولا: تعيين المدقق الخارجي..... 54
ثانيا: عزل المدقق الخارجي..... 55
ثالثا: الخدمات الاستشارية التي يقدمها المدقق الخارجي..... 55
المطلب الثالث: معايير المدقق الخارجي وجودة عمله..... 56
أولا: معايير المدقق الخارجي..... 56
ثانيا: جودة عمل المدقق الخارجي ومعايير تقيمها..... 57
المبحث الثالث: طبيعة عمل المدقق الخارجي..... 60
المطلب الأول: خطوات عمل المدقق الخارجي..... 60
أولا: دراسة عامة حول الشركة..... 60
ثانيا: تقييم أنظمة المراقبة الداخلية..... 61
ثالثا: فحص الحسابات والقوائم المالية..... 63
رابعا: كتابة التقرير..... 64
المطلب الثاني: إجراءات التدقيق الخارجي..... 64
أولا: إجراءات التحقق من الأصول..... 65
ثانيا: إجراءات التحقق من الخصوم والالتزامات التي على الشركة للغير.....67
ثالثا: إجراءات التحقق من المصروفات والإيرادات..... 69
المطلب الثالث: أوراق عمل المدقق الخارجي..... 70
أولا: تعريف أوراق العمل 70
ثانيا:معايير إعداد أوراق العمل..... 71
خلاصة الفل الثاني..... 72

الفصل الثالث: دور التدقيق الخارجي في تطبيق حوكمة الشركات 73

تمهيد الفصل الثالث 73

المبحث الأول: التدقيق الخارجي كآلية رقابة ضمن علاقة الوكالة 74

المطلب الأول: تعريف عقد الوكالة وأطرافه 74

أولا: تعريف عقد الوكالة 74

ثانيا: أطراف عقد الوكالة 75

المطلب الثاني: دور التدقيق الخارجي في تخفيض حدة الصراعات المتولدة عن أطراف الوكالة 76

أولا: دور التدقيق في تقليل حدة الصراع بين حملة الأسهم والمسيرين 78

ثانيا: المدقق الخارجي كآلية لمؤشر يسمح بتقليل آثار الاختيار العكسي 78

ثالثا: دور التدقيق الخارجي في حل الصراع القائم بين حملة الأسهم والسندات 79

المبحث الثاني: دور التدقيق في التقليل من فجوة التوقعات 80

المطلب الأول: مسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف الأخطاء والغش 81

أولا: الدراسات التي اهتمت بمسؤولية المدقق الخارجي اكتشاف الأخطاء والغش 81

ثانيا: المعايير المتعلقة بمسؤولية المدقق عن اكتشاف الغش والأخطاء 82

المطلب الثاني: مسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف التصرفات غير القانونية 85

أولا: ردود الفعل اتجاه مسؤولية المدقق في اكتشاف التصرفات غير القانونية 85

ثانيا: المعايير المتعلقة بمسؤولية المدقق في اكتشاف التصرفات غير القانونية 86

المطلب الثالث: دور المدقق الخارجي في اختبار المعلومات المالية المستقبلية 87

أولا: ماهية المعلومات المالية المستقبلية وأهميتها 87

ثانيا: اختبار المعلومات المالية المستقبلية والمعايير المرتبطة بها 89

ثالثا: إجراءات اختبار المعلومات المالية وتقرير المدقق عنها 92

المبحث الثالث: مسؤولية المدقق الخارجي عن معرفة مدى قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط 94

المطلب الأول: مفاهيم عن فرض الاستمرار ومسؤولية المدقق حوله 94

أولا: مفاهيم عن فرض الاستمرار والمعيار الدولي رقم 23 94

ثانيا: الدراسات السابقة المتعلقة بالتعرف على قدرة الشركة في الاستمرار

في النشاط.....97
المطلب الثاني: إطار مقترح للتعرف على قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.....100
أولا: دراسة الظروف الاقتصادية والتنظيمية المتعلقة بالصناعة.....100
ثانيا: تقييم كفاءة الإدارة.....101
ثالثا: فحص المؤشرات المالية والاتجاهات السالبة.....102
رابعا: فحص المعلومات المتعلقة بأنشطة الشركة والموضوعات الداخلية.....104
خامسا: فحص التغيرات في تطبيق المبادئ المحاسبية و الأحداث اللاحقة.....105
خاتمة الفصل الثالث.....107

الفصل الرابع: دور التدقيق الخارجي في تطبيق حوكمة الشركات فيمجمع صيدال، حالة وحـــدة الدار البيضاء.....108
تمهيد الفصل الرابع.....108
المبحث الأول: التعريف بالشركة محل الدراسة.....109
المطلب الأول: تقديم الشركة محل الدراسة.....109
أولا: لمحة تاريخية عن مجمع صيدل.....109
ثانيا: مهام و أهداف الشركة.....110
ثالثا: الهيكل التنظيمي لمجمع صيدال.....111
المطلب الثاني: مجمع صيدال بالأرقام.....113
أولا: المؤشرات المالية.....113
ثانيا: القوائم المالية لمجمع صيدال.....116
المبحث الثاني: عرض و تحليل الاستبيان الأول.....121
المطلب الأول: عرض الاستبيان الأول.....121
أولا: مكونات الاستبيان الأول.....121
ثانيا: العينة المقصودة في الاستبيان الأول.....121
ثالثا: الحدود الزمنية والمكانية للاستبيان.....122
المطلب الثاني: تحليل الاستبيان الأول.....122
أولا: حقوق المساهمين.....122
ثانيا: معاملة المساهمين.....123

ثالثا: أصحاب المصالح..... 124
رابعا: الإفصاح و الشفافية..... 129
خامسا: مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة..... 129
المبحث الثالث: عرض و تحليل الاستبيان الثاني..... 130
المطلب الأول: عرض الاستبيان الثاني..... 130
أولا: مكونات الاستبيان الثاني..... 130
ثانيا: العينة المقصودة في الاستبيان الثاني..... 130
ثالثا: الحدود الزمنية والمكانية للاستبيان الثاني..... 131
المطلب الثالث: تحليل الاستبيان الثاني..... 131
أولا: تقرير المدقق الخارجي و دوره في حل النزاع بين أطراف الوكالة..... 131
ثانيا: مسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف الغش و التصرفات غير القانونية..... 133
ثالثا: مسؤولية المدقق الخارجي عن اختبار المعلومات المالية المستقبلية..... 134
رابعا:مسؤولية المدقق الخارجي عن تحديد مدى قدرة الشركة على الاستمرار..... 134
خامسا: رأي المدقق الخارجي عن رضا الأطراف المستخدمة لتقريره..... 135
سادسا: رأي المدقق الخارجي عن شكل توصيله الحالي للمعلومة المالية..... 136
سابعا: رأي المدقق الخارجي حول درجة اهتمام الأطراف المستخدمة لتقريره..... 136
خاتمة الفصل التطبيقي (النتائج والتوصيات)..... 138
الخاتمة..... 143
المراجع..... 149
الملاحق..... 157

قائمة الأشكال والجداول

أولا: قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1-1	خصائص حوكمة الشركات	05
2-1	ركائز حوكمة الشركات	10
1-4	الهيكل التنظيمي لمجمع صيدال	112
2-4	حصة مبيعات كل مركز بيع تابع لمجمع صيدال	114
3-4	إنتاج وحدات الإنتاج للمجمع	114
4-4	توزيع عمال مجمع صيدال حسب مستوى الكفاءة	116
5-4	حقوق المساهمين في مجمع صيدال	123
6-4	معاملة مجمع صيدال للمساهمين	124
7-4	توزيع العمال حول مدى معرفتهم لحوكمة الشركات	124
8-4	توزيع العمال حول مدى معرفتهم للتدقيق الخارجي	125
9-4	رضا العمال عن أداء المدقق الخارجي	125
10-4	استفادة العمال من خدمات المدقق الخارجي	125
11-4	درجة قدرة المدقق الخارجي على تحقيق أهداف العمال	126
12-4	مدى معرفة إدارة الضرائب لحوكمة الشركات	126
13-4	مدى معرفة إدارة الضرائب للمدقق الخارجي ودوره في الشركة	127
14-4	رضا إدارة الضرائب عن أداء المدقق الخارجي	127
15-4	استفادة إدارة الضرائب من خدمات المدقق الخارجي	127
16-4	درجة قدرة المدقق الخارجي على تحقيق أهداف إدارة الضرائب	128
17-4	مدى معرفة البنوك لحوكمة الشركات	128
18-4	مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة بشركة صيدال	129
19-4	دور المدقق الخارجي حل بعض المشاكل بين المسير و المساهمين	131
20-4	دور المدقق الخارجي حل بعض المشاكل بين المسير والمستثمر المحتمـــل	132
21-4	دور المدقق الخارجي في التقليل من الصراع القائم بين حملة الأسهم والسندات	132
22-4	توزيع أفراد الاستبيان الثاني حسب اختيارهم للإجراء المناسب لاكتشاف الغش والتصرفات غير	133

	القانونية	
23-4	مسؤولية المدقق عن اختبار المعلومات المالية المستقبلية	134
24-4	العوامل المعتمد عليها في اختبار المعلومات المالية المستقبلية	134
25-4	درجة الاعتماد على المؤشرات المالية ومؤشرات التشغيل للتأكد من مدى قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط	135
26-4	رأي المدقق الخارجي حول رضا الأطراف المستخدمة لتقريره	135
27-4	رضا المدقق الخارجي عن شكل توصيل المعلومات	136
28-4	رأي المدقق الخارجي حول درجة اهتمام الأطراف المستخدمة لتقريره	136
29-4	أسباب عدم اهتمام مستعملي المعلومات برأي المدقق الخارجي	137
30-4	الأسباب الأخرى لعدم اهتمام مستعملي المعلومات برأي المدقق الخارجي	137

ثانيا: قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1-3	العلاقة بين تحفظات المدققين المتعلقة بعدم التأكد من قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط وفشلها	99
1-4	مبيعات مجمع صيدال	113
2-4	مبيعات مجمع صيدال حسب مراكز البيع للمجمع	113
3-4	إنتاج الفروع التابعة لمجمع صيدال	114
4-4	توزيع العمال حسب الفروع التابعة للمجمع	115
5-4	توزيع عمال مجمع صيدال حسب مستوى الكفاءة	115
6-4	أصول مجمع صيدال	116
7-4	خصوم مجمع صيدال	118
8-4	جدول حسابات النتائج مجمع صيدال	119

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
01	الاستبيان المتعلق بحقوق للمساهمين.	157
02	الاستبيان المتعلق بمعاملة للمساهمين.	158
03	الاستبيان الموجه لأصحاب المصالح- القسم الموجه لإدارة الضرائب.	159
04	الاستبيان الموجه لأصحاب المصالح– القسم الموجه للبنوك.	160
05	الاستبيان الموجه لأصحاب المصالح – القسم الموجه للعمال.	161
06	الاستبيان المخصص للإفصاح و الشفافية.	162
07	الاستبيان المخصص لمسؤوليات مجلس الإدارة.	163
08	الاستبيان الموجه للمدقق الخارجي.	164

المقدمـــــــة

- **مدخل الدراسة**

شهدت أسواق المال العالمية خلال العقدين الماضيين أزمات مالية واضطرابات كبيرة تمثلت أهمها في الأزمة المالية التي ضربت أسواق جنوب شرق آسيا عام 1998.

هذه الأزمات المالية كشفت فساد الشركات المسجلة في البورصة – خاصة الشركات الأمريكية – وذلك من خلال استخدامها لطرق محاسبية معقدة كمحاولة منها إخفاء خسائرها والتلاعب بحقوق أصحاب المصالح كالمساهمين و الدائنين, الموردين، وحتى المجتمع المدني، وأهم هذه المخالفات ما حدث لشركة " انرون" للطاقة و"وورد كوم" عملاق الاتصالات الأمريكية, بالإضافة إلى التجاوزات التي حدثت في بنك الاعتماد والتجارة الدولي وأزمة المدخرات والقروض في السوق الأمريكية في الثمانينات.

وبالنظر إلى هذه الظروف والعوامل كان لابد من وضع معايير لإدارة هذه الشركات إدارة رشيدة, حيث أصدر مركز المشروعات الدولية تقريرا حول ***"حوكمة الشركات"*** حدد فيه مختلف قواعد ومبادئ أسلوب ممارسة سلطة الإدارة الرشيدة بالشركات والقطاعات الاقتصادية.

وتحتاج حوكمة الشركات لمجموعة من الوسائل وآليات الرقابة لضمان التزام الشركات المقيدة في البورصة بمختلف مبادئ وقواعد الشفافية. ومن بين هذه الآليا ت نجد التدقيق الخارجي، باعتبار أن المدقق طرف خارجي يعطي الاعتمادية للمعلومات التي تعبر عن حقيقة الشركة والتي تسمح للأطراف ذات العلاقة بالشركة – على رأسهم المساهمين- من التأكد أن حقوقهم محترمة وأصواتهم مسموعة فيما يخص تسيير الشركة وضمان الاستغلال الأمثل لطاقاتها ومواردها.

- **أهمية الدراسة**

تتمثل أهمية هذا الموضوع في تزامن معالجته مع بعض المجهودات التي تبذل في الجزائر في إطار الحكم الراشد ومحاربة الفساد والرشوة هذا على المستوى الكلي، أما على المستوى الجزئي فإن توجه الجزائر نحو الخوصصة وتحول الشركات العمومية إلى شركات مساهمة، أو اندماجها مع شركات محلية أو أجنبية أخرى، أو عند دخولها الأسواق المالية الدولية, بالإضافة إلى نمو المؤسسات الاستثمارية من أجل خلق وظائف جديدة وتوليد المزيد من الدخل وتزويد الأسواق بالسلع والخدمات, يجعل من **القواعد الجيدة لإدارة الشركات** عاملا حاسما لدعم القطاع الخاص وأداة قوية لجلب الاستثمار الأجنبي المباشر وتحقيق النمو الاقتصادي وتوجيه المدخرات بطريقة مؤثرة نحو استثمارات جديدة.

- **أهداف الدراسة**

بالإضافة إلى محاولة الإجابة على الإشكال الرئيسي لهذه الدراسة والسعي لاختبار الفرضيات المتبناة فإن هذه الدراسة تهدف إلى:

- إبراز أهمية ودور التدقيق الخارجي للشركات خاصة من خلال إعطاء اعتمادية لقوائمها المالية.
- إبراز دور حوكمة الشركات، من خلال تحديد مختلف المبادئ والقواعد الجيدة لإدارة الشركات وزيادة كفاءتها ومصداقيتها، والتي تضمن مصالح جميع الأطراف ذات العلاقة بالشركة (المساهمين، الدائنين، الدولة، الموردين، الزبائن، المجتمع المدني... إلخ).
- التعرف على مختلف وظائف وأدوار المدقق الخارجي كآلية تسمح بحل المشاكل المرتبطة بعقد الوكالة، والتقليل من فجوة توقعات مستخدمي القوائم المالية للشركة.
- التعرف على واقع حوكمة الشركات في مجمع صيدال ودور مدققها الخارجي كأداة لضمان التزام الشركة بمبادئها وقواعدها.

- **أسئلة الدراسة**

في ظل هذه الظروف والمتغيرات ولتحقيق أهداف الدراسة، قمنا بصياغة التساؤل الرئيسي لهذه الدراسة على النحو التالي:

"كيف يمكن الاستفادة من التدقيق الخارجي كأداة لتطبيق حوكمة الشركات ؟"

ويتفرع عن هذا التساؤل الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

1- كيف اكتسب التدقيق الخارجي مكانته في قطاع الأعمال ؟

2- ما هو مفهوم الحوكمة ومتطلبات تطبيقها؟

3- ما هي مختلف أدوار التدقيق الخارجي الضرورية لتطبيق حوكمة الشركات؟

4- ما هو واقع الحوكمة بمجمع صيدال ؟ وما هو دور مدققه الخارجي في تطبيقها ؟

- **فرضيات الدراسة**

كإجابات قبلية للأسئلة الفرعية قمنا بوضع الفرضيات التالية:

- اكتسب التدقيق الخارجي مكانته في قطاع الأعمال من منفعته وقدرته على إضفاء الشرعية على المعلومات التي يطلبها أصحاب المصالح ذوي العلاقة بالشركة.

2- تقوم حوكمة الشركات على مجموعة من المبادئ أهمها الشفافية في القوائم المالية للشركة، كما أنها تحتاج إلى إطار قانوني وتنظيمي ملائم.

3- يساهم المدقق الخارجي في تطبيق مبادئ الحوكمة من خلال محاولة حل المشاكل المرتبطة بعقد الوكالة، والتقليل من فجوة توقعات مستعملي القوائم المالية للشركة، بالإضافة إلى دراسة مدى قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.

4- من الممكن أن يهتم مجمع صيدال بمبادئ الحوكمة خاصة ما يتعلق بالإفصاح والشفافية، وهذا يعود بنسبة كبيرة لدور مدققه الخارجي.

- **المنهج المتبع في الدراسة**

ستتم معالجة الموضوع بإتباع المنهج الاستنباطي قصد الوصف العميق لدور التدقيق الخارجي كآلية لحوكمة الشركات, بالإضافة إلى استخدام أسلوب دراسة الحالة كوسيلة لإسقاط الدراسة النظرية على واقع مجمع "صيدال"، من خلال عرض استبيانين، الاستبيان الأول خاص بالتعرف على واقع حوكمة الشركات في المجمع، أما الاستبيان الثاني فقد خصصناه لتحديد رأي المدقق الخارجي لمجمع صيدال وبعض مزاولي مهنة التدقيق مثل محافظي الحسابات وبعض الأساتذة المتخصصين في هذا المجال لمختلف الأدوار التي يجب أن يقوم بها المدقق الخارجي لتحقيق مبادئ وقواعد الحكم الراشد في الشركة، وضمان مصالح الأطراف ذات العلاقة بالشركة.

- **حدود الدراسة**

تهتم هذه الدراسة بالتدقيق الخارجي بشقيه التعاقدي والقانوني كآلية لحوكمة الشركات, وبالأخص في إطار المشاكل التي تنشأ عن عقد الوكالة وفجوة توقعات مستخدمي القوائم المالية للشركة, وعليه فإن الاهتمام الأساسي سوف ينصب حول الحوكمة على المستوى الجزئي – حوكمة الشركات الاقتصادية غير الحكومية– سواء في الجانب الخاص بالإطار النظري للحوكمة أو بالنسبة للدراسة التطبيقية. ونشير إلى أن الفصل التطبيقي لن يتضمن عملية التدقيق الخارجي لدورة معينة، وإنما تم الاعتماد على أسلوب الاستبيان كما هو مبين في منهجية الدراسة.

- **حدود الدراسة**

تهتم هذه الدراسة بالتدقيق الخارجي بشقيه التعاقدي والقانوني كآلية لحوكمة الشركات, وبالأخص في إطار المشاكل التي تنشأ عن عقد الوكالة وفجوة توقعات مستخدمي القوائم المالية للشركة, وعليه فإن الاهتمام الأساسي سوف ينصب حول الحوكمة على المستوى الجزئي – حوكمة الشركات الاقتصادية غير الحكومية– سواء في الجانب الخاص بالإطار النظري للحوكمة أو بالنسبة للدراسة التطبيقية. ونشير إلى أن

الفصل التطبيقي لن يتضمن عملية التدقيق الخارجي لدورة معينة، وإنما تم الاعتماد على أسلوب الاستبيان كما هو مبين في منهجية الدراسة.

- ***الدراسات السابقة***

لقي موضوع "**حوكمة الشركات**" أهمية بالغة، حيث تم دراسته من طرف العديد من الأكاديميين والباحثين على المستوى المحلي والعالمي، وفي حدود علمنا تم تناول هذا الموضوع في الجزائر على مستويين، المستوى الكلي "**الحكم الراشد ومحاربة الفساد والرشوة**"، وعلى المستوى الجزئي "**حوكمة المؤسسات الاقتصادية**".

فعلى المستوى الجزئي نجد دراسة:

- Ait-iklaf abdelghani, Le gouvernement d'entreprise: pratiques des banque publique algérien, mémoire de magister, option finance, école supérieure de commerce, 2002.

تدور إشكالية البحث حول دور حوكمة الشركات كأداة فعالة لتطوير وعصرنة البنوك الجزائرية، وقد عالج الباحث في هذه الإشكالية أربعة فصول أساسية تناول الأول منها مختلف تطبيقات حوكمة الشركات في العالم، وعالج الثاني التقارير الأساسية الدولية حول حوكمة الشركات، وتناول الفصل الثالث المشاكل التي تنشأ بين أصحاب المصالح ودور الحوكمة في ذلك، ثم درس في الفصل الأخير حوكمة البنوك العمومية الجزائرية.

اهتم الباحث بدور حوكمة الشركات في قطاع جد حساس ألا وهو القطاع المصرفي، فقام في الفصل الأخير بدراسة القوانين المنظمة لهذا القطاع في الجزائر ومدى تطابقها أو ابتعادها عن القواعد الدولية للحوكمة المصرفية، مهملا بذلك القطاع الذي له علاقة مباشرة مع البنوك والذي قد يكون المتسبب الرئيسي وراء إفلاس البنوك ووقوعها في الأزمات المصرفية ألا وهو الشركات الاقتصادية، ودراسة المشاكل التي تحول دون تطبيق مبادئ الحكم الراشد داخل الشركات ومختلف الآليات الكفيلة بعلاجها.

أما على المستوى الكلي نجد دراسة:

- أمنصوران سهيلة، الفساد الاقتصادي وإشكالية الحكم الراشد وعلاقتهما بالنمو الاقتصادي، مذكرة ماجستير، فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2005-2006.

تدور إشكالية البحث حول إمكانية سياسة الحكم الراشد أن تكون أداة فعالة في يد الدولة تمكنها من تطويق الفساد الاقتصادي واستهداف معدل النمو الاقتصادي، وقد عالجت الباحثة في هذه الإشكالية أربعة فصول أساسية تناول الأول منها الفساد الاقتصادي، وعالج الثاني إشكالية الحكم الراشد، ماهيته، معاييره، أبعاده. وتناول الفصل الثالث علاقة كل من الفساد والحكم الراشد بالنمو الاقتصادي، ثم درست في الفصل الأخير الفساد الاقتصادي والنمو الاقتصادي في الجزائر. وتبعا لأهمية الموضوع ونظرا لارتباط النمو بالحكم

الراشد والعلاقة الطردية، إلا أن الدراسة اهتمت فقط بالفساد الاقتصادي وأهملت أهم نوع من الفساد وهو الفساد الإداري وما ينشأ عنه من مشاكل بين أصحاب المصالح في الشركة والوسائل والحلول الممكنة لذلك والتي تكمل في حوكمة الشركات وآليات تطبيقها.

- **هيكل البحث**

لإنجاز هذا البحث قمنا بتقسيمه إلى أربعة فصول, تسبقهم مقدمة عامة وتعقبهم خاتمة عامة, تتضمن تلخيص عام واختبار للفرضيات التي جاءت في مقدمة البحث، ثم حاولنا عرض النتائج التي توصلنا إليها, وفي الأخير حاولنا تقديم بعض التوصيات التي يرى الباحث بأنها ضرورية بناءا على النتائج المتوصل إليها.

– الفصل الأول: الإطار النظري لحوكمة الشركات

سنهتم في هذا الفصل بتحديد مختلف مفاهيم الحوكمة وأهميتها بالإضافة إلى المبادئ التي تقوم عليها وإطارها المؤسسي والتشريعي, كما سنتناول جهود المنظمات الدولية في وضع قواعد حوكمة الشركات, وفي الأخير سنحاول التطرق لمختلف قواعد حوكمة الشركات في عينة من الدول المتقدمة.

– الفصل الثاني: الإطار النظري للتدقيق الخارجي

سنحاول من خلال هذا الفصل أن نقدم مراحل التطور التاريخي للتدقيق, ثم نتطرق لمختلف مفاهيم التدقيق بصفة عامة والتدقيق الخارجي بصفة خاصة, وأخيرا سنتناول معايير عمل المدقق الخارجي وجودة عمله.

– الفصل الثالث: دور التدقيق الخارجي في تطبيق حوكمة الشركات

سنخصص هذا الفصل أساسا لدراسة مختلف الأدوار التي يقوم بها المدقق الخارجي من أجل ضمان التطبيق الجيد لمبادئ وقواعد حوكمة الشركات، والتي تتلخص في دوره في الحد من المشاكل الناتجة عن عقد الوكالة والتقليل من فجوة توقعات مستخدمي القوائم المالية للشركة وأخيرا مسؤوليته فيما يخص التقرير عن مدى قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.

– الفصل الرابع: دور التدقيق الخارجي كآلية لحوكمة مجمع صيدال

يعتبر هذا الفصل كمحاولة منا لإسقاط دراستنا النظرية على واقع مجمع صيدال من خلال التعريف بالمجمع كمرحلة أولى, ثم تحديد واقع الحوكمة به من خلال عرض وتحليل الاستبيان الأول, بالإضافة إلى عرض وتحليل الاستبيان الثاني الخاص بدور التدقيق الخارجي كآلية لحوكمة مجمع صيدال، وأخيرا عرض لنقاط القوة والضعف المستنتجة من الاستبيانين وكذا تقديم الاقتراحات التي نرى أنها ضرورية للحد من هذه النقائص.

الفصل الأول:

الإطار النظري لحوكمة الشركات

تمهيـــــــــــد:

تحظى حوكمة الشركات بأهمية بالغة بالنسبة لمؤسسات الأعمال الدولية وبرامج التنمية، ويرجع ذلك إلى سلسلة الأحداث التي وقعت خلال العقدين الأخيرين مثل الفضيحة الشهيرة لبنك الاعتماد والتجارة الدولي، وأزمة بنوك الادخار والإقراض في الولايات المتحدة، والفجوة الكبيرة بين مرتبات ومكافأة المسئولين التنفيذيين في الشركات وبين أداء تلك الشركات.

وحديثا جدا فقد كانت الأزمات المالية الكبرى والانهيارات المؤسسية في شرق آسيا وروسيا والولايات المتحدة الأمريكية هي التي جعلت موضوعات حوكمة الشركات في مركز الصدارة بالدول النامية والأسواق الصاعدة والاقتصاديات الانتقالية.

وكانت كل هذه الأحداث تصور أن نقص حوكمة الشركات يؤدي إلى تمكين ممن يعملون داخل الشركة من مديرين وأعضاء مجلس إدارة أو موظفين من نهب الشركات على حساب المساهمين والدائنين وغيرهم من أصحاب المصالح (مثل العاملين والموردين والجمهور العام وما إلى ذلك)، أما ما يتزايد وضوحه بشدة فهو أن الطريقة التي تحكم بها الشركات هي التي تقرر – إلى حد كبير- ليس مستقبل ومصير كل شركة بمفردها وعلى حدة، بل مستقبل ومصير اقتصاديات بأكملها في عصر العولمة الحالي.

ولإدراك وإلمام أكثر للموضوع ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث كما يلي:

-**المبحث الأول:** سنحاول في هذا المبحث التعرف على مختلف مفاهيم حوكمة الشركات بالإضافة إلى مبادئها والركائز التي تقوم عليها، ومن ثم توضيح أهميتها وحتميتها.

-**المبحث الثاني:** في هذا المبحث سوف نلقي الضوء على أهم التشريعات القانونية والتنظيمية الأساسية لتطبيق نظام حوكمة الشركات السليم والفعال وكدعامة للمبادئ والقواعد التي يقوم عليها.

-**المبحث الثالث:** من خلال هذا المبحث الأخير سنعرج إلى مختلف تطبيقات حوكمة الشركات في الدول الأنجلوسكسونية والدول الفرانكفونية، بالإضافة إلى مساهمة المؤسسات الدولية في إرساء ووضع مبادئ وقواعد الإدارة الرشيدة للشركات.

المبحث الأول: ماهية حوكمة الشركات

يحتل موضوع « **حوكمة الشركات** » أهمية خاصة في عالم المال والأعمال وتهتم الدول والاقتصاديات الحديثة بهذا المفهوم إلى درجة تأسيس مراكز بحث ومعرفة عالمية تستقصي التجارب العالمية في إطار حوكمة الشركات.

وقد دخل البنك الدولي والعديد من المنظمات العالمية في هذه العملية، حيث قرروا أن ممارسات حوكمة الشركات من أهم المعايير التي تستخدم للحكم على اقتصاديات البلدان ولتقرير التعامل معها بأفضلية في التجارة الدولية. ولهذا الغرض سيحاول الطالب في هذا المبحث التطرق إلى العناصر التالية:

- طبيعة ومفهوم حوكمة الشركات.
- أهمية حوكمة الشركات وحتميتها.

المطلب الأول: طبيعة ومفهوم حوكمة الشركات

أولا: طبيعة حوكمة الشركات

بعد أن أصدرت الولايات المتحدة الأمريكية مصطلح الخوصصة لمعظم دول العالم، بدأ مصطلح أمريكي جديد في غزو العالم وهو ما يطلق عليه corporat gouvernance، تم تعريبه إلى مصطلح " الحوكمة[1] أو الإدارة الرشيدة للشركات، وشرع البنك وصندوق النقد الدوليين في قياس مدى التزام

[1] هناك عدد من المقترحات المطروحة: حكم الشركات، حكمانية الشركات، حاكمية الشركات، حوكمة الشركات، بالإضافة إلى عدد من البدائل الأخرى مثل: أسلوب ممارسة سلطة الإدارة بالشركات، أسلوب الإدارة المثلى، القواعد الحاكمة للشركات، الإدارة النزيهة، وغيرها. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن هناك مؤيدون للاختيار الأول وفقاً لما ورد من تفسير مركز المشكاة للبحوث والدراسات، ولكن من ناحية أخرى تتفق عدد من الآراء على استبعاد "حكم الشركات" لما للكلمة من دلالة هل الشركات هي الحاكمة أو الفاعلة، مما قد يعكس المعنى المقصود. وكذلك يتم استبعاد "حاكميّة"لما قد يحدثه استخدامها من خلط مع إحدى النظريات الإسلاميةالمسماة "نظرية الحاكمية" والتي تتطرق للحكم والسلطة السياسية للدولة. كما رؤى استبعاد البدائل المطروحة الأخرى لأنها تبتعد عنأصل الكلمة باللغة الإنجليزيةGovernance. ومن ثم فإن "حوكمة الشركات" على وزن (فوعلة) تكون الأقرب إلى مفهوم المصطلح باللغة الإنجليزية حيث تنطوي على معاني الحكم والرقابة من خلال جهة رقابة داخلية (Governing Body) أو هيئة رقابة خارجية (Regulatory Body) مثل المدقق الخارجي، حيث لا يمكن استبعاده إذا أردنا التوصل إلى مرادف للمصطلح. وتجدر الإشارة إن هذا المصطلح قد تم اقتراحه من قبل الأمين العام لمجمع اللغة العربية وقد استحسنه عدد من متخصصي اللغة العربية ومنهم من مركز دراسات اللغة العربية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة. ولذا فمن المقترح استخدام "حوكمة الشركات" كمرادف لمفهوم Corporate Governance. نقلا عن: نرمين أبو العطا، حوكمة الشركات .. سبيل التقدم مع إلقاء الضوء على التجربة المصرية، إصدارات مركز المشروعات الدولية الخاصة، غرفة التجارة الأمريكية، واشنطن2003، ص: 01.

الشركات بهذا المصطلح في الأسواق الدولية [1]، وقد استعمل مصطلح حوكمة الشركات من طرف الاقتصاديين الأمريكيين ولا سيما من طرف الاقتصادي الأمريكي رونالد كوس Ronald Coase في مقال له نشر سنة 1937 بعنوان: "طبيعة الشركة"، وينصرف مفهومه إلى تسيير الشركة الاقتصادية، وقد أوضح فيه أن الشركة الاقتصادية تتمكن من المحافظة على قدرتها التنافسية إذا كانت أنماط تسييرها الداخلية تسمح لها بتقليل تكاليف معاملاتها، فالشركة بهذا المعنى أكثر نجاعة من السوق في تنظيم بعض المبادلات التي تقوم بها. والحوكمة بالمعنى المعاصر هي أقرب في مضمونها إلى التسيير منها إلى السلطة (أي الحكم الراشد على مستوى الشركة لا على المستوى الكلي).

وما يمكن ملاحظته بشأن حوكمة الشركات أنه استعمل كمبدأ للتنظيم وأنه تطور في ظروف اجتماعية واقتصادية تميزت بالتوتر والارتباك زاد من حدتها الاختلالات الناجمة عن البيروقراطية.

وهذا المصطلح الجديد يركز على عدة نقاط لإدارة الشركات والاقتصاد بوجه عام، يأتي في مقدمتها وأكثرها أهمية: الشفافية في القوائم المالية والعمليات المحاسبية والميزانيات ومعاملات الشركة، وذلك لمنع عمليات الفساد التي تؤدي إلى استتراف موارد الشركات وتآكل قدرتها التنافسية، حيث أنه في دراسة للبنك الدولي بخصوص الحكم الراشد في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، حدد معيارين لحوكمة الشركات: الأول حكم القانون والمساواة، حق المشاركة والفرص المتساوية للاستفادة من الخدمات التي تقدمها الشركة، أما الثاني: التمثيل والمشاركة، التنافسية والشفافية، وأخيرا المساءلة.[2]

وبهذا أصبحت الحوكمة مؤشرا مهما لمدى مناسبة الأسواق للاستثمار، وساهم في انتشارها الانهيارات وفضائح الفساد التي أصابت كبرى الشركات الأمريكية، التي في مقدمتها شركة "إنرون" للطاقة و"وورلدكوم" عملاق الاتصالات الأمريكية.

ورغم أن هذا المصطلح ظهر في تقرير وتوصيات المؤسسات الدولية منذ 15 عاما إلا أن الانهيارات المالية كالأزمة المالية لجنوب شرق آسيا أعطته أهمية قصوا وأصبح من أهم المؤشرات على صحة البيئة الاقتصادية والاستثمار.

ويعتمد المؤشر على عوامل ايجابية جعلته من الضرورات في الأسواق وأهمها الإفصاح والشفافية، الفصل بين الملكية والإدارة، إتباع قواعد محاسبية واضحة وصريحة في إعداد القوائم المالية للشركة، وهي كلها شروط تحتاجها البورصات والأسواق الناشئة.

---

[1] Sarah Ben Néfisa, Nabil Abd al Fatah, Sari Hanafi, Carlos Miloni, ONG et gouvernance dans le mande arabe, édition Kart hala et Cedej, Paris 2004, p: 34.

[2] انظر: تقرير التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، الحكم الجيد لأجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (تحسين التضمينية والمساءلة)، البنك الدولي، واشنطن، 2003، ص:03.

ثانيا: مفهوم حوكمة الشركات

لا يوجد اتفاق لمفهوم حوكمة الشركات ومع ذلك يمكن تقديم بعض المفاهيم التي تشكل في مجموعها الإطار المفاهيمي لحوكمة الشركات. ومن بين هذه المفاهيم أن حوكمة الشركات هي الطريقة التي تستخدم بها السلطة لإدارة أصول الشركة ومواردها بهدف تحقيق مصالح المساهمين والأطراف الأخرى ذات العلاقة بالشركة، فحوكمة الشركات تعني تطوير بيئة قانونية واقتصادية ومؤسسية تساعد الشركة على النمو والتطور وتحقيق الأهداف طويلة الأجل لتعظيم قيمة الشركة وتعزيز أرباحها مع التزامها بتحقيق مصالح الأطراف الأخرى ذات العلاقة بالشركة.

والواقع أن موضوع الحوكمة يرتكز على كيفية الموازنة بين الصلاحيات التي تتمتع بها إدارة الشركة من جهة وحماية حقوق المساهمين [1] وأصحاب المصالح الآخرين من جهة أخرى، لذلك فإن الحوكمة تقوم على عنصرين أساسيين وهما الإدارة السلمية والشفافية.

كما تعني حوكمة الشركات نظام للتوجيه والتحكم والرقابة على نشاط الشركات مبنى على تنظيم عملية اتخاذ القرار في هذه الشركات وتوزيع الصلاحيات والمسؤوليات فيما بين الأطراف الرئيسية في الشركة وذلك لخدمة أغراض المساهمين بشكل خاص وأصحاب المصالح بشكل عام.

بناء على الاستعراض السابق لمفهوم حوكمة الشركات يمكن تقديم مجموعة من التعاريف التي نوجزها فيما يلي:[2]

1. الحوكمة تعني: " إدارة الشركة لتعظيم أدائها".
2. يقصد بالحوكمة:" تنفيذ الأنظمة الكفيلة بتجنب الغش وتضارب المصالح والتصرف غير المقبول".
3. تقوم الحوكمة على أنظمة تستخدم للرقابة* على الشركة ومجلس إدارتها وأعضائه.
4. الحوكمة هي:" أنظمة يتم بموجبها إدارة الشركة والرقابة عليها وفق هيكل يحدد توزيع الحقوق والمسؤوليات فيما بين عدة أطراف مثل: مجلس الإدارة والهيئة الإدارية والمساهمين، ويرسم القواعد المستخدمة بواسطة ممثلي أصحاب المصلحة في المنظمة لتوفير إشراف على المخاطر والرقابة عليها.
5. كما يصف تقرير cadbury (كادبيري) لسنة 1992 حوكمة الشركات كما يلي:

" يعتمد اقتصاد دولة ما على زيادة وكفاءة الشركات، وهكذا فإن الفاعلية التي تؤدى بها مجالس الإدارات لمسؤولياتها تحدد الوضع التنافسي للدولة، وهذا هو دور حوكمة الشركات ".

ويواصل التقرير في توفيق بسيط ومحكم في جملة صغيرة ولكنها شهيرة، كما يلي:

---

[1] Franck Bancelle, La gouvernance des Entreprises, économica, Paris, 1997, p:19.

[2] لطفي أمين السيد أحمد، المراجعة الدولية وعولمة رأس المال، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر2005، ص: 695.

* مثل التدقيق الخارجي، من استنتاج الطالب.

"حوكمة الشركات هي نظام بمقتضاه تدار الشركات وتراقب".

6. تمثل حوكمة الشركات: " الهياكل، الوظائف (المسؤوليات)، العمليات (الممارسات) وتقاليد الشركة التي تستخدمها الإدارة العليا للشركة للتأكد من تحقيق رسالة الشركة ".

7. حوكمة الشركات هي: " مجموعة القواعد الموجهة لمساعدة المسيرين في الالتزام بالتسيير بطريقة شفافة، وفي إطار هدف المساءلة على قاعدة واضحة على أن تساهم في ذلك كل الأطراف الفاعلة عبر نشاطات هؤلاء في مجال التسيير والتي لا تستبعد أي عنصر من النشاط الإنساني".[1]

أما التعريف الذي تبناه ناصر مراد بالنسبة للحوكمة على المستوى الجزئي فيتمثل في أنها:" مختلف الإجراءات المتخذة من طرف الشركة لضمان قيادة فعالة وتحقيق تنسيق داخلي كفيل بتخفيض تكاليف المبادلات التي يواجهها السوق، لذلك أصبح المساهمون يطالبون المسيرين بنموذج حوكمة الشركات".[2]

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن حوكمة الشركات تمثل مجموعة القواعد والإجراءات التي تنظم مختلف العلاقات في الشركة وتقلل من صور التعارض[3] والاختلاف بين إدارة الشركة ومجلس الإدارة والمساهمين وذوي المصلحة، بالإضافة إلى وضع الأهداف ورصد ومتابعة الأداء في إطار انفصال الملكية عن الإدارة.

ومن خلال التعاريف السابقة لحوكمة الشركات يمكن استنتاج الخصائص التي تتميز بها الحوكمة، وذلك من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (1-1): خصائص حوكمة الشركات

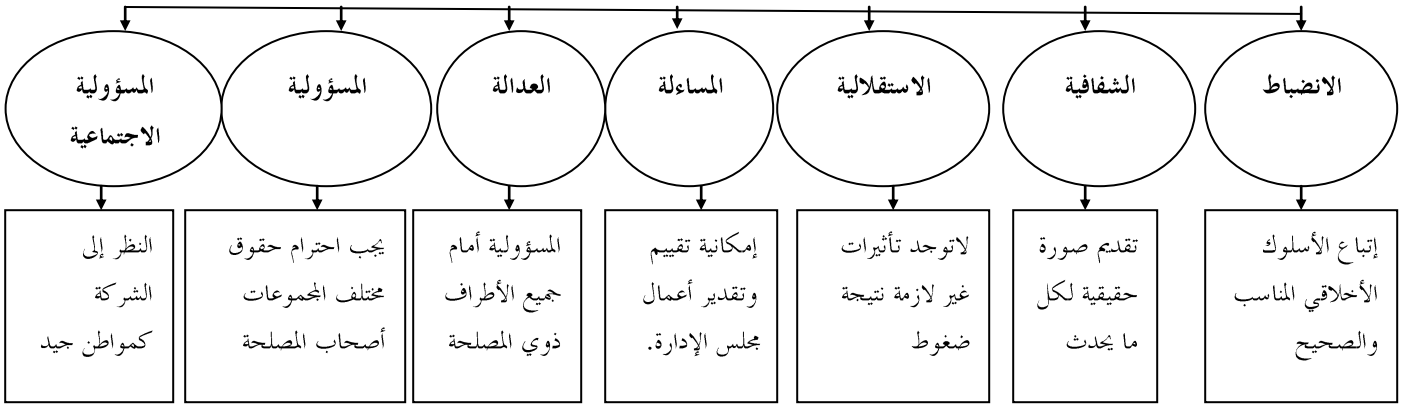

المصدر: طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات (المفاهيم، المبادئ، التجارب، تطبيقات الحوكمة في المصارف)، الدر الجامعية، مصر، 2005، ص: 23.

[1] عزي وآخرون، الحكم الرشيد وخوصصة المؤسسات مجلة العلوم الإنسانية، العدد2، 2006، ص: 05.

[2] ناصر مراد، دور الحكم الراشد في المؤسسة الاقتصادية، ملتقى الحكم الراشد والتنمية الاقتصادية، الجزائر، ديسمبر2006، ص: 02.

[3] Lachemi Siagh, l'islam et le monde des affaires (argent, éthique, et gouvernance), édition D'organisation, Paris 2003, p: 169.

ثالثا: مبادئ حوكمة الشركات

المقصود بمبادئ حوكمة الشركات القواعد والنظم والإجراءات التي تحقق أفضل حماية وتوازن بين مصالح مديري الشركة والمساهمين فيها، وأصحاب المصالح الأخرى المرتبطةبها، وهناك خمس مبادئ أساسية لترسيخ قواعد الحوكمة وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تتعلق بـــ:

المبدأ الأول: حقوق المساهمين

تشمل حقوق المساهمين الحق في تسجيل ونقل ملكية الأسهم والمشاركة الفعالة والتصويتفي الجمعية العامة واختيار مجلس الإدارة والحصول على عائدفي الإرباح، والحصول على كافة المعلومات عن الشركـــة ومعاملات أعضاء مجلس الإدارة بشكل منتظم وفى التوقيت المناسب.[1]

1. تشمل الحقوق الأساسية للمساهمين على ما يلي:
   أ -تأمين أساليب تسجيل الملكية.
   ب -نقل أو تحويل ملكية الأسهم.
   ت -الحصول على المعلومات الخاصة بالشركة في الوقت المناسب وبصفة منتظمة.
   ث -المشاركة والتصويت في الاجتماعات.
   ج -انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.
   ح -الحصول على حصص من أرباح الشركة.
2. للمساهمين الحق في المشاركة وفي الحصول على معلومات كافية عن القرارات المتصلة بالتغـــيرات الأساسية في الشركة ومن بينها:[2]
   أ - التعديلات في النظام الأساسي أو في بنود تأسيس الشركة أو في غيرها من الوثائق الأساسية للشركة.
   ب -طرح أسهم إضافية.
   ت -أية تعاملات مالية غير عادية قد تسفر عن بيع الشركة.
3. ينبغي أن تتاح للمساهمين فرصة المشاركة الفعالة والتصويت في الاجتماعات العامة للمساهميـــن، كما ينبغي إحاطتهم علما بالقواعد التي تحكم الاجتماعات ومن بينها قواعد التصويت التالية:

---

[1] سميحة فوزي، حوكمة الشركات والنمو الاقتصادي مع التطبيق على مصر ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي فى إطار حوكمة الشركات فى الفترة من 24 - 26 سبتمبر 2005، القاهرة، جمهورية مصر العربية ، www.egypt.tv/abouelsoud4، تاريخ الإطلاع 2007/04/16.

[2] فعاليات مؤتمر حول: تفعيل دور الحوكمة فى الشركات، منتديات المحاسبين العرب، المنتديات العامة للعلوم المالية والمحاسبية، محاسبة المنشآت المتخصصة دليل القواعد التنفيذية لحوكمة الشركات www.acc4arab.com، تاريخ الاطلاع 2007/09/16.

أ -يتعين تزويد المساهمين بالمعلومات الكافية وفي التوقيت المناسب بشأن تواريخ وأماكن وجداول أعمال الاجتماعات العامة، بالإضافة إلى توفير المعلومات الكاملة في التوقيت الملائم بشأن المسائل التي يستهدف اتخاذ قرارات بشأنها خلال الاجتماعات.

ب يجب إتاحة الفرصة للمساهمين لتوجيه أسئلة إلى محللي الإدارة ولإضافة موضوعات إلى جداول أعمال الاجتماعات العامة على أن توضع حدود معقولة لذلك.

ت ينبغي أن يتمكن المساهمون من التصويت بصفة شخصية أو تمثيلية، كما يجب أن يعطى نفس الوزن للأصوات المختلفة سواء كانت حضورية أو تمثيلية.

4. يتعين الإفصاح عن الهياكل والترتيبات الرأسمالية التي تمكن المساهمين من ممارسة درجة من الرقابة لا تتناسب مع حقوق الملكية التي يحوزونها.
5. يجب ضمان الصياغة الواضحة والإفصاح عن القواعد والإجراءات التي تحكم حيازة حقوق الرقابة علـــى الشركات في أسواق رأس مال مثل فهم المستثمرين لحقوقهم.

المبدأ الثاني: المعاملة المتكافئة للمساهمين

يجب أن يكفل إطار حوكمة الشركات المعاملة المتكافئة لجميع مساهمين، ومن بينهم صغار المساهمين والأجانب منهم، كما ينبغي أن يعامل المساهمون وفق الأسس الموالية:

1 -يجب أن يعامل المساهمون المنتمون إلى نفس الفئة معاملة متكافئة.

2 -ينبغي أن يكون للمساهمين داخل كل فئة نفس حقوق التصويت.

3 -يجب أن يتم التصويت بواسطة الأمناء أو المفوضين بطريقة متفق عليهـــا مع أصحاب الأسهـــم

4 -ينبغي أن تكفل العمليات والإجراءات المتصلة بالاجتماعات العامة للمساهمين المعاملة المتكافئة لكافة المساهمين.

5 -يجب منع تداول الأسهم بصورة لا تتم بالإفصاح والشفافية.

6 -ينبغي أن يطلب من أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين الإفصاح عن وجود أية مصالح خاصة بهم تتصل بعمليات أو بمسائل تمس الشركة.[1]

المبدأ الثالث: دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات

يجب أن ينطوي إطار حوكمة الشركات على الاعتراف بحقوق أصحاب المصلحة كما يوضحها القانون، وأن يعمل أيضا على تشجيع الاتصال بين الشركات وبين أصحاب المصالح في مجال خلق الثروة وفرص العمل وتحقيق الاستدامة للمشروعات القائمة على أسس مالية سليمة، إضافة إلى:

1 -يجب أن يعمل إطار حوكمة الشركات على تأكيد احترام حقوق أصحاب المصالح التي يحميها القانون.

[1] طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره، ص25.

2 -حينما يحمي القانون حقوق أصحاب المصالح فإن أولئك ينبغي أن تتاح لهم فرصة الحصول على تبرير في حالة انتهاك حقوقهم.

3 -يجب أن يسمح إطار حوكمة الشركات بوجود آليات لمشاركة أصحاب المصالح وأن تكفل تلك الآليات بدورها تحسين مستويات الأداء.

4 -عندما يشارك أصحاب المصالح في وضع قواعد حوكمة الشركات، يجب أن تمنح لهم فرصة الحصول على المعلومات المتعلقة بذلك.[1]

المبدأ الرابع: الإفصاح والشفافية

ينبغي أن يكفل إطار حوكمة الشركات تحقيق الإفصاح الدقيق، وفي الوقت الملائم بشأن كافة المسائل المتصلة بتأسيس الشركة، ومن بينها الوضعية المالية والأداء والملكية وأسلوب ممارسة السلطة، إضافة إلى:

1 -يجب أن يشتمل الإفصاح على القوائم المالية المعلومات التالية:[2]

أ - النتائج المالية والتشغيلية للشركة.

ب - أهداف الشركة.

ت - حق الأغلبية من حق المساهمة، وحقوق التصويت.

ث - أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين الرئيسيين والمرتبات والمزايا الممنوحة لهم.

ج - عوامل المخاطرة المنظورة.

ح - المسائل المادية المتصلة بالعاملين وبغيرهم من أصحاب المصالح.

2 -ينبغي إعداد وتدقيق المعلومات، وكذلك الإفصاح عنها بأسلوب يتفق ومعايير الجودة المحاسبية والمالية، كما ينبغي أن يفي ذلك الأسلوب بمتطلبات الإفصاح غير المالية وأيضا بمتطلبات عمليات التدقيق.

3 -يجب الاضطلاع بعملية تدقيق سنوي عن طريق مدقق مستقل خارجي للأسلوب المستخدم في إعداد وتقديم القوائم المالية.

المبدأ الخامس: مسؤوليات مجلس الإدارة

يجب أن يتيح إطار حوكمة الشركات الخطوط الإرشادية الإستراتيجية لتوجيه الشركات كما يجب أن يكفل المتابعة الفعالة للإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة، وأن تتم مساءلة مجلس الإدارة من قبل

---

[1] جون سوليفان وآخرون، حوكمة الشركات في القرن الواحد والعشرون، ترجمة سمير كرم، إصدار مركز المشروعات الدولية الخاصة، واشنطن، 2003، ص: 150.

[2] طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره، ص44.

الشركة والمساهمين، هذا بالإضافة للمسؤوليات التالية:

1 -يجب أن يعمل أعضاء مجلس الإدارة على أساس توافر كامل المعلومات، وكذا على أساس النوايا الحسنة، وسلامة القواعد المطبقة، كما يجب أن يسعى لتحقيق مصالح الشركة والمساهمين.

2 -ينبغي أن يعمل مجلس الإدارة على تحقيق المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين.

3 - يضمن مجلس الإدارة التوافق مع القوانين السارية وأن يأخذ في الاعتبار اهتمامات كافة أصحاب المصالح.

4 -يتعين أن يضطلع مجلس الإدارة بمجموعة من الوظائف الأساسية أهمها:

أ -مراجعة وتوجيه إستراتيجية الشركة، وخطط العمل وسياسة المخاطرة والموازنات السنوية، وخطط النشاط، وأن يضع أهداف الأداء وأن يتابع التنفيذ وأداء الشركة، كما ينبغي أن يتولى الإشراف على الإنفاق الرأسمالي وعلى عمليات الاستحواذ، وبيع الأصول.

ب -اختيار المسئولين التنفيذيين وتحديد المرتبات والمزايا الممنوحة لهم.[1]

ت -مراجعة مستويات مرتبات ومزايا المسئولين التنفيذيين وأعضاء مجلس الإدارة وضمان الطابع الرسمي والشفافية لعملية ترشيح أعضاء مجلس الإدارة.

ث -متابعة صور تعارض المصالح المختلفة بالنسبة للإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة، والمساهمين.

ج -ضمان سلامة التقارير المحاسبية والمالية للشركة، ومن متطلبات ذلك وجود مدقق مستقل وإيجاد نظم الرقابة الملائمة، وبصفة خاصة نظم متابعة المخاطرة والرقابة المالية والالتزام بالقوانين.

ح - متابعة فعالية حوكمة الشركات التي يعمل المجلس في ظلها وإجراء التغييرات المطلوبة.

خ -الإشراف على عملية الإفصاح والاتصالات.

د - يجب أن يتمكن مجلس الإدارة من ممارسة التقييم الموضوعي لشؤون الشركة، وأن يجري ذلك بصفة خاصة على نحو مستقل عن الإدارة التنفيذية.

ذ - يتعين أن ينظر مجلس الإدارة في إمكانية تعيين عدد كاف من الأعضاء غير التنفيذيين الذين يتصفون بالقدرة على التقييم المستقل للأعمال حينما تكون هناك إمكانية لتعارض المصالح.

ر - كي يتحقق الاضطلاع بهذه المسؤوليات يجب أن يكفل لأعضاء مجلس الإدارة إمكانية الحصول على المعلومات الدقيقة وذات الصلة في الوقت المناسب.

ويتضح من العرض السابق لمبادئ حوكمة الشركات أن هذه الأخيرة ترتكز على ثلاثة ركائز أساسية، كما يوضحها الشكل التالي:

---

[1] Pierre Calame, La Démocratie en miettes (pour une révolution de la gouvernance), édition Chelles Léopold Mayer, paris 2003, p: 154.

الشكل الرقم (1-2): ركائز حوكمة الشركات

المصدر: طارق عبد العال، مرجع سبق ذكره، ص47.

المطلب الثاني: أهمية حوكمة الشركات وحتميتها

تهتم حوكمة الشركات بالتحكم في الشركات من أجل إعادة الثقة فيها وفي الاقتصاد الذي يولدها، لذلك تعتبر الحوكمة من ضمن المعايير الدولية المعتمدة للحكم على الاقتصاد الوطني، كما أنها في جانب آخر تساهم في ضمان حقوق المساهمين في الشركة، وتعد واحدة من أهم الآليات والمعايير التي تساهم في قياس مدي انتظام وكفاءة أسواق رأس المال الصاعدة والدولية.[1]

وتسهم الحوكمة كذلك في تهيئة الجو لنمو وتعدد شركات المساهمة التي تعمل في مجالات حيوية وتحقق قيمة مضافة للاقتصاد الوطني، ثم إن حوكمة الشركات تؤسس للكثير من المبادئ والمعايير المهمة في عالم الأعمال مثل المسئولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال والشفافية والنزاهة و الإفصاح، وكل تلك الصفات هامة لبيئة أعمال نموذجية. ويمكن توضيح أهمية الحوكمة وحتميتها كما يلي:

[1] مركز المديرين ودوره في تطبيق مبادئ حوكمة الشركات (بدون إسم الكاتب)، ملخص سلسلة إصدارات الهيئة العامة لسوق المال ، مصر، 19 إبريل 2004، ص: 03.

أولا: أهمية حوكمة الشركات

تنبع أهمية حوكمة الشركات من الاضطرابات التي شهدتها أسواق المال العالمية خلال العقدين الماضيين، وأهمها الأزمة المالية التي ضربت أسواق جنوب شرق آسيا، بالإضافة إلى الفشل في كشف التجاوزات التي حدثت في قضية بنك الاعتماد والتجارة الدولي وأزمة المدخرات والقروض في السوق الأمريكي في الثمانينات.

لقد فتحت العولمة وتحرير أسواق المال العالمية أبوابا جديدة أمام المستثمرين لتحقيق أرباح كبيرة، وأصبح لزاما عليهم البحث عن الشركات التي بها هياكل سليمة، والتي تمارس الحوكمة لإدارة الشركة وتسمح لهم بالمشاركة في الإشراف عليها، وهو ما يسمى بإستراتيجية المشاركة[1] أي إدماج الأطراف ذات العلاقة بالشركة في إعداد واتخاذ القرارات، أما على مستوى الاقتصاد الكلي فإن الشفافية والإفصاح يتيحان لجمهور المستثمرين الحكم بشكل دقيق على مدى تحقيق مصالحهم، ووضع هيكل يسمح بقدر كبير من الشفافية والحرية في ظل سلطة القانون.

كما تنبع أهمية حوكمة الشركات مما يلي:

1. الحاجة إلى الفصل بين الملكية وإدارة الشركات، واختلاف الأهداف وتضاربها بين مختلف الأطراف (مسيرين، مساهمين، عمال...الخ).
2. تساهم الحوكمة في تقليل المخاطر وتحسين الأداء وفرص التطور للأسواق وزيادة القدرة التنافسية للسلع والخدمات وتطوير الإدارة وزيادة الشفافية، كما تساهم في زيادة أعداد المستثمرين في أسواق المال، أما الدول التي لا تطبق هذه السياسة تخضع أسواقها المالية لسيطرة عدد محدود من المستثمرين، وتصبح قاعدة الملكية للشركات ضيقة جدا، كما تساهم الحوكمة في زيادة ثقة جمهور المستثمرين في عمليات الخوصصة، وتساعد على تحقيق عائد عال على الأصول المستثمرة.
3. مساعدة البلدان التي تحاول كبح جماح الفساد المتفشي داخل القطاع العام أو بصدد طرح القطاع العام للخوصصة.
4. إعداد الإطار العام الذي تحدد من خلاله أهداف الشركة والسبل اللازمة لتحقيق هذه الأهداف ومراقبة الأداء وذلك من خلال توزيع الحقوق والمسؤوليات على مختلف الأطراف المشاركة في الشركة وهذا مالا يتحقق إلا من خلال ممارسة سلطة الإدارة أو الحوكمة.
5. مساعدة الشركات والاقتصاد بشكل عام على جذب الاستثمارات ودعم أداء الاقتصاد والقدرة على المنافسة على المدى الطويل من خلال عدة طرق وأساليب من خلال التأكيد على الشفافية في

[1] صلاح الدين محمد عبد الباقية،السلوك الفعال في المنظمات الدر الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية2000، ص: 227.

معاملات الشركة، وفي عمليات وإجراءات المحاسبة والتدقيق المالي والمحاسبي.

6. منع حدوث أزمات مصرفية حتى في الدول التي لا يوجد بها تعامل نشط على معظم شركاتها في أسواق الأوراق المالية.
7. تطبيق أسلوب ممارسة سلطة الإدارة يقوي ثقة الجمهور في صحة عملية الخوصصة ويساعد على ضمان تحقيق الدولة أفضل عائد على استثماراتها وهو بدوره يؤدي إلى المزيد من فرص العمل والتنمية الاقتصادية.[1]

ثانيا: حتمية حوكمة الشركات

حظيت قواعد إدارة الشركات بقدر من الاهتمام لم تحض به من قبل وذلك نتيجة لعدد من حالات الفشل التي منيت بها الشركات والتي لا تؤثر فقط في من لهم صلة مباشرة بالشركات المعنية كالمديرين والمساهمين والمحاسبين، ولكن أيضا المتأثرين بوجودها مثل: الموظفين والعملاء والمودعين والبيئة.

ويعتبر وقوع حالات تعثر على وجه الخصوص لشركات كبرى مثل: انهيار مؤسسة Baring Empire وبنك Daiwabankdebcle وشركات max well affaire نتيجة لضعف نظام قواعد إدارة الشركات وكسبب رئيسي لانهيارها، كما أن الأزمة الاقتصادية الأخيرة في آسيا والاضطرابات المستمرة في روسيا والتجربة الأخيرة التي مر بها الاقتصاد التشيكي، كلها عوامل اجتمعت لتعطي دفعة لموضوع قواعد إدارة الشركات وتضعه في المقدمة.

وهذه الأزمات الاقتصادية تبين أنه حتى بالنسبة للاقتصاديات القوية فإن عدم الاهتمام بإجراءات الرقابة والشفافية ومجالس إدارة الشركات وحقوق المساهمين يجعلها تنهار بسرعة كبيرة بمجرد ضياع ثقة المستثمرين فيها.

كل هذه العوامل زادت من الحاجة إلى قواعد فعالة لإدارة الشركات والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

1. بالنسبة للاقتصاد ككل فإن قواعد الإدارة المفضل، يعني قطاع شركات أكثر كفاءة ومستوى أعلى من النمو الاقتصادي.
2. تشجع قواعد إدارة الشركات على المزيد من إجراءات الإدارة التي تتسم بالشفافية لجذب مزيد من الاستثمارات، خاصة في ظل الخوصصة التي أجبرت الحكومات والشركات على مستوى العالم على تلبية احتياجات مستثمري القطاع الخاص الذين يطالبون بقواعد إدارة جيدة.
3. تساعد معايير الشفافية في التعامل مع المستثمرين والمقرضين على تجنب الوقوع في الأزمات المالية.

[1] لطفي أمين السيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص:708- 709.

4. حاجة الاقتصاديات الناشئة لقطاع شركات قوي وقادر على المنافسة شيء ضروري ويزداد باستمرار لتحقيق النمو المستمر الذي يتحمل الصدمات الاقتصادية ويعود بالنفع على المجتمع ككل.

وباختصار فإن قواعد إدارة الشركات أصبحت أداة قوية لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة ومن المحتمل جدا أن يظل كذلك لأن رأس المال يتجه إلى حيث يعلم أنه يتمتع بالحماية، وقد تعلمت الشركات في كل من الأسواق المتقدمة والناشئة أن قواعد إدارة الشركات تكتسب أهمية كبرى بمجرد أن تقرر الشركة الخروج إلى الجماهير والاندماج مع الشركات المحلية، والأجنبية ودخول الأسواق المالية والعمل في مناخ محلي ودولي تنافسي بحدة. إن حوكمة الشركات تعتمد في نهاية المطاف على التعاون بين القطاعين العام والخاص لخلق نظام لسوق تنافسية في مجتمع ديمقراطي يقوم على أساس القانون، كما تتناول حوكمة الشركات موضوع تحديث العالم العربي، عن طريق النظر في الهياكل الاقتصادية وهياكل الأعمال التي تعزز القدرة التنافسية للقطاع الخاص، وتجعل المنطقة أكثر جذبا للاستثمار الأجنبي المباشر، كما تحقق تكاملا للمنطقة مع الأسواق العالمية.[1]

[1] زياد بهاء الدين، معنى حوكمة الشركات، منتديات دليل المساهم الاقتصادي في الأسهم السعودية ، www.ms905.com، تاريخ الإطلاع: 2007/06/18.

المبحث الثاني: الإطار المؤسسي لحوكمة الشركات

تعتبر مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية نقطة بداية مفيدة لبناء نظام حوكمة الشركات، حيث أنها تعتبر كضوابط داخلية كما أنها تستهدف أساسا الشركات المقيدة في البورصة، ولكن الملاحظ أن الكثير من الاقتصاديات النامية والصاعدة والانتقالية تقريبا بها مجموعة من التشريعات التي توفر الإطار القانوني والتنظيمي الأساسي للبيئة التنافسية التي تنشأ بها الأسواق المالية (والتي يطلق عليها الضوابط الخارجية)، إما أنها ضعيفة أو غير موجودة، وبدون هذا الإطار القانوني والتنظيمي فإن الضوابط الداخلية – مهما كانت جودة تصميمها- لن يكون لها سوى أثر ضئيل. وفى هذا الصدد اقترحت مؤسسة التمويل الدولية Institute of International Finance (IIF) في سنة 2002 أن يتم إصدار بنود تشريعية لحوكمة الشركات Codes of Corporate Governance يمكن أن يتم تضمينها بكل من قوانين أسواق المال وقوانين الشركات، كما تؤكد المؤسسة أنه على الرغم من أهمية البنود التشريعية المقترحة، إلا إن الأمر الذي يفوقها أهمية هو مدى كفاءة المناخ التنظيمي والرقابي ، حيث يتعاظم دور أجهزة الإشراف فى متابعة الأسواق، وذلك بالارتكاز على دعامتين هامتينوهما: الإفصاح والشفافية، والمعايير المحاسبية السليمة.

المطلب الأول: الإطار التشريعي لحوكمة الشركات

حتى يكون للضوابط الداخلية لحوكمة الشركات أثر ملموس كما أشرنا سابقا على اقتصاديات الدول وخاصة النامية منها لابد من توفر مجموعة من التشريعات التي نوردها فيما يلي:[1]

أولا: حقوق الملكية

أحد التشريعات الأساسية والأكثر أهمية لإنشاء اقتصاد ديمقراطي قائم على أساس السوق ولوضع إجراءات عمل حوكمة الشركات هو نظام حقوق الملكية، الذي ينشئ حقوق الملكية الخاصة ويضع معايير بسيطة وواضحة تحدد على وجه الدقة من يملك ماذا، وكيف يمكن تجميع أو تبادل هذه الحقوق (عن طريق العمليات التجارية مثلا)، ومعايير لتسجيل المعلومات مثل: الملاك القانونيين للعقار، وما إذا كان العقار مستخدما لضمان قرض ...الخ، بطريقة مرتبة زمنيا وذات تكلفة معقولة، أي قاعدة بيانات متكاملة، ويمكن وصول الجمهور إليها، كما لا يمكن إجراء العمليات التجارية وغيرها ما لم يكن هناك تشريع ولوائح تضمن سلامة العقود ونفاذها، كما أنه من الأمور الأساسية أن تعمل هذه التشريعات على حماية الموردين والدائنين، وأصحاب الأعمال وغيرهم.

[1] جون سوليفان وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص27.

ثانيا: إجراءات الخوصصة، النظم الضريبية والنظام القضائي

1. إجراءات خصخصة تتسم بالعدالة والشفافية

الملاحظ أن الطريقة التي تتم بها خصخصة الشركات لا تؤثر في هيكل الملكية فحسب، بل تعكس أيضا ثقافة الدولة الخاصة بالشركات، ومن ثم فإن وجود قواعد وإجراءات واضحة المعالم ودقيقة وشفافة تنص على كيفية وتوقيت إجراء خصخصة الشركات يعتبر أمرا أساسيا، ومن الممكن أن تؤدي نظم الخوصصة السيئة إلى تخريب الاقتصاد والتأثير سلبا على بيئة ومحيط الأعمال.

2. نظم ضريبية واضحة وشفافة

ينبغي إصلاح النظم الضريبية حتى تتميز بالوضوح والبساطة والدقة، كما أن قوانين ولوائح الضرائب ينبغي أيضا أن تتطلب قدرا كافيا من الإفصاح عن البيانات المالية، وينبغي أن يجري تنفيذها بصورة دائمة بفاعلية وفي أوقات محددة، حيث يضع البنك الدولي الإدارات الجبائية على رأس دوائر الفساد الكبير لما لها من انعكاس على مستويات الأسعار ومداخيل الدولة والمنافسة الشريفة بين الشركات.[1]

3. وجود نظام قضائي مستقل ويعمل بشكل جيد

يعتبر النظام القضائي المستقل الذي يعمل بشكل جيد واحد من أهم المؤسسات في الاقتصاد الديمقراطي القائم على أساس السوق، ولا يمكن لأي من الإجراءات الضرورية التي تم وصفها فيما سبق أو سيتم وصفها فيما يلي أن تحقق أي أثر ما لم يكن هناك نظام قضائي سليم يسهر على تنفيذ القوانين باستمرار وبكفاءة وعدالة، وفي هذا الصدد فإن الآليات المذكورة فيما يلي يمكن أن تساعد على تقوية دعم الطاقات الإدارية الأساسية والقدرة على التنفيذ:

أ – اختيار هيئة الموظفين من بين العاملين ذوي المؤهلات الجيدة.

ب –تقديم وترقية الموظفين بناء على معايير مهنية قابلة للاختيار (بناءا على اختبارات موحدة).

ت –تقديم تدريب مهني للعاملين على أساس أحدث التكنولوجيات.

ث –دفع المرتبات المناسبة حتى يمكن جذب الأفراد المهنيين المؤهلين الأكفاء ولمنع تقاضي الرشاوى*.

ج – تقديم فرص لتثبيت الموظفين بناء على الأداء وليس على أساس الانتخابات الدورية.

و يمكن أيضا تدعيم الهيئة القضائية عن طريق توفير الموارد المالية والفنية اللازمة لإدارة العملية القانونية

---

[1] بشير مصيطفى، إقامة الحكم الصالح من خلال مكافحة الفساد ورقة مقدمة الملتقى الدولي السادس للاقتصاديين الجزائريين حول الحكم الصالح، الجزائر، 2006، ص: 06.

* وفقا لتعريف الأمم المتحدة الرشوة هي: " سوء استعمال السلطة العامة لتحقيق مكسب خاص، وتتمثل في عمليات تبييض الأموال وأنظمة الجريمة المنظمة والمافيا "، للمزيد من الإطلاع انظر: طافر زهير، بوسهمين أحمد، الحكم الراشد ودوره في التنمية المستديمة، ملتقى وطني حول التنمية الاقتصادية والحكم الراشد، الجزائر، ديسمبر2006، ص: 4، 5.

بسرعة وكفاءة، كما يمكن تنفيذ إجراءات فعالة لمناهضة الفساد عن طريق تحديد النصوص القانونية والتنظيمية والتنسيق فيما بينها وتوضيح القوانين الخاصة بتضارب المصالح وإتباع وتنفيذ دستور منظمة الشفافية الدولية بشأن التوريدات الحكومية (Transperancy international's Government Procurement Cod) وإتباع والالتزام باتفاق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية المناهض للرشوة.

ثالثا: إصلاح الإدارات والأجهزة الحكومية، إنشاء آليات للمشاركة

1. إصلاح الإدارات والأجهزة الحكومية

من الضروري إصلاح الإدارات والأجهزة الحكومية التي أصبحت دون الكفاءة المطلوبة، ويمكن أن يتم ذلك عن طريق التنسيق بين إجراءات العمل الداخلي في تلك الأجهزة مع تبسيطها وتقييم أداء هذه الأجهزة بانتظام طبقا لمعايير واضحة ومحددة تماما وتنفيذ إجراءات لتحسين الأداء الضعيف فورا وبشكل شامل في الجهات التي تحتاج إليه، وعلى سبيل المثال فعندما يتم حجز السلع المصدرة والمستوردة لفترات طويلة في الموانئ المملوكة للحكومة عن طريق السلطات الجمركية ترتفع تكلفة تلك السلع وتنخفض قدرتها التنافسية، وفضلا عن هذا يزداد الإغراء لطلب ودفع الرشاوى للإسراع بإجراءات رفع الحجز على السلع.

2. إنشاء آليات للمشاركة

يتطلب إنشاء الإطار المؤسسي لحوكمة الشركات حتى تثبت جذورها إصلاح كثير من القوانين واللوائح الموجودة ووضع قوانين ولوائح جديدة بدلا منها، وحتى يمكن ضمان أن يعمل هذا الإطار بجدية فإنه يجب أن تكون لدى المواطنين الفرصة للمشاركة في تشكيل هذا الإطار وفي عملية وضع مختلف السياسات الحكومية والعمليات التشريعية.[1]

رابعا: مجتمع نشاط للأعمال قائم على أساس النزاهة وعلاقات سليمة مع أصحاب المصالح

1. مجتمع نشاط للأعمال قائم على أساس النزاهة

يمكن لأعضاء القطاع الخاص مثل اتحاديات العمال والغرف التجارية أن يلعبوا دورا هاما في تشجيع حوكمة الشركات – كما هو الحال في كثير من الدول المتقدمة– وذلك عن طريق وضع دساتير محلية للسلوك والممارسات الأخلاقية للأعمال تقوم على أساس العدالة والوضوح، الشفافية وقابلية المحاسبة عن المسئولية، ومحاربة الفساد* الاقتصادي، وقد عمل مركز المشروعات الدولية الخاصة وما زال يعمل مع عديد

---

[1] ألكسندر شكولنيكوف، الإطار المؤسسي لحوكمة الشركات ، إصدارات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، موقع حوكمة الشركات، www.cipe.org، تاريخ الاطلاع: 2007/04/16.

* الفساد مصطلح مشتق من الفعل اللاتيني(numper) بمعنى الكسر، أي شيء ما تم كسره، هذا الشيء قد يكون سلوكا أخلاقيا أو اجتماعيا أو قاعدة إدارية، للمزيد انظر: مى فريد،الفساد رؤية نظرية مجلة السياسة الدولية، العدد134، 2001، ص: 224.

من منظمات القطاع الخاص حول العالم لوضع وتنفيذ مجموعات من أفضل الممارسات المحلية للأعمال.

و بالإضافة إلى هذا فإن مبادئ سوليفان العالمية Global Sullivan Principales (الضوابط الداخلية) تقدم توصيات قيمة لقطاع الأعمال تهدف إلى تعزيز قيام بيئة أكثر شفافية ومسئولية ومساواة وقابلة للمحاسبة.

2. علاقات سليمة مع أصحاب المصالح

هناك فكرة خاطئة وهي أن هدف تحقيق الأرباح يتعارض مع رعاية شئون أصحاب المصالح، وقد أظهرت بعض الشركات الأكثر نجاحا في العالم أن الأمر ليس بهذه الصورة على الإطلاق لكثير من الأسباب، منها أن العمل بوضوح ووفق قواعد مسؤولية بين الأطراف بغض النظر عن وضعيتهم في الشركة[1]، والشفافية مع القابلية للمحاسبة اتجاه كل من المساهمين وأصحاب المصالح، يؤدي لأكثر من مجرد تحسين سمعة الشركة واجتذاب المستثمرين، إذ أنه يعطي للشركة ميزة تنافسية. وحقيقة الأمر أن الشركات تعتمد على أصحاب المصالح كي يقدموا لها على سبيل المثال سلسلة من المدخلات الأساسية مثل السلع والخدمات في شكل عمالة وأجزاء وتوريدات وفقا لأسس متوقعة، ويؤدي توقف توريد تلك السلع والخدمات إلى إلحاق الضرر بقدرة الشركة على العمل وبيع منتجاتها، وهذا ما يمكنها من البقاء على قيد الحياة وتحقيق الأرباح، ومن ثم فإن المحافظة على العلاقات الحسنة مع أصحاب المصالح يحقق أفضل مصلحة مشتركة في الأجل الطويل.

و قد تعلم مديرو الشركات وأعضاء مجالس الإدارة بهذا الدرس في السنوات الأخيرة حيث أن إشراك المسير لأفراد شركته في اتخاذ القرارات تعتبر أحد أهم الصفات الواجب توافرها في المسير [2]، فعلى سبيل المثال فقد سعت بعض الشركات في أواخر الثمانينات وأوائل التسعينات إلى تخفيض التكاليف عن طريق فصل كبار العاملين ذوي المرتبات العالية وتعيين موظفين جدد أقل تدريبا يتقاضون مرتبات أقل، وغالبا ما يحدث أن تهاوت إنتاجية تلك الشركات وعادت في نهاية الأمر إلى إعادة تعيين كثير من موظفيها السابقين كمستشارين، وفي بعض الحالات انتهى الأمر إلى ارتفاع التشغيل بالشركات عن مستواه السابق قبل الفصل الجماعي لموظفيها، مما حرمها من الاستفادة من أي وفر وأدى إلى تخفيض أرباحها.

كذلك فإن معاملة الشركة لأصحاب المصالح الآخرين مثل الموردين لها نفس الدرجة من الأهمية بالنسبة لأداء الشركة في الأجل الطويل، والشركة التي تخل بعقدها مع أحد الموردين أو تدفع أسعارا غير عادلة لن تضر المورد وحده فحسب بل أنها تدمر سمعتها ذاتها باعتبارها شريك عمل أمين يمكن الاعتماد

---

[1] غالم جلطي وآخرون، قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد، مجلة العلوم الإنسانية، العدد، العدد21، 2005، ص: 20.

[2] شويح محمد، صفات المسير في ظل الحكم الراشد، ملتقى التنمية الاقتصادية والحكم الراشد، الجزائر العاصمة، ديسمبر 2006، ص: 9.

عليه وسيرفض الموردون الآخرون القيام بالعمل معها، ومن ثم يتهدد توريد بعض المدخلات الأساسية وفضلا عن هذا فإن الشركات التي تقوم بالتعامل مع الموردين على أساس اعتبارات التكلفة فقط، قد تجد أن المنتج النهائي لها قد أصبح أقل جودة وأدنى مستوى مما قد يهدد مبيعاتها وسمعتها.

وباختصار فإن الشركات التي تتعامل بوضوح مع أصحاب المصالح وتضمهم معها في عملية اتخاذ القرار تقلل إلى أدنى حد من مخاطر استخدام أصحاب المصالح لقوتهم في انتزاع الموارد من الشركة عن طريق تقاضيهم لمبالغ باهظة مقابل بعض المدخلات المتخصصة، سواء أكانت تلك المدخلات عبارة عن أجزاء أو قطع غيار أم كانت معونة فنية، أو عن طريق الإخلال في الالتزام بالتعاقدات، وسيدرك أصحاب المصالح سريعا أن حقوقهم تعتمد في جزء منها على أداء الشركة وبالمثل فإن مديري الشركة وأصحابها سيدركون بسرعة أن أداء الشركة يعتمد جزئيا على العلاقات الجيدة مع أصحاب المصالح.

كذلك يمكن للعلاقات الصحيحة السليمة بين الشركات وأصحاب المصالح أن تعمل على زيادة الحصة السوقية للشركة والعاملون (سواء كانوا ممن يعملون لدى الشركة أو لدى الموردين أو البائعين) الذين يتلقون أجورا جيدة ويتمتعون بوظائف ثابتة أو عقود مستقرة سيكون لديهم المال والحافز لشراء منتجات الشركة ومن ثم يعملون على زيادة قيمة الشركة وأرباحها.

خامسا: نظم المحاسبية شفافة

تسمح هذه النظم بالحصول على قوائم مالية شفافة للشركة وتقدم في وقتها ويعتمد عليها، على أن يتم مراجعة هذه النظم على أساس معايير المحاسبة الدولية (IAS) ومعايير التدقيق الدولية (ISA وهو ما يسمح بتسهيل عمليات المقارنة بين الشركات، مع ضرورة إلزام الشركات على بممارسة قواعد سليمة لإدارة الشركات وتصميم نظم داخلية مناسبة للرقابة وتقديم التقارير، وهذا ما تتطلبه أسواق الأسهم والسندات.

المطلب الثاني: قطاع مصرفي جيد التنظيم ووجود شروط خاصة بالأسواق المالية

يهدف هذا المطلب إلى التعرف على مختلف الشروط والإجراءات الواجب توفرها في القطاع المصرفي كإطار مؤسسي لحوكمة الشركات، بالإضافة إلى طبيعة الأسواق التي تطلبها كما يلي:[1]

أولا: قطاع مصرفي جيد التنظيم

يعتبر وجود نظام مصرفي صحيح وسليم أحد الركائز الأساسية المدعمة لسلامة عمل سوق الأوراق المالية وقطاع الشركات، ويوفر القطاع المصرفي رأس المال اللازم والسيولة لعمليات الشركات ونموها، ويعتبر وجود الحوكمة الجيدة في النظام المصرفي أمرا هاما بصفة خاصة في الدول النامية، وفضلا عن هذا فإن تحرير الأسواق المالية قد أدى إلى تعريض البنوك لقدر أكبر من التذبذبات وإلى مخاطر ائتمانية جديدة.

[1] جون سوليفان وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص:30.

وقد أثبتت أزمات شرق آسيا وروسيا، أن ضعف الحوكمة في النظم المصرفية والهروب الضخم لرؤوس الأموال يمكن أن يدمر الاقتصاديات القومية بشكل خطير، ولذا فإن وجود إطار يعزز ويدعم وجود نظام مالي مرن مع تميزه بالأمن والسلامة في نفس الوقت يعتبر أمرا حاسما على قدر كبير من الأهمية، بالإضافة إلى ضرورة وجود شروط ومتطلبات رشيدة وممارسات فعالة للإشراف المصرفي، ويقدم لنا بنك التسويات الدولية Banc for international settelements BIS مجموعة من المعايير والممارسات التي يمكن تطويعها* وفقا للنظم القومية المختلفة، ويقدم الإطار المقترح الجديد لكفاية رأس المال قدرا أكبر من الأساليب القياسية، ذات مرونة أكبر لتقييم مدى كفاية رأس المال والمخاطر، وذلك حتى يتم التوفيق بين المتطلبات القانونية والتنظيمية لرأس المال وبين المخاطر التي يتعرض لها، ويقوم الإطار المقترح على أساس ثلاثة ركائز كما يلي:

- حد أدنى لرأس المال المطلوب.
- استعراض إشرافي لعملية التقييم الداخلي للشركة ومدى كفاية رأس مالها.
- الاستخدام الفعال للإفصاح لتقوية ودعم انضباط السوق باعتباره مكملا للجهود الإشرافية.

وتقدم تلك الركائز معا آليات هامة لضمان قيام البنوك بإدارة رأس المال بطريقة مسئولة ذات كفاءة عالية، كما أنها تتمتع بالسلامة المالية هذا فضلا عن أن كل ركيزة تدعم وجود حوكمة أفضل في داخل قطاع الشركات. وسيتم التطرق إلى كل عمود على حدى كما يلي:

1. الحد الأدنى لرأس المال المطلوب

توفر الركيزة الأولى الخاصة بمتطلبات الحد الأدنى لرأس مال البنوك وللمشرفين على البنوك نطاقا من الأدوات التي تهيئ لهم دقة تقييم الأنواع المختلفة من المخاطر، بحيث يكون لدى البنك قدر كاف من رأس المال لتغطية هذه المخاطر.

2. الاستعراض الإشرافي لعملية التقييم الداخلي للشركة ومدى كفاية رأس مالها

لا يعتبر تحديد الدقة في تقدير متطلبات رأس المال مفيدا إلا إذا تم الالتزام بتلك المتطلبات، ومن أجل هذا تكون لدى كل بنك مجموعة من السياسات والإجراءات لضمان كفاية المطلوب من رأس المال على وجه الخصوص وسلامة إدارة البنك بصفة عامة، ويعتمد ذلك عاملين وهما:

- العامل الأول: هو الحوكمة الفعالة لدى المقترضين، والذين غالبا ما يكونون من بين شركات الأعمال، وهنا يحتاج البنك إلى معلومات عن ظروف الشركة حتى يتمكن من تقييم المخاطر بطريقة سليمة، ويتطلب هذا أن تكون لدى الشركة دفاتر قانونية موثقة يجري تدقيقها بعناية ويتاح للبنك الإطلاع عليها، وبمعنى آخر فإن الشركات تحتاج إلى وجود نظام جيد لحوكمة الشركات بها، والبنوك التي تقوم بإقراض

* تطويعها: تعديلها.

الشركات تحت مظاهر خادعة مزيفة أو تقدم قروض إلى الشركات التي تمارس الغش والتزوير سوف تعاني إلى حد كبير عندما تتعثر الشركة في سداد التزامها (ومثال ذلك ما حدث مؤخرا للبنوك التي قدمت قروضا إلى شركة إنرون)، ولهذا يتزايد اشتراط البنوك لضرورة وجود ممارسات سليمة لحوكمة الشركة قبل تقديم الائتمان. وبصفة عامة يجب على البنك إدارة الأنشطة والتعاملات مع الشركات بطريقة آمنة وسليمة ووفقا للقوانين السارية بما يحمي مصالح المودعين.[1]

– العامل الثاني: ترتكز فائدة العمليات الداخلية في البنك أيضا على آليات الإشراف الفعالة التي تضمن الالتزام بمتطلبات وشروط الإقراض.

وتهدف الركيزة الثانية إلى عملية الاستعراض الإشرافي حيث يقوم المشرفون على العملية بالاعتماد على مجموعة من المعايير كي يحددوا مدى قدرة هذه الإجراءات على تقدير كفاية الاحتياجات الرأسمالية بالنسبة إلى التقييم الدقيق للمخاطر.

وعلاوة على هذه المعايير الجديدة فقد قامت لجنة بازل للإشراف المصرفي بوضع مشروع مصرفي شامل تحت عنوان " المبادئ الأساسية للإشراف المصرفي " حيث تشرح فيه طريقة وضع هذه المبادئ الأساسية، وكيفية تنفيذها وتقييمها للبنك.

3. الاستخدام الفعال للإفصاح

هذه الركيزة الثالثة للإطار الجديد تساند وتدعم الركيزتين السابقتين عن طريق تقوية ودعم متطلبات الإفصاح، ومن ثم تعزيز انضباط السوق، والطريقة الوحيدة التي يمكن بها للمشاركين في السوق تقييم مدى سلامة تعاملاتهم مع البنوك هي إمكانية حصولهم على صورة عن تقييم البنك للمخاطر ووضع كفاية رأس المال بشكل منتظم، ويعمل الإفصاح المنتظم عن هذه المعلومات على انضباط البنوك نظرا لأن المشاركين في السوق سيجتمعون حول البنوك ذات الممارسات السليمة* والتي تتصف بالسلامة المالية، كما أن المشاركين في السوق سيتجنبون البنوك التي تتحمل مخاطر مفرطة بدون مخصصات رأسمالية كافية، وربما أيضا يتجنبون تلك البنوك التي لا ترغب في تحمل مخاطر كافية لتظل محتفظة بقدرتها التنافسية.

ومن الممكن أيضا أن يؤدي الإفصاح عن تقييمات البنوك للمخاطر إلى تحسين حوكمة الشركات، حيث يمكن للمساهمين من استخدام هذه المعلومات للضغط على الإدارة لإجراء تغييرات، أو لمعاقبة الإدارة عن طريق تحويل رؤوس أموالهم إلى مكان آخر.

---

[1] زيدان محمد، بريش عبد القادر،الحوكمة في القطاع المصرفي الملتقى الدولي حول الحكم الراشد، الجزائر2006، ص: 06.

* تعني الممارسات السليمة جميع الإجراءات التي تسمح بمراعاة حقوق أصحاب المصالح المتعاملين مع البنك بما في ذلك الموظفين والعملاء والمساهمين وغيرهم. نقلا عن: زيدان محمد، بريش عبد القادر، مرجع سابق، ص: 06.

ثانيا: الشروط الخاصة بالأسواق المالية

1. وجود سوق مالي كفأ

تتميز أسواق الأوراق المالية ذات الكفاءة بأنها تعاقب الداخلين بسرعة عن طريق إرسال الإشارات السعرية، والسماح للمستثمرين بتصفية استثماراتهم بسرعة والتقليل من التكلفة، وهو ما يؤثر على قيمة أسعار أسهم الشركة وبالتالي على هيكل رأس مالها.

ويتطلب سوق الأوراق المالية الذي يتصف بالكفاءة ما يلي:

أ -وجود قوانين تحكم كيفية إصدار الشركات للأسهم والسندات وتداولها، وتنص على مسئوليات والتزامات مصدري الأوراق المالية ووسطاء السوق (السماسرة، والشركات المحاسبية، ومستشاري الاستثمار) والتي تقوم على أساس الشفافية والعدالة، ومن المهم أيضا وجود القوانين واللوائح التي تحكم عمل صناديق المعاشات.

ب -وجود متطلبات للقيد في بورصات الأوراق المالية تقوم على أساس معايير الشفافية والإفصاح الشديد مع وجود سجلات مستقلة للأسهم.

ت -وجود قوانين تحمي حقوق مساهمي الأقلية.

ث -وجود هيئة حكومية مثل لجنة الأوراق المالية تضم منظمين مستقلين مؤهلين ذوي سلطة تمكنهم من تنظيم عمليات الأوراق المالية الخاصة بالشركات وتنفيذ قوانين الأوراق المالية، وقد قامت المنظمة الدولية للجان الأوراق (iosco) بوضع سلسلة من المعايير المفيدة لإنشاء أسواق للأوراق المالية تتسم بالعدالة والكفاءة والسلامة.

2. الأسواق التنافسية

يعتبر وجود الأسواق التنافسية أحد العناصر الهامة في الرقابة الخارجية على الشركات حيث ترغمها على تحقيق الكفاءة[1] في تخصيص الموارد الإنتاجية وعقلانية توجيه استغلال الكفاءات البشرية خشية ضياع أو تخفيض حصتها السوقية، ويؤدي نقص وجود الأسواق التنافسية إلى تثبيط عزيمة الإقدام على تنظيم الأعمال، ويعزز تحصين الإدارة والفساد ويؤدي إلى خفض الإنتاجية، ولهذا السبب فإن من الأمور الحاسمة أن تؤدي القوانين واللوائح إلى إنشاء بيئة تجارية تتسم بالوضوح وتكون تنافسية في ذات الوقت.

ويمكن للحكومات القيام بذلك من خلال:

أ -إزالة عوائق الدخول إلى الأعمال.

[1] يوسفي محمد، مدى ارتباط مفهوم الحكم الراشد بالقيم الديمقراطية ملتقى التنمية الاقتصادية والحكم الراشد، الجزائر، ديسمبر 2006، ص: 06.

ب -إصدار القوانين الخاصة بالمنافسة والمناهضة للاحتكار.

ت -إلغاء العوائق الحمائية بما في ذلك حماية الاحتكارات.

ث -إلغاء نظم المعاملة التفضيلية مثل الإعانات والحصص والإعفاءات الضريبية.

ج -إنشاء أولويات تجارية واضحة.

ح -إزالة القيود المفروضة على الاستثمار الأجنبي المباشر والصرف الأجنبي.

3. أسواق الاستيلاء على الشركات

يمثل أحد العناصر الحيوية الأخرى في بيئة الأعمال التجارية التنافسية وجود سوق لانضباط الشركات، ويقوم هذا السوق بمعاقبة الداخلين ويشجعهم إما على تحسين أداء الشركة أو التعرض لخطر ضياع سيطرتهم عليها عن طريق الإفلاس باعتباره النتيجة النهائية لتصرفاتهم، وهو ما يعني أن الشركات أو المستثمرين يمكنهم في ظل ظروف معينة أن يسيطروا على الشركة منخفضة الأداء على أمل أن إدارتهم لها بأنفسهم ستؤدي إلى تحقيق قيمة إضافية لها، وفي هذه الحالة لا بد من وجود قوانين معينة، وكذلك إجراءات تنفيذية محددة وواضحة حتى لا تتمكن الإدارة من تأخير أو إطالة أمد محاولة الاستيلاء.

وقد يواجه إنشاء أسواق فعالة لعمليات الاستيلاء معارضة شديدة حتى في الاقتصاديات المتقدمة الراسخة، وهذا ما حدث بصفة خاصة عندما واجهت الشركات عمليات استيلاء عدوانية أو عروضا بالاستيلاء من طرف شركات أجنبية أو أفراد أجانب، وفي خلال السنوات الإثنتي عشرة الماضية كانت اللجنة الأوروبية تسعى كي تتم الموافقة على دستور لعمليات الاستيلاء في جميع دول أوربا، والذي يمكن أن يمهد الطريق أمام عمليات الاندماج والاستحواذ عبر الحدود، وقد لقيت إحدى المحاولات في هذا الصدد العام الماضي معارضة شديدة من الشركات الألمانية التي قالت إن الفشل في منع استخدام الأسهم ذات حقوق التصويت الخاصة – بما في ذلك حق الاعتراض على عمليات الاستيلاء – يضر بمصلحة الشركات التي ليست لديها هذه الحقوق وفضلا عن هذا، فإن هذه الحقوق قد تستخدم لتحصين إدارة الشركة من قابلية المحاسبة على المسؤولية، ويجري في الوقت الحاضر الانتهاء من وضع دستور جديد يقضي بإيقاف حقوق التصويت الخاصة في أثناء عمليات الاستيلاء، وينص على أسعار عادلة للأسهم الخاضعة للاستيلاء، وقد حصل على تأييد مبدئي من ألمانيا ومن المسئول عن السوق الداخلية الأوروبية.[1]

ويعتبر إنشاء أسواق منظمة وشفافة لعمليات الاستيلاء أمرا حاسما لإتمام عمليات الاندماج والاستحواذ لأغراض اقتصادية وبطريقة عادلة بالنسبة لجميع أصحاب المصالح، وعادة ما يؤدي التنافس السليم على عملية الاستيلاء وكذلك على عمليات الاستحواذ والاندماج جيدة التنفيذ إلى تدعيم وتقوية حوكمة الشركات عن طريق تحسين الإدارة الداخلية للشركة، حيث تقدم مزايا اقتصادية أكبر للخارجيين

[1] جون سوليفان وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص: 20.

والدائنين وبدرجة تفوق ما قد تقدمه لو استمرت في الأداء دون المستوى في ظل طريقة الإدارة السابقة.

4. آليات الخروج من الاستثمار (الإفلاس ونزع الملكية)

وجود تشريع يضع آليات منظمة للخروج ويحقق تصفية عادلة متساوية، يعتبر أمرا أساسيا حتى يمكن تصفية الاستثمارات وإعادة تخصيصها لمشروعات منتجة قبل أن تتبدد تماما، وما يتطلبه الأمر هنا هو وضع القوانين واللوائح التي تطلب من الشركات المالية وغير المالية أن تلتزم بمعايير الإفصاح الدقيق المنتظم فيما يتعلق بديونها والتزاماتها، إلى جانب قوانين وإجراءات تسمح بسرعة وكفاءة لإجراءات الإفلاس ونزع الملكية من تحقيق المساواة بين الدائنين وأصحاب المصالح على حد سواء ويعتبر نقص الشفافية فيما يتعلق بالشركة وديون البنوك أحد العوامل الهامة الكامنة وراء الأزمات المالية في شرق آسيا، وفضلا عن هذا فإن نقص أو عدم تنفيذ الإجراءات الكافية بشأن الإفلاس ونزع الملكية قد يسهل انتشار عمليات نهب الأصول على نطاق واسع من جانب الداخلين في الشركات.[1]

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن عملية إنشاء أو وضع أي من التشريعات أو المؤسسات التي سبق بحثها تمثل إحدى **تحديات حوكمة الشركات في الاقتصاديات النامية والصاعدة والانتقالية** وأمرا ضروريا، وبدونها لا يمكن للأسواق وحوكمة الشركات أن تثبت جذورها، ويعتمد مستقبل اقتصاديا ت بأكملها على مواجهة تلك التحديات، ويتطلب النجاح قيام القطاعين الخاص والعام معا لإنشاء ووضع الأطر القانونية والتنظيمية وخلق جو من الثقة من خلال السلوك الأخلاقي والإشرافي.

وبينما تهدف مجموعة التشريعات التي سبق وصفها إلى أن تكون شاملة فإن كل منطقة في العالم تمر بمرحلة مختلفة من مراحل إنشاء إطار قائم على أساس السوق ووضع نظام لحوكمة الشركات، ومن ثم فإن كل دولة أو اقتصاد لديه مجموعة من التحديات الخاصة به.

ويواجه الاقتصاد الجزائري تحديات تتمثل في غرس حوكمة الشركات في الشركات العمومية باعتبارها المساهم بالنصيب الأكبر في العمالة والدخل، كما أن الشركات الخاصة وحتى بعد تحولها إلى شركات مساهمة فقد يمضي وقت طويل قبل أن تستفيد الشركة الجديدة من نشاط أصحابها ومهارة مديرها وهو ما يسمح لها بأن تستفيد من الحوكمة في إدارة مواردها بكفاءة ووضوح ومما يعمل على زيادة إنتاجية الشركة وعلى رفع قيمتها.

---

[1] جون سوليفان وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص22.

المبحث الثالث: جهود المنظمات الدولية في وضع قواعد حوكمة الشركات ومختلف تطبيقات الحوكمة

بعد التعرف في المبحثين السابقين على مختلف مفاهيم حوكمة الشركات والمبادئ التي تقوم عليها، بالإضافة إلى إطارها المؤسسي سنحاول في هذا المبحث إلقاء الضوء على مختلف جهود المنظمات الدولية في وضع قواعد حوكمة الشركات بالإضافة إلى مختلف تطبيقاتها في بعض الدول المتقدمة، كما يلي:

المطلب الأول: جهود المنظمات الدولية في وضع قواعد حوكمة الشركات

هناك ثلاث منظمات دولية بذلت جهود ملموسة في وضع قواعد حوكمة الشركات هي: البنك الدولي، صندوق النقد الدولي ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ، وتعتبر المعايير والقواعد التي وضعتها هذه المنظمات الأساس الذي تتبناه معظم الدول عند وضع قواعد الحوكمة الخاصة بها.

أولا: جهود البنك الدولي في وضع قواعد حوكمة الشركات

1. **الإطار العام لقواعد حوكمة الشركات حسب البنك الدولي**

على الرغم من أن البنك الدولي كان يشجع دائما الدول النامية على تبني أفضل الممارسات الدولية والقيام بالإصلاحات القانونية والتشريعية، إلا أنه في مجال وضع معايير حوكمة الشركات أو تحديد قواعدها يعطي الدعم المناسب على المستويات المحلية، الإقليمية والعالمية، كما يلي:[1]

أ -**على المستوى المحلي**

قام البنك الدولي على المستوى المحلي بتدعيم مجموعة من التقويمات التي تقوم بها الدولة بنفسها لنفسها، تحدد على أساسها موطن القوة والضعف فيها، والتي تختص بحوكمة وإدارة الشركات مما يساعد تلك الدول على ترتيب أولويتها.

والهدف من هذا التقويم دعم الإصلاح التشريعي، وفي الوقت ذاته تبني الأعمال التطوعية للقطاع الخاص (مبادرة هذا القطاع في مجال وضع قواعد وأسس حوكمة الشركات)، وهو الأمر الذي يتفق مع إطار البنك الدولي العام للتنمية الشاملة الذي يؤكد على الإدارة الجيدة للشركات كعامل أساسي في التنمية، كما يؤكد هذا الإطار على أهمية القطاع الخاص (المحلي والأجنبي) كأحد العناصر الأساسية في عملية التنمية، وهو يدعو أيضا إلى اشتراك الأطراف المعنية في وضع وتنفيذ إستراتيجية شاملة للإصلاح.

---

[1] لطفي أمين السيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص:749- 750.

ب - على المستوى الإقليمي

اشترك البنك الدولي على المستوى الإقليمي مع بعض الوكالات الدولية الأخرى في رعاية مجموعة من حلقات النقاش التي تخاطب المسئولين الحكوميين والمشرعين والمنظمين والشركات المحلية والأجنبية والمستشرين، ووكالات التصنيف للمساعدة على الوصول لرأي يتفق عليه بالإجماع بخصوص إصلاح وتنظيم إدارة الشركات، وهذا بهدف تفادي الوقوع في الأزمات.

ت - على المستوى العالمي

عمل البنك الدولي على المستوى العالمي مع منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على توسيع دائرة قواعد إدارة الشركات خارج نطاق دول المنظمة. وقد وقع البنك الدولي ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية مذكرة تفاهم في 21 يونيو 1999 وذلك لرعاية المنتدى الدولي لقواعد حوكمة وإدارة الشركات.

وكان الهدف الرئيسي للمنتدى هو مساعدة الدول ذات الدخول المنخفضة على تحسين المعايير التي تستخدمها لإدارة الشركات بتبني روح المغامرة في مجال الأعمال وتشجيع العدل وتحمل المسؤولية. كما يركز البنك الدولي على الشفافية ويعتقد أنها تقوم على دعامتين[1] هما المشاركة من ناحية والمساءلة من ناحية أخرى.

وقد توصل البنك بعد المشاورات مع المنظمات الأخرى إلى وضع نموذج لتقويم نظم حوكمة وإدارة الشركات في الدول النامية والذي سمي بنظام (ROSC*)، وقد صمم هذا النموذج بحيث يتيح فرصة تقويم نقاط القوة والضعف في مختلف الأسواق. وهذا التقويم سوف يسهم في التقرير الذي يعده البنك الدولي وصندوق النقد الدولي على الالتزام بمعايير وقواعد (ROSC)، والذي يلخص المدى الذي وصلت إليه الدول في الالتزام ببعض المعايير المعترف بها دوليا.

2. المكونات الأساسية لقواعد حوكمة الشركات حسب البنك الدولي

أكد البنك الدولي على أهمية أن تتضمن قواعد وأسس إدارة الشركات مجموعة من المكونات الأساسية التي تضمنها نموذج(ROSC)، تتلخص في الإعسار وحقوق الدائنين بالإضافة إلى الشفافية كما يلي:

أ - الإعسار وحقوق الدائنين

في محاولة لتحسين استقرار النظام المالي العالمي بعد أزمة جنوب شرق آسيا قاد البنك الدولي مبادرة لتحديد الأسس والخطوط الإرشادية للوصول إلى نظم فعالة للإعسار ودعم الحقوق الخاصة بالعلاقة بين الدائنين والمدينين في الأسواق الناشئة.

---

[1] تقرير عن ورشة عمل (بدون إسم الكاتب)، نحو مجتمع أكثر شفافية، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام بالتعاون مع المعهد الدنماركي المصري للحوار، 19 /20 ديسمبر 2006، www.ahram.org، تاريخ الإطلاع: 2007/04/15.

*ROSC: نموذج وضعه البنك الدولي لتقويم نظم حوكمة وإدارة الشركات في الدول النامية.

ونظم الإعسار توفر مجموعة من القواعد المنصوص عليها مسبقا للمؤسسات التي تعمل في مجال الإعسار وعمليات التصفية أو إعادة التأهيل التي تنتج عن الشركة المعسرة وتوزيع النتائج المالية بين الأطراف المعنية.

كما تتيح نظم الإعسار أيضا للمقرضين الحصول على تقرير أكثر دقة عن مجمل المخاطر وتشجع على أن يكون الإقراض في صورة تدفق الأموال بدلا من أن يكون عملية إقراض توجهها العلاقات أو السياسة، كما توجه المديرين لتخصيص الموارد القليلة بكفاءة.

ب – الشفافية في نظم المحاسبية والتدقيق

لقد أسس البنك العالمي مفهومه لحوكمة الشركات على مبادئ جوهرية أربعة هي الفعالية، تحميل المسؤولية، المشاركة، الشفافية[1]، هذه الأخيرة التي تسمح بالحصول على قوائم مالية شفافة للشركة وتقدم في وقتها ويعتمد عليها، وكجزء من التقارير الخاصة بمبادرة الالتزام بمعايير وقواعد (ROSC) يقوم البنك الدولي بمراجعة مدى الالتزام بمعايير المحاسبة والتدقيق في عدد من الدول.

ويهدف هذا العمل إلى وضع أساس لمقارنة الأساليب المتبعة في الدول موضع البحث، والتي سيتم مراجعتها على أساس المعايير المحلية والدولية والتي ستؤدي بدورها إلى تسهيل عمليات المقارنة بين الشركات داخل الدولة وتصميم البرامج لدعم طريقة تقديم التقارير المالية للشركات، ولكي نكون أكثر تحديدا فإن الهدف من هذه المراجعة هو تقييم القدرة على مقارنة معايير المحاسبة والتدقيق المحلية مع معايير المحاسبة الدولية (IAS) ومعايير التدقيق الدولية (ISA) بالترتيب والدرجة التي تلتزم بها الشركات بمعايير المحاسبة والتدقيق الموضوعة في كل دولة.

والأكثر من ذلك فإن مؤسسة التمويل الدولية (IFC) وهي فرع في مجموعة البنك الدولي تشجع أيضا على قواعد حوكمة وإدارة أفضل للشركات، وذلك باشتراط أن تقوم الشركات المستثمرة في الدولة موضع البحث بممارسة قواعد سليمة لإدارة الشركات وبتصميم نظم داخلية مناسبة للرقابة وتقديم التقارير، وهذا ما تتطلبه أسواق الأسهم والسندات، وبناءا على هذا وضع البنك الدولي مجموعة من المؤشرات تتعلق بجودة الإدارة التي تقيس حدود الفساد في مجال إدارة الموارد وإدارة السوق.[2]

ثانيا: جهود صندوق النقد الدولي في وضع قواعد حوكمة الشركات

بالإضافة إلى مساهمة صندوق النقد الدولي في مبادرة البنك الدولي للالتزام بمعايير وقواعد (ROSC) فقد وضع الصندوق قواعد الممارسات الجيدة الخاصة بشفافية السياسات المالية والنقدية الحكومية، وذلك بإصدار قانون السياسات المالية وقانون الممارسات الجيدة، كما يلي:

---

[1] يوسفي محمد، مرجع سبق ذكره، ص:03.

[2] بشير مصيطفى، الحكم الصالح ودوره في نجاح الإصلاحات في الوطن العربي الملتقى الدولي حول الإصلاحات الاقتصادية في ظل العولمة واقع ورهانات، الجمعية الوطنية للاقتصاديين، الجزائر، 2005، ص: 12.

1. قانون السياسات المالية

تؤكد مدونة هذا القانون على ضرورة توضيح مسؤوليات الحكومة وكيفية إعداد الميزانية وتنفيذها، كما يجب على الحكومة توفير المعلومات الخاصة بأنشطتها للمواطنين، وأن تتبع المعلومات المالية معايير الجودة المتفق عليها وأن تخضع لنظام تأكيد النزاهة. وتـــذكر المدونة كذلك الأسس والوسائل التي تعتمدها الحكومة لتحقيق هذه الأهداف.[1] و فيما يلي الموضوعات الأربعة الأساسية التي تؤكد عليها المدونة:

أ -وضوح الأدوار والمسئوليات

ويتم ذلك من خلال:

- التمييز بين القطاع الحكومي والهيئات التابعة له في القطاع العام وسائر قطاعات الاقتصاد، ويجب أن تكون أدوار السياسة والإدارة في القطاع العام واضحة ويفصح عنها علانية.
- ضرورة وجود إطار قانوني وإداري واضح للإدارة المالية في مؤسسات القطاع العام.

ب -توافر المعلومات للجماهير

وتخص هذه المعلومات الأنشطة المالية الحكومية الماضية والحالية والمتوقعة، على أن يتم نشرها في وقتها المحدد.

ت -إعداد الميزانيات وتنفيذها وتقديم التقارير عنها بطريقة واضحة

وذلك من خلال:

- يجب أن تحدد وثائق الميزانية أهداف السياسة المالية وأسس إعداد الميزانية، بالإضافة إلى المخاطر المالية الأساســـية التي يمكن تحديدها.
- يجب تقديم المعلومات الخاصة بالميزانية بطريقة تسهل تحليل السياسات وتشجع المساءلة.
- الإجراءات الخاصة بتنفيذ ومتابعة المصروفات المتفق عليها، وكذا جميع الإيرادات يجب أن تكون محددة بكل وضوح.
- يجب تقديم تقارير مالية دورية للهيئة التشريعية والمواطنين.

ث -تأكيد النزاهة

وذلك من خلال:

- توافق البيانات المالية مع معايير جودة البيانات المتفق عليها.
- المعلومات المالية يجب أن تخضع للفحص المستقل.

---

[1] IMF's *Code of Good Practices on Transparency in Monetary and Financial Policies*, www.imf.org/external/np/exr/facts/sc, 07/04/2007.

2. قانون الممارسات الجيدة حول شفافية السياسات المالية والنقدية

تم إضافة إجراءات الشفافية إلى مدونة السياسات المالية على أساسين:[1] أولهما أن السياسات النقدية والمالية من الممكن أن تصبح أكثر فعالية إذا ما عرف المواطنون أهداف السياسة وأدواتها وإذا ما ألزمت الحكومة نفسها بها، وثانيهما أن مبادئ الإدارة الجيدة تدعو لأن تكون البنوك المركزية والهيئات المالية خاضعة للمساءلة خاصة عندما تعطى للسلطات النقدية والمالية درجة عالية من الاستقلالية . ولقد تبنى صندوق النقد الدولي هذا المعيار في ابريل من عام 1998، ويقصد بـالشفافية المالية: "الإفصاح عن هيكل ووظائف الحكومة، وتوجهات السياسة المالية، وحسابات القطاع العام، والتقديرات المالية".

ثالثا: جهود منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE) في وضع قواعد حوكمة وإدارة الشركات

تعتبر برامج حوكمة الشركات من أكبر مكونات إستراتيجية مركز المشروعات الدولية الخاصة لتقوية أساليب إدارة الشركات على الصعيد العالمي، ولكي تتمكن الشركات من المحافظة على قدرتها التنافسية الدولية وعلى جذب الاستثمارات . ولكن أساليب ممارسة سلطة الإدارة في الشركات تتطلب تطوير المؤسسات الرئيسية التي تعتبر حيوية بالنسبة للإصلاحات الاقتصادية والديمقراطية الناجحة. ومن هذا المنطلق دأب المركز إلى مساندة البرامج الناجحة في جميع أنحاء العالم بما فى ذلك روسيا وكولومبيا واندونيسيا وبولندا ومصر، وقد ساهمت هذه البرامج فى تحقيق التنمية المؤسسية* من خلال مشاركة القطاع الخاص المحلى.[2]

كما تهدف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية إلى مساعدة حكومات الدول الأعضاء وغير الأعضاء فيها في جهودها لتقويم وتحسين الإطار القانوني والمؤسسي والتشريعي لإدارة الشركات فيها، وهي تقدم أيضا المشورة والاقتراحات للبورصة والمستثمرين والشركات والأطراف الأخرى التي تشترك في عملية وضع القواعد والمبادئ الجيدة لإدارة الشركات، والتي تخص كل من حقوق المساهمين والمعاملة المتكافئة لهم، حقوق أصحاب المصالح، الإفصاح والشفافية وأخيرا مسؤوليات مجلس الإدارة، والتي تم عرضها بالتفصيل في المبحث الأول من هذا الفصل.

---

[1] www.imf.org/external/np/exr/facts/sc, opcit.

* توفير الإطار القانوني والتشريعي لحوكمة الشركات.

[2] ألكسندر شكولنيكوف ، بدائل برامج الإقراض الحالية لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي، موقع حوكمة الشركات www.cipe.org، تاريخ الاطلاع:2007/06/18.

المطلب الثاني: تطبيقات حوكمة الشركات

حتى نهاية 1999 كانت 24 دولة قد أصدرت الإجراءات والقواعد الجيدة لإدارة الشركات وهي: استراليا وبلجيكا، البرازيل، كندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هونج كونج، الهند، ايرلندا، ايطاليا، اليابان، كوريا، ماليزيا، المكسيك، هولندا، البرتغال، سنغافورة، جنوب إفريقيا، أسبانيا، السويد، تايلنديا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة. وهذا العدد يستثني الدول النامية والدول الصاعدة الأخرى التي توشك على إصدار إجراءات الممارسة الجيدة لقواعد إدارة الشركات أو الدول التي أدخلت تغييرات رئيسية في أطرها التنظيمية والقانونية، وفيما يلي استعراض لقواعد حوكمة الشركات في بعض البلدان المتقدمة كما يلي:

أولا: حوكمة الشركات في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة

1. حوكمة الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية

شهدت الولايات المتحدة الأمريكية ثورة شركات فيما بين سنة 1880 وسنة 1930، كان من نتائجها ظهور شكل من أشكال نظام الملكية يسمى "**نظام الغريب على مد الذراع**"، إشارة إلى مشاركة مساهمين من أماكن متفرقة في شركة واحدة، ومنذ ذلك الوقت بدأ يظهر النزاع والتعارض في المصالح بين هؤلاء المساهمين ومسيري الشركات بصفة خاصة، وبين المسير وأصحاب المصالح (العمال، الدائنين، الدولة...الخ) بصفة عامة.[1]

ظهرت حوكمة الشركات في الولايات المتحدة في أواخر السبعينات من القرن الماضي، حيث أصدرت المائدة المستديرة للشركات تقريرا في يناير 1978 بعنوان: " دور وتكوين مجلس إدارة شركة كبيرة مساهمة " وذلك كمحاولة لسن تشريع للحد من عمليات الشراء والاستحواذ العدوانية على الشركات، كما تم تحديد الواجبات الرئيسية للمدير وهي: الإشراف على الإدارة، اختيار وتعاقب أعضاء المجلس، مراجعة إجراءات القواعد الجيدة لإدارة الشركات في مختلف أنحاء العالم، أداء الشركة المالي، وأخيرا ضمان الالتزام بالقانون.

ومنذ ذلك الوقت كان هناك ارتفاع ملحوظ في عدد إجراءات القواعد الجيدة لإدارة الشركات في الولايات المتحدة، بما في ذلك بيان شركة tiaa-cref في سنة (1993) وهو يبين سياسة القواعد والإجراءات الجيدة للحكم ولإدارة الشركات في جميع أنحاء العالم ، وتتمثل هذه الإجراءات فيما يلي:

1 -هيكل إداري يسمح بمحاسبة الشركة أمام مالكيها.

2 -معاملة عادلة ومتساوية لجميع المساهمين، وتمكينهم من ممارسة حقوق ملكيتهم لتحقيق مصالحهم

[1] Michel Parent, Les Origines du début sur le gouvernement d'entreprise, édition maxima, Paris, 1999, p: 174.

الاقتصادية بصفة نزيهة وإفصاح مناسب.

3 -مراقبة مستقلة على المديرين والمحاسبين (تشمل مدققين مستقلين خارجيين عن الشركة لفحص الميزانيات والتأكد من مناسبتها لأسس ومبادئ محاسبية عالية الجودة).

4 -أسواق مفتوحة وذات كفاءة وشفافية تسمح بالرقابة على الشركة.

5 -اللجوء إلى التشريع والقوانين في حالة حدوث مخالفة لمبادئ العدالة في المعاملات.

6 -الإفصاح عن النتائج المالية، نتائج نشاط الشركة والتطورات المادية، عوامل المخاطرة المتوقعة والأمور المتعلقة بقواعد إدارة الشركات بصفة عامة.[1]

وقد قام **cal pers** اكبر صندوق للمعاشات العامة في أمريكا بتعريف قواعد إدارة الشركات على أنها: " العلاقة بين مساهمين ذوي قيمة عالية في تحديد اتجاه أداء الشركات"، وحسب هذا التعريف فإن المساهمون هم حملة الأسهم وإدارة الشركة ومجلس الإدارة، ولكن التعريف لم يذكر أصحاب المصالح الآخرين مثل المجتمع المحلي ومستخدمي الشركة والموردين والعملاء).

وفي أواخر سنة 1989 بدأ صندوق المعاشات العامة في أمريكا بالعمل جنبا إلى جنب مع لجنة مراقبة عمليات البورصة الأمريكية لتقوية الإفصاح والتشريعات القانونية المنظمة للعلاقة بين أصحاب المصالح في الشركة. وتشمل المبادئ الرئيسية لقواعد إدارة الشركات التي تم تحديدها من قبل الصندوق في استقلال مجلس إدارة الشركة، عملياته وخصائص مدير الشركة بصفته مسير لها، وحقوق حملة الأسهم.

ومنذ ذلك الحين صدرت عدة تقارير منها تقرير اللجنة الوطنية بشأن الاحتيال والتدليس في التقارير المالية (لجنة تريداوي 1987) وتقوية مهنة المدقق المستقل. وتقرير مكتب التدقيق العام والمجمع الأمريكي للمحاسبين القانونية (**AICPA**) من المجلس الاستشاري لاستقلال المحاسبة عام 1994، وتقرير لجنة بلوري بون سنة 1999 لتحسين فاعلية لجان محاسبة الشركات.

وتعتبر السوق الأمريكية حتى الآن ابرز مثال لتطبيق قواعد إدارة الشركات، وعندما يكون المستثمر في الولايات المتحدة غير راض عن طريقة الإدارة في الشركة فإنه يبيع أسهمه حتى بأقل من سعرها.

2. حوكمة الشركات في المملكة المتحدة

قبل أن يوشك عقد الثمانينات على الانتهاء انخفض تماما تأثير الرأسمالية الشخصية وملكية الأسرة للشركات، ثم تحولت بريطانيا إلى النمط الأمريكي ونظام قواعد إدارة الشركات والفصل بين ملكية الشركة من جهة وبين السيطرة عليها من جهة أخرى.

وفي سنة 1992 تم نشر تقرير كاد بوري تحت عنوان: " الجوانب المالية لقواعد إدارة الشركات"،

[1] Le Parent et M.Orange, Le gouvernement d'entreprise dan les économie Anglo-saxonnes, Les Cahiers Français, № 277, p: 85.

الذي احتوى على إجراءات أفضل الممارسات "Best Practice"، وذلك بعد مسلسل حالات فشل الشركات الكبيرة بالإضافة إلى القلق المتزايد من " انخفاض مستوى الثقة في إعداد التقارير المالية وفي قدرة مدققي الحسابات على توفير الضمانات التي يطلبها ويتوقعها كل من يستخدم التقارير المالية للشركة. (وهذا ما سنتطرق إليه في الفصل الثالث من هذه الدراسة)

وتشمل المبادئ الأساسية لتقرير كاد بوري ما يلي:[1]

1. ضمان استمرار عمليات التدقيق الدورية.
2. للمساهمين الحق في ممارسة مسؤولياتهم وعليهم الالتزام بها، ويجب على المالكين مساندة جهـــــود الإدارة لتحقيق النمو على المدى الطويل وأن يتدخلوا عند ظهور المشاكل.
3. يجب تشكيل مجلس إدارة الشركة على أساس مؤشرين وهما:

أ – الاستقلال عن الإدارة: أي لا يكون مدير تنفيذي كمدير الإنتاج أو التسويق...الخ.

ب –القابلية للمساءلة أمام المساهمين.

4. ضرورة خضوع إدارة الشركة للمحاسبة أمام مالكي الشركات كالمساهمين وأصحاب المصالح بصفة عامة.

ومن الملامح المميزة لنظام قواعد إدارة الشركات في بريطانيا أنه شديد الشبه بالنظام الأمريكي، فقد طورت الدولتان أسواق المال بشكل جيد، ومعظم الشركات الكبيرة تطرح أسهمها في أسواق الأوراق المالية وتشترك في وجود نظام الملكية المعروف باسم نظام " الغريب /على مدى الذراع ". والذي يعني توزيع ملكية الأسهم على عدد كبير من المستثمرين وليست مرتكزة في أيدي المالكين من أفراد الأسرة والبنوك أو الشركات التي تنتمي إليها، كما هو الحال في الشركات الجزائرية.

ثانيا: حوكمة الشركات في فرنسا وألمانيا

1. حوكمة الشركات في فرنسا

بدأ الاهتمام بحوكمة الشركات في فرنسا بصدور تقرير فينو vienot report، الذي نشر سنة1992 بسبب مجموعة من العوامل أهمها: العولمة، زيادة وجود المساهمين الأجانب وخاصة صناديق المعاشات الأمريكية وظهور صناديق المعاشات في فرنسا والرغبة في تحديث سوق المال بباريس.

وقد جذب التقرير الكثير من الاهتمام وتناولته الصحف بالتعليق على الممارسات الحالية وتأخر تنفيذ ما توصل إليه من توصيات، و لم تكن هناك متابعة رسمية على شكل تقييم يبين مدى الالتزام بتلك التوصيات.

[1] Friedrich Parrot, Le gouvernement d'entreprise, Maxima, Paris, 1999, p: 91.

وتضمنت أهم توصيات تلك اللجنة ما يلي:[1]

1. يجب أن يضم كل مجلس إدارة عددا لا يقل عن عضوين من المديرين المستقلين[*].
2. يجب أن يحتوي كل مجلس على لجنة تشريعات تضم عضوا مستقلا واحدا على الأقل ورئيس مجلس الشركة.
3. على الشركة أن تفصح كل سنة عن كيفية تنظيمها لاتخاذ القرارات.
4. يجب أن تكون لكل مجلس إدارة لجان تدقيق ومكافآت تتكون من ثلاثة مديرين على الأقل مع ضرورية استقلالية أحدهم، ويجب أن يشير كل مجلس إلى عـــدد الاجتماعات التي تعقدها كل لجنة سنويا.
5. لا يجوز للمديرين التنفيذيين ولا لمديري إدارات الموظفين العمل في لجنة التدقيق ولجنة المكافآت.
6. يجب أن يمتلك المديرون عدد معقولا ومناسبا من أسهم شركتهم.
7. لا يجوز للمدير التنفيذي الانضمام إلى أكثر من خمسة مجالس بالإضافة إلى مجلس شركته.

ومع ذلك كانت المشكلة الرئيسية المتعلقة بتقرير vienot هي أن الالتزام كان متروكا لاختيار الشركات تماما و لم يكن للبورصة أو لأي جهة تنظيمية أخرى شروطا أو متطلبات للإفصاح عما إذا كانت الشركة تطبق مبادئ تقرير vienot أم لا، و لم تكن الشركة مطالبة ببيان إلى مدى يتم تطبيق هذه المبادئ.

ورغم أن التقرير حذر من حدوث تجاوزات قانونية، إلا أن مجلس الشيوخ وخاصة تحت إصرار السيناتور ماريني قام بالتحقيق في قواعد وإدارة الشركات، وترتب عن ذلك صدور تقرير ماريني في يوليو 1996 الذي اشتمل على عدد من المقترحات تمثلت في إحداث تغييرات قانونية تغطي مجموعة كبيرة من الموضوعات التي يرتبط بعضها بشؤون حوكمة وإدارة الشركات، كما يلي:

1. يجب أن يكون للشركات الحق في الفصل بين سلطات رئيس المجلس وسلطات الرئيس التنفيذي.
2. يجب السماح لجللس بقوة القانون بتشكيل لجان ذات سلطات مستقلة.
3. يجب على الشركات أن تقدم للمستثمرين المحتملين قوائم مفصلة بمالكيها.
4. يجب إرسال إشعارات المشاركة في الاجتماعات إلى المساهمين قبل موعد الانعقاد بشهر بدلا من 15يوم.
5. السماح للمساهمين الذين لا يرغبون في التصويت بأنفسهم من تحويل حقهم في التصويـــت إلى كيان مستقل بدلا من تحويله إلى الإدارة.[2]

---

[1] Louis Vaurs, Actialite Le comite d'audite, In revue Française d'audit Interne, n° 137, Paris, 1997, p; 05.

[*] المديرين المستقلين: إداريين لا تربطهم أي مصالح أو روابط مباشرة مع الشركة. للمزيد انظر:

N.Ploix, le dirigent et gouvernement d'entreprise, édition Pearson, Paris 2003, p: 134.

[2] Le Parent et M.Orange, op cit, p: 20.

وقد كانت المشكلة الأساسية في التجربة الفرنسية المتعلقة بحوكمة وإدارة الشركات هي عدم وجود إلزام سواء في تقرير vienot أو في تقرير ماريني، إلا أنه مع اشتداد قوة العولمة، ودخول اليورو، وتدويل أسواق رأس المال من المتوقع أن يلتزم عدد أكبر من الشركات الفرنسية بما توصل إليه التقريران من نتائج.

2. حوكمة الشركات في ألمانيا

في ألمانيا اكتسب موضوع قواعد حوكمة وإدارة الشركات أهميته بعد تعرض عدد من الشركات الألمانية الكبيرة للانهيار، مثل تعرض شركة دايمز للكثير من المصاعب، وتبعا لهذه الظروف وافقت الحكومة الألمانية على اقتراح يسمى كون تراج "kon trag" يتناول القضايا التالية المتعلقة بإدارة الشركات:[1]

1. يسمح للشركة بإعادة شراء أسهمها بموجب شروط مشددة (وكان ذلك ممنوعا من قبل).
2. لن يسمح بعد ذلك بالأسهم التي لها الحق في أصوات متعددة.
3. لن يكون هناك تخفيض إجباري في عدد أعضاء المجلس الرقابي، ويجوز استمرار تمثيل الأعضاء في عشرة مجالس.
4. يجب زيادة السماح للأقلية أي لصغار المساهمين بتقديم دعاوى ضد المديرين، بتخفيض حقهم في الأرباح إلى 5% أو 2 مليون مارك ألماني. (بينما كانت النسبة فيما قبل 10 %).
5. المجلس الرقابي (وليس مجلس الإدارة) هو الذي يعين **المدققين الخارجيين**.
6. تم تقليل تأثير البنوك إلى الحد الذي لا يسمح فيه للبنوك أن تصوت بصفقها حاملة توكيلات قانونية إذا كان التصويت باسم البنك يمثل أكثر من 5% من الأسهم.

وفي 6 يونيو 2000 أصدرت مجموعة مبادرة برلين- وهي مجموعة تضم أكاديميين (مهندسين) الإجراءات الألمانية لقواعد إدارة الشركات، وقد ناقشت هذه المجموعة معايير حوكمة الشركات بالنسبة لمختلف الأطراف بما فيهم مجلس الإدارة والمجلس الرقابي والمساهمين والمستخدمين كما ناقشت موضوعات أخرى مثل: الشفافية و**التدقيق** والشركات الخاصة. وعلاوة على ذلك فإن منظمة Rbesitz (Dsw) – deutsche schutzverningung fur، وهي أكبر منظمة ألمانية للمساهمين وضعت مجموعة من المقترحات وطالبت الشركات بتطبيقها كحد أدنى للقواعد الجيدة لحوكمة وإدارة الشركات، وقد تمثلت هذه المبادئ في:[2]

1. منع تضارب المصالح بين أعضاء المجالس الرقابية.
2. ضمان استقلال **المدقق الخارجي** للشركة.

[1] لطفي أمين السيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص:734، 735.

[2] Franck Bancelle, op cit, p: 45.46.

3. إرسال الدعوة لحضور الاجتماع السنوي لحملة الأسهم في وقت مبكر.
4. يجب أن تطبق الشركات الألمانية الهيكل الرأسمالي القائم على نظام صوت واحد للسهم الواحد.
5. طلب المزيد من القابلية للمحاسبة والمزيد من الشفافية في البنوك، التي تصوت عن الحصة التي تستفيد منها، وبذلك يمكن للبنوك الألمانية أن تحقق المزيد من الإفصاح من خلال توكيلات التصويت بما في ذلك تقديم إشعار عام عند التصويت ضد الإدارة.

ولكن البورصة الألمانية لم تنتظر حتى تصبح قواعد حوكمة إدارة الشركات ممارسات تطوعية عامة للشركات الألمانية. فبدأت مؤخرا في تنفيذ مشروع جريء حيث بدأت تطالب الشركات المسجلة في البورصة الألمانية بمسك حساباتها إما حسب المعايير المحاسبية الأمريكية (US-GAAP) أو حسب نسخة من المعايير المحاسبية الدولية (IAS) مع إصدار تقارير مالية ربع سنوية.

خلاصـــــــة:

بعد دراستنا لهذا الفصل الخاص بالإطار النظري لحوكمة الشركات توصلنا إلى النتاج التالية:

1. ظهرت حوكمة الشركات بسبب انفصال الملكية عن التسيير وزاد الاهتمام بها بعد سلسلة أحداث الفشل التي ضربت أكبر الشركات الأمريكية المقيدة في أشهر أسواق المال العالمية، بالإضافة إلى الأزمات المالية التي شهدتها أسواق جنوب شرق آسيا، حيث ساهمت هذه الظروف والعوامل في وضع مجموعة من المبادئ التي تضمن الاستغلال الأمثل لموارد الشركة وتحقيق أهداف أصحاب المصالح – خاصة المساهمين–.

2. بالإضافة إلى المبادئ التي تقوم عليها حوكمة الشركات فإنها تحتاج إلى مجموعة من القوانين والتشريعات، وتتطلب وجود أسواق ذات كفاءة وتنافسية أكثر.

3. بذلت المنظمات الدولية العديد من الجهود في سبيل وضع المبادئ الأساسية التي تقوم عليها حوكمة الشركات بالإضافة إلى سعيها لمساعدة الدول التي تسعى إلى تطبيق هذه المبادئ،كما أن تطبيقات حوكمة الشركات تختلف من دولة إلى أخرى حسب ظروف وبيئة أعمال كل دولة.

تمهيـــــــــــــــد:

يسعى المستثمرون والمقرضون في عالم المال والأعمال إلى تجميع حقائق ومعلومات تتعلق بوضعية الشركات، وهذا قبل اتخاذ أي قرار بالاستثمار فيها أو إقراضها، وأغلب هذه المعلومات تكون متضمنة في قوائم مالية تبين أحداثا ماضية مسجلة وفق مبدأ التكلفة التاريخية، وحتى تعكس هذه القوائم الوضع المالي ونتائج الأعمال للشركة بصورة موثوق فيها لابد أن يكون مصادقا عليها من طرف شخص ثالث وهو المدقق الخارجي سواء أكان محافظ الحسابات أو خبير محاسبي.

ولإدراك واسع لدور التدقيق الخارجي وأدواته والشخص القائم بهذه الوظيفة، يجدر بنا تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث كما يلي:

-في المبحث الأول سنحاول التعرف على مختلف المراحل التاريخية التي مر بها التدقيق بصفة عامة وتحديد مفهوم له بالإضافة إلى تحديد مختلف أنواعه، ومن ثم تقديم تعريف للتدقيق الخارجي وتحديد خصائصه ومختلف الفروض التي يقوم عليها، وأخيرا التعرف على مختلف أقسام التدقيق الخارجي وأهميته وأهدافه.

-أما المبحث الثاني فيتضمن ماهية المدقق الخارجي، حيث سنتطرق إلى كل من التعريف بالمدقق الخارجي، صفاته، ومهامه، كيفية تعيينه وعزله، بالإضافة إلى الخدمات الاستشارية التي يقدمها، وأخيرا معايير عمل المدقق الخارجي وجودة عمله.

-وفي المبحث الثالث سوف نلقي الضوء على منهجية عمل المدقق الخارجي، والتي تشمل خطوات عمله، والإجراءات التي يتبعها في عملية التدقيق الخارجي، وأخيرا أوراق عمله.

المبحث الأول: ماهية التدقيق الخارجي

يمكن القول أن تبيان التطور التاريخي للتدقيق وتحديد مفهومه وكذا أنواعه، ومن ثم تقديم مختلف تعاريف التدقيق الخارجي وخصائصه والفروض التي يقوم عليها، بالإضافة إلى تحديد أهدافه وأهميته يمدنا بأساس قوي لتحديد صيغة التدقيق الخارجي كعلم، يحتاج لنظرية لها فروض أساسية ونهج للعمل وهيكل متكامل. كما يمكن الإشارة إلى وجود عدة مصطلحات أخرى مرادفة للتدقيق من بينها المراجعة وهو المصطلح المستعمل بكثرة عند المشارقة، لكننا استعملنا مصطلح التدقيق في كامل دراستنا نظرا لتداوله في بلادنا بكثرة. وقد تضمن هذا المبحث ثلاث مطالب كما يلي:

-المطلب الأول: التطور التاريخي للتدقيق، مفهومه وأنواعه.

-المطلب الثاني: تعريف التدقيق الخارجي، خصائصه وفروضه.

-المطلب الثالث: تقسيمات التدقيق الخارجي، أهدافه وأهميته.

المطلب الأول: التطور التاريخي للتدقيق، مفهومه وأنواعه

قبل التطرق إلى التدقيق الخارجي كأحد أنواع التدقيق، لابد من تحديد مختلف المراحل التي مر بها التدقيق إلى أن وصل إلى الشكل الذي هو عليه في الوقت الحاضر، بالإضافة إلى تحديد مفهومه وأنواعه وذلك كما يلي:

أولا: التطور التاريخي للتدقيق

تطور هدف التدقيق تدريجيا من مجرد البحث عن الاختلاسات والغش في تسجيلات الوثائق المحاسبية إلى مرحلة التحليل الإنتقادي لأهمية وفائدة الإجراءات والهياكل الخاصة بالشركة، بالإضافة إلى الخدمات الاستشارية التي أصبح مدقق الحسابات يقدمها لمتخذي القرار في الشركة، كما أن المتتبع لتطور مهنة التدقيق في العديد من الدول يلاحظ أنها نمت وتطورت مع فكرة انفصال الملكية عن الإدارة[1]، وبهذا فقد مر التدقيق بعدة مراحل قبل أن يصبح بالشكل الذي هو عليه في الوقت الحاضر، ويمكن تحديد هذه المراحل في شكل فترات كما يلي:

-الفترة ما قبل 1500 م.

-الفترة من 1500 م إلى1850 م.

-الفترة من 1850 م إلى 1905 م.

-الفترة من 1905 م إلى وقتنا الحاضر.

[1] أحمد حلمي جمعة، المدخل الحديث لتدقيق الحسابات، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان2000، ص: 5.

1. الفترة ما قبل 1500 م

يمكن رد جذور التدقيق إلى زمن بعيد [1]، حيث اهتم التدقيق في هذه المرحلة من الزمن بأن يستمع المدقق إلى الحقائق، وظهر مصطلح Auditor المشتق من أصل الكلمة اللاتينية Audire التي تعني الاستماع، فكانت الحكومات الرومانية في القرون السابقة تلزم الأشخاص بدراسة كيفية صرف أموال المملكة ثم يعرضون تقاريرهم أمام لجنة من المدققين، فيبدون رأيهم حول كيفية صرف هذه الأموال.[2]

وبعد سقوط الإمبراطورية الرومانية، ظهرت الحاجة إلى عمليةِ التدقيق، خاصة بعد انتشار التجارة حيث تم استخدام المدققين لأول مرة لتدقيق العمليات المسجلة بالدفاتر. وفي سنة 1394م استخدمت حكومة مدينة بيزا المدققين لتدقيق الحسابات الحكومية.[3]

وعموما كان الهدف من عملية التدقيق في هذه الفترة هو التأكد من أمانة القائمين على الشؤون المالية، وكانت هذه العملية تفصيلية مع عدم وجود نظم للرقابة الداخلية.

2. الفترة من 1500 م إلى 1850 م

لم تختلف هذه الفترة عن سابقتها من حيث الأهداف، رغم التغيرات التالية التي شهدتها:

–انفصال الملكية عن الإدارة مما أدى إلى ازدياد الحاجة الماسة للمدققين.

–تبني فكرة النظام المحاسبي وخاصة بعد اكتشاف نظرية القيد المزدوج التي جاء بها الايطالي LUCA.[4]PACIOLO وهذا ما أدى إلى ظهور نوع من الرقابة الداخلية على عمليات الشركة، ورغم ذلك استمرت عملية التدقيق تنفذ بصورة تفصيلية.

3. الفترة من 1850 م إلى 1905 م

هذه الفترة شهدت نموا اقتصاديا كبيرا، خاصة مع ظهور شركا ت المساهمة الكبيرة، هذا ما أدى إلى الانفصال النهائي بين ملكية " أصحاب الشركة " والإدارة، حيث استلم المتخصصون الوظائف الإدارية في شركات المساهمة، وظهرت الحاجة من طرف المساهمين وبشكل ملح في المحافظة على أموالهم المستثمرة، هذا كله أدى إلى اللجوء للتدقيق كمهنة خاصة بعد اقتناع المساهمين بضرورة وجود طرف ثالث محايد تكون مهمته تبيان مدى أمانة القائمين على أموالهم وممتلكاتهم، وكان الهدف الجوهري في نهاية هذه الفترة هو

---

[1] محمد أحمد خليل، المراجعة والرقابة المحاسبية، دار الجامعات المصرية، مصر، بدون سنة نشر، ص: 04.

[2] محمود ناجي درويش وعبد الفتاح محمد الصحن، المراجعة بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، مصر، 1998، ص: 14.

[3] عبد الرزاق محمد عثمان، أصول التدقيق والرقابة الداخلية، مكتبة دار الطباعة للنشر والتوزيع، بغداد، 1988، ص: 12-13.

[4] حسن القاضي وحسين دودخ، أساسيات التدقيق في ظل المعايير الدولية والأمريكية، مؤسسة الورق، عمان، 1999، ص:01.

اكتشاف الغش والتلاعب بالدفاتر من خلال اكتشاف الأخطاء سواء كانت فنية* أو أخطاء في تطبيق المبادئ المحاسبية.[1]

4. الفترة من 1905 م إلى 1960

في هذه الفترة اعتمد المدققون على أنظمة الرقابة الداخلية بشكل كلي في عملية التدقيق، وفي أواخر هذه الفترة ظهر ما يسمى بأسلوب " العينات الإحصائية " في عمليات التدقيق، ومن ثم أصبحت عملية التدقيق تعتمد على العينات المختارة حسب أساس علمي وليس على أساس الحكم الشخصي للمدقق، أما الهدف الرئيسي في هذه الفترة كان إعطاء رأي فني محايد حول عدالة القوائم المالية وتمثيلها للمركز المالي ونتائج أعمال الشركات، بدل العمل على اكتشاف الغش والتزوير فالمدقق ليس مسئولا عن عدم اكتشاف التلاعب أو الغش إذا ما قام بعمله على أكمل وجه.[2]

5. الفترة ما بعد 1960

تأكد في هذه المرحلة ما يلي:

- الهدف الرئيسي للتدقيق هو إبداء الرأي في صحة وعدالة القوائم المالية.
- زاد الاعتماد على نظام الرقابة الداخلية.
- زاد الاهتمام بالأساليب العلمية مثل استخدام الأسلوب الرياضي والتحليل المالي وخرائط التدفق والعينات الإحصائية وبحوث العمليات.
- زيادة الاهتمام بالأزمات المالية خاصة مع مطلع الثمانينات من القرن الماضي، والأزمات الناتجة عن الفساد والرشوة وسوء التسيير، وظهر ما يسمى بمصطلح "**حوكمة الشركات**"، حيث اعتبر التدقيق من بين آليات تطبيقه، وهذا ما سوف نتطرق إليه في الفصل الثالث من هذه الدراسة.

من خلال ما سبق نلاحظ أن التدقيق تطور رأسيا من خلال الرفع في كفاءته دون توسيع لمجاله من خلال الاستعانة بالأساليب الحديثة لتسهيل أداء المدقق لمهمته مع الاقتصاد في تكاليف أدائه وتحقيق نتائج أكثر فعالية.كما أن التدقيق تطور أفقيا بعدم الاقتصار على مفهوم التدقيق من حيث الفحص والتحقق القياسي المحاسبي لإبداء الرأي الفني المحايد في القوائم المالية [3]، وإنما الحاجة إلى معلومات إضافية في مجالات متعددة تفيد إدارة الشركة في اتخاذ القرار وتقييم الأداء، كما تفيد أصحاب المصالح كالمساهمين والدائنين بالمعلومات الضرورية التي تضمن لهم أن حقوقهم محترمة.

---

* الأخطاء الحسابية مثل الخطأ في المجاميع، من استنتاج الطالب.

[1] إدريس عبد السلام الشتوي، المراجعة (معايير وإجراءات)، دار النهضة، بيروت، 1996، ص: 14-15.

[2] Lionel Collin et Gérard Valine, Audit et Control Interne, 3eme édition, Paris 1986, p:05.

[3] P.Laurent et P.Tcherkawsky, La Pratique de L'audit Opérationnel, Collection Audit, Les édition D'organisation, Paris1992, p: 29.

ثانيا: مفهوم التدقيق

لكل شركة أهداف تسعى إلى تحقيقها، بالإضافة إلى أنها محل أنظار العديد من الأطراف التي لها علاقة بها كالمسيرين والمساهمين، العمال، إدارة الضرائب، الموردين، الزبائن...الخ.

وفي ظل تعدد الأطراف ذات المصالح المتعارضة أحيانا، ينبغي تزويد هذه الأطراف بالمعلومات اللازمة حول النشاطات والنتائج التي تقوم بها الشركة، ولكي تنال رضاهم لابد أن تكون تلك المعلومات بعيدة عن الشكوك، ولكي تكون كذلك لابد أن تخضع إلى التدقيق.

فالتدقيق إذن هو: " فحص انتقادي للمعلومات المقدمة من طرف الشركة والحكم على العمليات التي جرت، والنظم المقامة التي أنتجت تلك المعلومات ".[1]

ومن التعاريف الأخرى الشاملة للتدقيق، ما ذكرته إحدى لجان جمعية المحاسبة الأمريكية، بأن التدقيق:

" عملية منتظمة للحصول على القرائن المرتبطة بالعناصر الدالة على الأحداث الاقتصادية، وتقييمها بطريقة موضوعية لغرض التأكد من درجة مسايرة هذه العناصر للمعايير الموضوعة، ثم توصيل نتائج ذلك إلى الأطراف المعنية ".

وتبين النقاط السابقة أن عملية التدقيق تتضمن عنصرين، الأول يمثل عملية الفحص التي تمثل الأساس لإبداء الرأي، والعنصر الثاني يمثل عملية إعداد التقرير لإبلاغ هذا الرأي لمن يهمهم الأمر.[2]

ثالثا: أنواع التدقيق

للتدقيق عدة أنواع تختلف حسب الزاوية التي ينظر منها إليه والمعيار المستخدم في التفرقة، كما يلي:

1. من حيث طبيعة الشركة

تختلف طبيعة الشركة، فنجد الشركات العمومية والشركات الخاصة، وبهذا يختلف التدقيق الخاص بكل نوع كما يلي:

-**التدقيق في الشركات العمومية:** يهتم هذا النوع من التدقيق بمؤسسات القطاع العام، وفيها يجب على المدقق التأكد من عدم مخالفة المبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

-**التدقيق في الشركات الخاصة :** يخص هذا النوع من التدقيق كل مؤسسات القطاع الخاص بمختلف أنواعها، ويجب على المدقق التطرق إلى كل العمليات والحسابات وكل ما تقوم به هذه الشركات من عمليات.

---

[1] محمد بوتين، المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر2003، ص: 11.

[2] محمد متولي الحمل ومحمد محمد الجزار،أصول المراجعة، مكتبة عين الشمس، دار وائل، عمان 1999، ص: 11.

2. من حيث زاوية نطاق العمل

حسب هذا المعيار نجد نوعين من التدقيق كما يلي:[1]

-**التدقيق الكامل:** في هذا النوع من التدقيق يجب على المدقق دراسة كل الحسابات وكل العمليات الـــتي تتم داخل وضمن نطاق الشركة وحدودها، والتأكد أن كل الحسابات قد أعدت وفقا للمبادئ المحاسبية، وأنها خالية من الأخطاء والغش.

-**التدقيق الجزئي:** هذا النوع من التدقيق يفرض على المدقق بعض القيود والشروط، تكون محددة الهدف، وكمثال على ذلك اهتمامه بتدقيق حسابات المخزونات أو تدقيق حسابات المشتريات.

3. من ناحية حتمية القيام بالتدقيق

وفق هذا المعيار نجد نوعين من التدقيق كما يلي:

-**التدقيق الإلزامي " القانوني ":** يتميز هذا النوع بوجود عنصر الإلزام بموجب التشريعات الصادرة من طرف الدولة، وهذا راجع لدور هذه الشركات في الاقتصاد الوطني ومن أمثلة ذلك التدقيق الخاص بشركات المساهمة.

-**التدقيق الاختياري:** هذا النوع من التدقيق تقوم به الشركات دون إلزام قانوني، ويرجع إلى قرار ملاك الشركة أو إلى مصلحة إدارة الشركة، ومن أمثلة ذلك الخدمات الاستشارية التي تطلبها الشركات من مدققي الحسابات من أجل ضمان سلامة القرارات المتخذة.

4. من حيث الهيأة التي تقوم بعملية التدقيق

ويمكن تقسيم التدقيق حسب هذا المعيار إلى:

-**التدقيق الخارجي:** وفي هذا النوع يكون المدقق مستقلا، وهو يتمثل في أحد مكاتب التدقيق بالنسبة للقطاع الخاص أو مجلس المحاسبة بالنسبة للقطاع العام، ويشمل هذا النوع من التدقيق على عدة أنواع سنتطرق إليها لاحقا.

-**التدقيق الداخلي:** نشأ هذا النوع من التدقيق نظرا لاحتياجات الإدارة لعملية الرقابة نتيجة تعقد النشاطات وتنوعها في الشركات، وهذا بواسطة مدققين تابعين للشركة كموظفين فيها، وتتمثل المهمة الأساسية للتدقيق في هذه الحالة قياس فعالية الوسائل الرقابية، وبالتالي الفحص والتقرير المستمر والمنطقي للنظم الإدارية والطرق المحاسبية لأي مشروع أو وحدة اقتصادية.[2]

---

[1] رؤوف عبد المنعم وتحسين الشاذلي، المراجعة بين الفكر والتطبيق، الفاروق الحديثة للطبع والنشر، الإسكندرية، مصر، 1999، ص:31. (بتصرف).

[2] Jaque Renard, Théorie et Pratique de L'audit Interne, édition D'organisation, 2eme tirage, France, 1995, p: 61.

وفي هذا الصدد تناول شوقي عطا الله التكامل بين التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي في الآتي: " أن وجود نوعي من التدقيق، والتعاون الكامل بين المدققين الخارجيين والمدققين الداخليين ضروري لابد من تحقيقه، إلا أنه يجب الاحتفاظ دائما باستقلال كل منهما".[1]

5. من حيث توقيت عملية التدقيق

ونميز بين نوعين من التدقيق حسب هذا المعيار كما يلي:

-**التدقيق الظرفي " محدد المدة "**: ويظهر هذا النوع من التدقيق بعد إقفال كـــل الحســـابـــات وانتهاء السنة المالية وترصيد كل الحسابات، وإقفال الدفاتر. ولهذا النوع مجموعة من المزايا التي تتلخص في تخفيض احتمال التلاعبات، كما أنه لا يخل من العيوب التي تتلخص في أنه يستغرق وقتا طويلا بالإضافة إلى استحالة حصر كل الأخطاء والغش لحظة وقوعها.

-**التدقيق المستمر**: يتصف هذا النوع من التدقيق بالاستمرارية خلال الدورة الاستغلالية للشركة، ونجده خاصة في شركات الأموال التي تقوم بعدد كبير من العمليات التي يحتاج تدقيقها إلى وقت طويل، ولهذا النوع مزايا وعيوب، فالمزايا تنحصر في سرعة وسهولة اكتشاف الأخطاء وتوفر الوقت الكافي، أما العيوب التي تشوب هذا النوع من التدقيق فتتلخص في أن المدقق قد يتخلى عن الموضوعية بسبب الزيارات المتكررة والتي تؤسس صداقة بينه وبين الإدارة، كما قد تتحول عملية التدقيق إلى روتين يتسبب في تعطيل مصالح الشركة.

المطلب الثاني: تعريف التدقيق الخارجي، خصائصه وفروضه

أولا: تعريف التدقيق الخارجي

1. التعريف الأول

يعرف التدقيق الخارجي على أنه: "عملية منظمة يقوم بها شخص مستقل بغرض إبداء رأي مهني في مجموعة القوائم المالية التي تخص وحدة اقتصادية معينة مع توصيل النتائج للمستخدمين ذوي الاهتمام".[2]

2. التعريف الثاني

التدقيق الخارجي هو:" عملية منهجية ومنظمة للحصول على القرائن المرتبطة بالعناصر الدالة على الأحداث الاقتصادية، وتقييمها بطريقة موضوعية تضمن التطابق بين هذه العناصر والمعايير الموضوعة، وتوصيل نتائج الفحص للأشخاص المعنيين من أجل الوصول إلى التقرير حول عدالة تصور الميزانية وعدالة

---

[1] شوقي عطا الله، المراجعة كأداة لمتابعة الخطة في المشروعات مجلة المحاسبة والإدارة والتامين، العدد الثامن، مصر1967، ص:118.

[2] رجب السيد وعبد الفتاح محمد الصحن ومحمود ناجي درويش،أصول المراجعة، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص: 07.

تصور الحسابات الختامية لنتائج أعمال الشركة عن الفترة المالية محل الدراسة، ولهذا يقوم بها شخص خارجي عن الشركة ".[1]

3. التعريف الثالث

التدقيق الخارجي هو:" عملية فحص للقوائم المالية، يشمل هذا الفحص على بحث وتقييم تحليلي للسجلات والإجراءات ونواحي الرقابة المحاسبية للشركة، مع تحليل انتقادي للأدلة المستخدمة في تلخيص العمليات المختلفة والتقرير عنها في القوائم المالية وينتهي الفحص الذي يقوم به المدقق بتقرير مكتو ب، يوضع تحت تصرف الجهات التي تعتمد القوائم المالية التي يعطي المدقق رأيه الفني فيها".[2]

4. التعريف الرابع

التدقيق الخارجي: " عملية فحص لمجموعة من المعلومات تقوم على الاستقصاء بهدف التحقق من سلامة القوائم المالية وفقا للمعايير المتعارف عليها، والتي تعكس احتياجات مستخدمي تلك القوائم مع ضرورة إيصال هذا الرأي للأطراف المعنية لمعاونتها في الحكم على مدى جودة ونوعية هذه المعلومات وتحديد مدى الاعتماد على تلك القوائم ".[3]

ومن التعاريف السابقة يتضح لنا ما يلي:

1 -التدقيق عملية منظمة تعتمد على الفكر والمنطق ، فهو نشاط يجب التخطيط له وتنفيذه بأسلوب منهجي سليم وليس بطريقة عشوائية.

2 -التدقيق الخارجي عملية منهجية وموضوعية، فعمل المدقق الخارجي ليس هدف ذاتي بل هو هدف موضوعي، والمتمثل في إعطاء صورة حقيقية وصادقة عن عمل إدارة الشركة.

3 -إن تجميع وتقييم الأدلة هو جوهر عملية التدقيق وهو الأساس الذي يعتمد عليه المدقق الخارجي لإبداء رأيه حول القوائم المالية للشركة، فهذه الأدلة تستخدم للتحقق من مدى تطابق نتائج العمليات والأحداث الاقتصادية التي حدثت خلال الفترة وأثرت على نتائج عمليات الشركة ومركزها المالي والمعايير الموضوعة.

4 -يقوم المدقق الخارجي بتوصيل نتائج التدقيق للأطراف المعنية ويتحقق هذا الاتصال من خلال التقرير الذي يعده المدقق في نهاية عملية التدقيق، والذي يقوم فيه بتقييم القوائم المالية المعدة من قبل إدارة الشركة في ضوء تماشيها مع المعايير الموضوعة وهي مبادئ المحاسبة المقبولة قبولا عاما.

---

[1] Henri.Bougium, Jean Charles Becour, Audit Opérationnelle, édition Economica, Paris 1996, P: 12.

[2] محمد سمير الصبان وعبد الوهاب نصر علي، المراجعة الخارجية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002، ص: 10.

[3] أحمد نور، تدقيق الحسابات، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 1992، ص: 06.

ثانيا: خصائص التدقيق الخارجي

يتصف التدقيق الخارجي بمجموعة من الخصائص تميزه عن بقية الأنواع الأخرى للتدقيق نوجزها فيما يلي:

1. التدقيق الخارجي عملية هادفة

يهدف التدقيق الخارجي بصفة عامة إلى إبداء الرأي في القوائم المالية التي يتم تقديمها للأطراف الخارجية ذات المصلحة مع الشركة، هذه الأطراف تتميز بخاصية محدودية السلطة فيما يخص حصولهم على احتياجاتهم من المعلومات، وهو ما يجعلهم يعتمدون بصورة شبه كاملة على القوائم المالية التي تقدمها الإدارة في تقييم أدائها. وهذا ما يؤدي في كثير من الأحيان إلى تعارض في المصالح وبالتالي سعي الإدارة لتقديم معلومات مضللة من خلال قوائمها المالية. ونظرا لذلك فإن مستخدمي هذه القوائم من الأطراف الخارجية يحتاجون للمدقق الخارجي بوصفه خبيرا ومؤهلا مهنيا ومحايدا لإبداء رأيه في مدى صدق القوائم المالية المقدمة لهم.

2. التدقيق الخارجي عملية منظمة

يتم ممارسة التدقيق الخارجي وفق إطار منظم من الخطوات المنطقية المترابطة والمنظمة، حيث يبدأ المدقق الخارجي عملية التدقيق بجمع البيانات اللازمة المتعلقة بالشركة لاستكشاف البيئة التي سيجري فيها الفحص، ثم يقوم بعملية تقييم نظام الرقابة الداخلية لدى العميل لتحديد نقاط القوة والضعف فيه.

وعلى ضوء هذا التقييم يقوم المدقق بوضع برنامج للتدقيق الخارجي، ويستكمله بعمليات الفحص الميداني مع تجميع وتقييم الأدلة التي تؤكد رأيه، وينهي عمله بإعداد تقرير يشمل على رأيه في القوائم المالية المعروضة عليه.[1]

3. التدقيق الخارجي يمارسه مدقق مستقل

وتعتبر الحاجة لاستقلال المدقق الخارجي وليدة مسؤوليته اتجاه مستخدمي القوائم المالية لأنهم لا يملكون الوسائل الملائمة والكافية التي تمكنهم من التحقق من صدق هذه القوائم المالية، لذلك فهم يعتمدون على ما يقوم به المدقق المستقل عن العميل، حيث لا تكون له مصالح مباشرة أو غير مباشرة معه، وعليه القيام بعمله دون الخضوع لضغوط الغير، ويمكن القول أنه إذا لم يكن المدقق مستقلا فهذا يجعل القوائم المالية محل شك من وجهة نظر مستخدميها وبالتالي لا يمكن الاعتماد على رأيه.

[1] رجب السيد راشد وعبد الفتاح محمد الصحن ومحمود ناجي درويش، مرجع سبق ذكره، ص7، 8.

4. التدقيق الخارجي عملية اتصال متكاملة

بالنظر لعملية التدقيق الخارجي نجد أنها تستوفي بصفة عامة على مقومات الاتصال، حيث أن الرسالة تتمثل في الرأي المهني الذي يبديه المدقق الخارجي في تقريره، ويحمل في طياته معلومة جديدة حول صدق وسلامة القوائم المالية، ويتمثل المستقبل في الأطراف المستعملة للمعلومات المالية.

ثالثا: فروض التدقيق الخارجي

يرتكز التدقيق الخارجي على مجموعة من الفروض تتلخص فيما يلي:[1]

1. قابلية البيانات للفحص

من الملاحظ أن هذا الفرض مرتبط بوجود مهنة التدقيق، فإذا لم تكن البيانات والقوائم المالية قابلة للفحص فلا مبرر لوجود هذه المهنة.

والهدف من فحص البيانات هو الحكم على المعلومات المحاسبية الناتجة عن النظام المولد لها، وينبع هذا الفرض من المعايير المستخدمة لتقييم البيانات المحاسبية والخطوط العريضة التي سنسترشد بها لإيجاد نظام للاتصال بين معدي المعلومات ومستخدميها، وتتمثل هذه المعايير في العناصر الآتية:

أ - **الملاءمة**

والمقصود بها ضرورة ملاءمة المعلومات المحاسبية لاحتياجات المستخدمين المحتملين وارتباطها بالأحداث التي تعبر عنها، حيث يختلف شكل ومضمون عناصر القوائم المالية الختامية من دولة إلى أخرى تبعا لاختلاف الطرق والأساليب والأنظمة المحاسبية التي تحكم إعدادها.[2]

ب - **القابلية للفحص**

معنى ذلك إذا قام شخصان أو أكثر بفحص المعلومات نفسها فإنه لابد أن يصلا إلى نفس المقاييس أو النتائج التي يجب التوصل إليها، وتنبع أهمية هذه المعايير من ابتعاد مستخدمي المعلومات عن مصدر إعدادها، وتعارض مصالحهم مع مصالح معدي تلك القوائم.

ت - **البعد عن التحيز**

نعني بذلك ضرورة تسجيل العمليات حسب طبيعتها دون زيادة أو نقصان، وتعبر هذه العمليات عن حقيقة ما يجري داخل الشركة بطريقة موضوعية.[3]

---

[1] محمد سمير الصبان، عبد الوهاب نصر علي، مرجع سبق ذكره، ص: 17.

[2] طلال أبو غزالة، دراسة تحليلية مقارنة بين معايير المراجعة السعودية والدولية الندوة الثالثة حول سبل تطوير المحاسبة والتدقيق في المملكة العربية السعودية، جامعة الملك سعود، الرياض، مارس 1987، ص: 12.

[3] محمد سمير الصبان، الأصول العلمية للمراجعة بين النظرية والممارسة، دار النهضة العربية، بيروت، 1998، ص: 30.

2. عدم وجود تعارض حتمي بين مصلحة المدقق وإدارة الشركة

يقوم هذا الفرض على التبادل في المنافع بين المدقق الخارجي والإدارة، حيث يقوم المدقق الخارجي بإمداد الإدارة بمعلومات بغية اتخاذ قرارات صائبة، بينما نجد الإدارة تمد المدقق بمعلومات يستطيع على أساسها أن يبدي رأيه الفني المحايد على واقع وحقيقة تمثيل المعلومات المحاسبية للشركة.[1]

3. وجود نظام سليم للرقابة الداخلية يبعد احتمال حدوث الأخطاء

يمكن القول أن وجود نظام سليم وقوي للرقابة الداخلية داخل الشركة يمكن من التقليل من حدوث الأخطاء، والتلاعبات إن لم نقل حذفها نهائيا، ولكن لا يبعد إمكانية حدوثه، فالأخطاء تبقى ممكنة الحدوث رغم سلامة أنظمة الرقابة الداخلية المتبعة، وكلما وجد المدقق نظام سليم للرقابة أدى به إلى إعداد برنامج التدقيق الخارجي بشكل يقل من مدى الفحص.[2]

4. خلو القوائم المالية وأية معلومة أخرى تقدم للفحص من أية أخطاء عادية أو تواطئية

يتطلب هذا الفرض من المدقق الخارجي عند إعداد برنامج التدقيق أن يوسع اختباراته وأن يستقص وراء كل شيء برغم عدم وجود ما يؤكد أنه سوف يكتشف كل هذه الأخطاء. ويشير هذا الفرض لمسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف الأخطاء الواضحة عن طريق بذل العناية المهنية اللازمة، وعدم مسؤوليته عن عدم اكتشاف الأخطاء والتلاعبات التي تم التواطؤ فيها خاصة عند تقيده بمعايير التدقيق المتفق عليها.

5. يفرض المركز المهني للمدقق الخارجي التزامات مهنية تتناسب وهذا المركز

بناءا على هذا الفرض يمكن تحديد المفهوم المهني للعناية المطلوبة من المدقق الخارجي عند مزاولته للمهنة، ويكون هذا الفرض مع الفرض السابق الأساس القوي لتحديد مسؤولية المدقق اتجاه المجتمع واتجاه عمله واتجاه زملائه.[3]

---

[1] محمد التهامي طواهر ومسعود صديقي، المراجعة وتدقيق الحسابات، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر2003، ص: 13-14.

[2] محمود السيد الناغي، التدقيق: الإطار النظري والممارسة، مكتبة الجلاء، القاهرة، 1996، ص:53.

[3] عبد الفتاح الصحن ومحمود درويش، مرجع سبق ذكره، ص: 54.

المطلب الثالث: تقسيمات التدقيق الخارجي، أهدافه وأهميته

يتفرع التدقيق الخارجي إلى عدة أنواع، كما يلي:

أولا: تقسيمات التدقيق الخارجي

1. التدقيق القانوني

هو التدقيق الذي يحتم القانون القيام به[1]، حيث يلزم الشركة بضرورة تعيين مدقق خارجي لتدقيق حساباتها واعتماد القوائم المالية الختامية ومن ثم يترتب على عدم القيام بهذا النوع من التدقيق وقوع الشركة المخالفة تحت طائلة العقوبات المقررة في القانون المنظم للشركات.

2. التدقيق الاختياري

هو التدقيق الذي تطلبه الشركة أو ملاكها بطريقة اختيارية، بمعنى عدم وجود إلزام قانوني يحتم القيام به، وهو يسمى في بعض الأحيان التدقيق الخاص، وقد يكون كاملا أو جزئيا حسب ظروف الشركة وهو ليس إجباري.

3. التدقيق المالي

التدقيق المالي هو العملية المنظمة لجمع وتقديم أدلة وقرائن الإثبات عن افتراضات وقائع وأحداث اقتصادية بطريقة موضوعية، وذلك لمعرفة مدى صحة هذه الافتراضات وتماشيها مع المعايير المحددة وإيصال نتيجة ذلك إلى الأطراف ذات المصلحة بالشركة.[1]

4. تدقيق العمليات

الهدف من تدقيق العمليات هو تحليل المخاطر والنقص الموجود بهدف تقديم نصائح وتوصيات بوضع عدد من الخطط كخطة تسيير المخزون وخطة تسيير الخزينة مثلا.

ويمكن إيضاح مفهوم تدقيق العمليات في أنه كل المهام التي تؤدي إلى تحسين نتائج الشركة والهدف منها التحليل الانتقادي للعمليات الآتية:[2]

- تدقيق مراقبة العمليات.
- تدقيق التسيير.
- التدقيق الاستراتيجي.

---

[1] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص:.27

[1] محمود ناجي درويش، عبد الفتاح محمد الصحن، المرجع سابق ص54.

[2] Alin Micol, Contrôle de gestion et Audit, encyclopédie de comptabilité, édition Economica, Paris 2000, p: 84.

أ – تدقيق مراقبة العمليات

ويشتمل هذا النوع من التدقيق:

+الحكم على نوعية المعلومات.

+تقييم نظام المراقبة الداخلية.

+الحكم على المردودية والفعالية.

ب –تدقيق التسيير

يتضمن هذا النوع من التدقيق الحكم على شروط الاستغلال وعلى قرارات التسيير (الموارد التي تستخدم بطريقة مثلى للوصول إلى أهداف رشيدة وعقلانية) وبالتالي الحكم على فعالية التسيير ومراقبتـــه خاصة من خلال تقييم نظام الرقابة الداخلية وفحص حسابات الشركة موضوع التدقيق، ومن ثم تقديم تقرير مفصل عن نقاط الضعف وكذا الأخطاء المكتشفة.[1]

ت –التدقيق الاستراتيجي

يعتمد التدقيق الاستراتيجي على الحكم ما إذا كانت إدارة الشركة تسعى لتحقيق الأهداف المسطرة في استراتيجية العامة، وخاصة فيما يتعلق بتوجيه اختيارات التنمية الملائمة للشركة والقرارات المناسبة.[2]

ثانيا: أهداف التدقيق الخارجي

تتلخص أهداف التدقيق في الآتي:

1. الوجود والتحقق

يكون الهدف من التدقيق الخارجي في هذه الحالة هو التحقق من الوجود أو الحدوث، أي التأكد من أن الأصول المختلفة مثل المخزون والنقديات والآلات موجودة بالفعل في الميزانية التي يتم تدقيقها لإبداء الرأي عنها، وأن العمليات المختلفة الظاهرة في القوائم المالية مثل المبيعات والمشتريات قد تمت فعلا أثناء الفترة محل التدقيق.[3]

2. الشمولية أو الكمال

الهدف من التدقيق الخارجي هنا التحقق من الاكتمال، أي أن كل ما حد ث ووقع أثناء السنة المالية موضوع الفحص تم تسجيله وإظهاره في القوائم المالية.

---

[1] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص:32.

[2] P.Jofre et Y.Simon, Encyclopédie de gestion T11, édition économica, Paris 1989, p: 197.

[3] منصور احمد البديوي وشحاتة السيد شحاتة، دراسات في الاتجاهات الحديثة في المراجعة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص: 42.

3. التقييم أو التخصص

يهدف التدقيق الخارجي في هذه الحالة إلى التحقق من صحة التقييم وأنه تم تخصيص تكلفة المخصصات وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، كتكوين المخصصات اللازمة للأصول المحتمل تعرض قيمتها للهبوط كالعملاء والمخازن..الخ.

4. الملكية والمديونية

يسعى التدقيق الخارجي إلى التحقق من الملكية وأن الأصول الظاهرة في الميزانية هي ملك للشركة وأنه لا توجد عليها أية حقوق للغير.

5. العرض والإفصاح

الهدف من التدقيق الخارجي في هذا الإطار فحص القوائم المالية للشركة، وذلك حتى يستطيع المدقق الخارجي إعطاء رأي موضوعي في تقاريره حول الأنظمة والإجراءات المعنية بحماية ممتلكات الشركة، إضافة للتحقق من سلامة وتبويب وتصنيف الحسابات المختلفة والإفصاح عن كل المعلومات اللازمة.[1]

ثالثا: أهمية التدقيق الخارجي

1. أهمية التدقيق الخارجي بالنسبة لإدارة الشركة والمساهمين

أ -أهمية التدقيق الخارجي بالنسبة لإدارة الشركة

عند قيام إدارة الشركة بالتخطيط تعتمد بدرجة كبيرة على المعلومات التي يشترط فيها الصحة والدقة، وهذا لتحقيق الأهداف المسطرة للشركة، ولا يمكن الوثوق في هذه المعلومات بصفة مطلقة إلا إذا كانت معتمدة ومصادق عليها من طرف شخص محايد وذلك بإعطاء رأي محايد حول صدق البيانات والقوائم المالية التي تساعد على اتخاذ القرارات المالية بكل دقة وموضوعية.

ب – أهمية التدقيق الخارجي بالنسبة للمساهمين

بالنسبة للمساهمين التدقيق الخارجي يمكنهم من الوقوف على ممتلكاتهم، وضمان استخدام الموارد المتاحة استخداما أمثلا وبكفاءة عالية، فالمدقق الخارجي يقوم بإعداد التقرير بعد القيام بفحص دقيق للحسابات وأنظمة الرقابة الداخلية، يقدمه للجمعية العامة للمساهمين، هذا التقرير يتضمن رأيا سليما حول عدالة القوائم المالية وتمثيلها للمركز المالي للشركة ونتائج الدورة المالية، إذن فالتدقيق الخارجي يساعد المساهمين في الإطلاع على كل ما يجري داخل الشركة.

[1] كمال الدين مصطفى الدهراوي ومحمد السيد سرايا،دراسات متقدمة في المحاسبة والتدقيق الدار الجامعية، بيروت، 2001،ص: 189.

2. أهمية التدقيق الخارجي بالنسبة لإدارة الضرائب وللموردين

أ -أهمية التدقيق الخارجي بالنسبة لإدارة الضرائب

تعتمد إدارة الضرائب على التدقيق الخارجي في تحديد الوعاء الضريبي واحتساب الضريبة التي تحصل عليها من إدارة الشركة، فإذا المعلومات غير صحيحة والنتائج غير مبينة بشكل سليم، وكانت إدارة الشركة تعمل على إخفاء الحقيقة عن إدارة الضرائب قصد التهرب أو التقليل من مبلغ الضريبة، فإن إدارة الضرائب لا يمكنها التعرف على ذلك إلا إذا قام شخص موثوق فيه ومستقل عن الشركة بفحص عملياتها ونتائجها، مما يعطي لإدارة الضرائب صورة واضحة عن المركز المالي للشركة ونتائجها، مما يساعدها على تحديد مبلغ الضريبة الحقيقي. بالإضافة إلى اطمئنانها على صحة الوعاء الضريبي، وكذا مراقبة التصريحات.[1]

ب – أهمية التدقيق الخارجي بالنسبة للموردين

يسمح التدقيق الخارجي للموردين بالإطلاع على الوضعية المالية الحقيقة للشركة، مما يحدد درجة التعامل معها، فإذا اتضح للمورد أن الوضعية المالية جيدة بالنسبة للشركة وأنها قادرة على الوفاء بالتزاماتها في آجال استحقاقها، فإن المورد سيوسع نطاق التعامل مع الشركة، وتكون درجة الثقة أكبر، أما إذا تبين العكس فإن المورد سيكون أكثر حذرا في تعامله مع الشركة.

3. أهمية التدقيق الخارجي لنقابة العمال وتسيير الموارد المتاحة

أ -أهمية التدقيق الخارجي لنقابة العمال

يعطي التدقيق الخارجي الصورة الحقيقة عن الوضعية المالية للشركة، مما يساعد نقابة العمال على المطالبة بحقوق العمال، ففي حالة تمتع الشركة بمركز مالي جيد، وبالمقابل الأجور منخفضة، فهذا يدفع بنقابة العمال للتفاوض مع إدارة الشركة على أساس صحيح للرفع من قيمة الأجور.

ب – أهمية التدقيق الخارجي في تسيير الموارد المتاحة

يتوصل المدقق الخارجي أثناء القيام بعملية الفحص والتدقيق إلى نقاط الضعف في التسيير فيقوم بتحديدها، والعمل على التقليل منها وتحسين التسيير وهذا من خلال تقديم توصيات واقتراحات من شأنها الرفع من درجة كفاءة الإدارة، واستخدام الموارد المتاحة استخداما أمثلا.[2]

---

[1] خلاصي رضا، المراجعة الجبائية تقييمها ومنهجيتها، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2000، ص: 12.

[2] خالد راغب الخطيب وخليل حمود الرفاعي، الأصول العلمية والعملية للمراجعة الحسابات، دار المستقبل للنشر، عمان، 1998، ص:11.

المبحث الثاني: ماهية المدقق الخارجي

يعتبر المدقق الخارجي الشخص الذي يقوم بتدقيق حسابات شركات متعددة، مختلفة في طبيعتها ونشاطها وحجمها وشكلها القانوني، وقد يقوم في الكثير من الأحيان بتكليف من إدارة الشركة بإجراء دراسات أو أبحاث مختلفة لبعض الأنشطة بهدف مساعدة الإدارة في بعض القرارات المبنية على توصياته، وقد يكون المدقق الخارجي قانوني ويسمى " محافظ الحسابات "، أو تعاقدي ويسمى "خبير محاسبي".

وسنتناول في هذا المبحث بالتفصيل:

- التعريف بالمدقق الخارجي، صفاته، ومهامه.
- تعيين المدقق الخارجي وعزله، الخدمات الاستشارية التي يقدمها.
- معايير عمل المدقق الخارجي وجودة عمله.

المطلب الأول: التعريف بالمدقق الخارجي وصفاته

أولا: تعريف المدقق الخارجي

المدقق الخارجي هو ذلك الشخص الذي يقوم بتدقيق حسابات الشركات مهما كان شكلها القانوني وحجمها بطلب من الجمعية العامة للمساهمين، أو بطلب من الإدارة لمساعدتها في اتخاذ القرارات السليمة، وفي أحيان أخرى من طرف متعاملين خارجين، كما يقوم بتدقيق حسابات ا لشركات الفردية بطلب من أصحابها، والهدف من كل هذا هو إعطاء رأي فني محايد حول مدى سلامة القوائم المالية، والمدقق الخارجي يمكن أن يكون "قانوني" أو "تعاقدي".

1. المدقق القانوني "محافظ الحسابات"

المدقق القانوني أو محافظ الحسابات هو الشخص الذي يمارس بصفة عادية باسمه الخاص وتحت مسؤوليته مهنة الشهادة بصحة انتظام الحسابات والقوائم المالية للشركة، وطبقا للمادة 06 من قانون 91-08 المؤرخ في27 أفريل 1991 المنظم لمهنة محافظة الحسابات في الجزائر، فإنه يجب أن تتوفر الشروط الآتية في المحافظ الحسابات، وهي:[1]

- الجنسية الجزائرية.
- التمتع بكل الحقوق المدنية.
- أن لا يكون قد صدر في شأنه حكم ارتكاب جناية أو جنحة عمدية من شأنها أن تخل بالشرف.
- توفر الشهادات المشترطة في القانون.

[1] Mazouz Ali, Sati Nasser Eddine, La Pratique du Commissariat ou Comptes en Algérie, Tome1, édition SNG, Alger,1993, P: 45.

– تأدية اليمين والذي يحمل عبارة " أقسم بالله الذي لا إله إلا هو أن أقوم بعملي أحسن قيام وأتعهد أن أخلص في تأدية وظيفتي، وأكتم سر المهنة وأسلك في كل الأمور سلوك المحترف الشريف ".

– التسجيل في جدول المنظمة الوطنية لمحافظي الحسابات حيث تقدم طلبات التسجيل إلى مجلس المنظمة الوطنية الذي يجتمع مرة كل ثلاث أشهر على الأقل، يدرس المجلس الطلبات في الاجتماع الأول الذي يلي عملية التسجيل، وبعد أربعة أشهر من التسجيل يعتبر صاحب الطلب مسجل قانونا في المنظمة الوطنية ما لم يصل الرد قبل ذلك.

2. المدقق التعاقدي

المدقق التعاقدي هو كل شخص يمارس مهنة فحص الحسابات وتحليلها لدى الشركات التجارية أو المدنية بصفة تعاقدية، ويشترط فيه ما يلي:

– الجنسية الجزائرية.

– التمتع بكل الحقوق المدنية.

– شهادة الخبراء المحاسبين.

– تأدية اليمين.

- التسجيل في المنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين.

ثانيا: صفات المدقق الخارجي

يتصف المدقق الخارجي بمجموعة من الصفات نذكر منها:

1. الأمانة المهنية

على المدقق أن يكون أمينا ونزيها في عمله وأن يعطي هذا العمل حقه الوافي، وعليه القيام بالعمل لوحي من ضميره ويبذل أقصى طاقاته العلمية والفنية في تنفيذ ما يكلف به من عمل، وأن يعرض النتائج التي توصل إليها بدقة وأمانة دون تحريف، وألا يتضمن تقريره سوى البيانات التي يثق في سلامتها، والحقائق التي يعتقد صحتها، وألا يجامل أحدا فيما يبديه من آراء وأن يكون دائما لعملائه ناصحا أمينا.[1]

ويكون المدقق مخلا بالأمانة المهنية في الحالات الآتية:

أ – القيام بإخفاء بعض الحقائق وعدم التصريح بها في تقريره خاصة إذا كانت ضرورية.

ب –إذا لم يتضمن تقريره توضيح أخطاء أو تلاعبات اكتشفها عند قيامه بمهمته.

ت –إذا لم يطلب من الأشخاص المعنيين تقديم إيضاحات حول العمليات الغامضة وكان بإمكانه الحصول على إيضاحات أثناء عملية التدقيق.

[1] خالد الخطيب، خليل محمود الرفاعي، مرجع سبق ذكره، ص 121.

ث -إذا لم يقم بالتأكد من صحة عملية الجرد واكتفى بالإشارة إلى أن هذه العملية تمت من طرف أشخاص معنيين وكان لديه شك في نوايا هؤلاء الأشخاص أو كفاءتهم.[1]

2. آداب وسلوك المهنة

يجب على المدقق المحافظة على أسرار المهنة، وأن لا يقوم بإفشائها أو استخدامها ضد عملائه، وأن يكون دائما كتوما وموضع ثقة، ويعتبر المدقق مخلا بآداب وسلوك المهنة إذا قام بما يلي:

أ - مزاولة مهنة التدقيق مع شخص أو في مكتب شخص غير مرخص له بمزاولة المهنة.

ب - إذا قام المدقق الخارجي بتقديم عمولة أو سمسرة أو جزء من أتعابه إلى شخص مقابل الحصول على عمل من عمليات مهنته.

ت -إذا حاول الحصول على عملية من عمليات مهنته بطريقة تتنافى مع كرامته كالإعـــلان أو إرســـال المنشورات.

ج -عدم مراعاته في اتفاقه مع الزبون على التحديد السليم لحقوق أتعابه التي تناسب مع الوقت المستغرق للقيام بالمهمة والجهد المبذول، كأن يقتصر تقدير هذه الأتعاب على حصة من المنفعة التي ستعود على الزبون نتيجة لعمل المدقق.

د - القيام بإفشاء أسرار المهنة أو إخراج معلومات خاصة بعملائه تحصل عليها من خلال مزاولته لعمله، فالمدقق بحكم عمله يطلع على أهم الأسرار، وبالتالي عليه المحافظة عليها، وأن لا يقو م بإفشائها أو استخدامها ضد عملائه.

3. الثقافة والمعرفة

على المدقق أن يكون متمكنا من علم المحاسبة وتدقيق الحسابات، وأن يكون على معرفة بكثير من العلوم الاجتماعية والإنسانية الوثيقة الصلة بالمحاسبة والتدقيق، مثل محاسبة التكاليف والتحليل المالي وأدواته، كذلك ما تصدره الدولة من قوانين ضريبية، أو القانون التجاري أو قانون الشركات، وأن يكون ملما بالأصول العلمية للتنظيم والإدارة حتى يتمكن من تدقيق عمليات الشركة على اختلاف أنواعها.

4. الصبر واللباقة

تعتبر عملية التدقيق عملية شاقة تحتاج إلى صبر وتأني في دراسة وتدقيق وتحليل عمليات الشركة والبحث عن الحقيقة، وتستدعي لباقة المدقق في التعامل مع عملائه وموظفي الشركة حتى يكسب ثقتهم ويحصل على تعاونهم.

[1] عبد الله هلال ومحمد سمير الصبان،الأسس العلمية لمراجعة الحسابات الدار الجامعية، الإسكندرية 1998، ص: 15.

والأصل ألا يبدأ المدقق عمله مفترضا الغش وسوء النية والخطأ في من يدقق عملهم، بل يجب أن يبدأ عمله بروح طيبة مفترضا صحة العمل حتى يثبت العكس، فالهدف من عملية التدقيق تصحيح الأخطاء وليس اكتشافها.[1]

المطلب الثاني: تعيين المدقق الخارجي،عزله وخدماته الاستشارية

أولا: تعيين المدقق الخارجي

يخضع تعيين المدقق الخارجي في الشركات الفردية لصاحب الشركة أو الشريك أو المدير أو مجلس الشركاء في شركات الأشخاص, أما شركات المساهمة عن طريق الجمعية العامة التأسيسية، والجمعية العامة للمساهمين.

1. بالنسبة للمنشات الفردية

يعتبر المدقق وكيلا عن أصحاب الشركة وتربطه علاقة الوكيل بالموكل*، وبصفته هذه يجب أن يعرف على وجه الدقة موضوع العمل الموكل إليه, ولهذا يجب أن يكون الاتفاق بين الوكيل والموكل على شكل كتابة تحدد فيها حدود عمله على وجه الدقة، وحتى لا يسأل مستقبلا عن أي خطأ أو غش لم يكشفه نتيجة قيامه بعملية التدقيق.

2. بالنسبة لشركات الأموال

أ –التعيين بواسطة الجمعية العامة التأسيسية

المؤسسون هم مجموعة الأشخاص الذين قاموا بالتفكير في إنشاء شركة مساهمة تمارس أحد الأنشطة الاقتصادية, وقاموا بجميع الدراسات والتصرفات بعد ذلك حتى تسجيل الشركة والموافقة عليها من قبل مراقب الشركات ثم يتم طرحها للاكتتاب, وتقوم بانتخاب مجلس الإدارة الأول للشركة وفي نفس الوقت تعين مدقق خارجي في حدود الشروط المنصوص عليها قانونيا.

ب -التعيين من طرف الجمعية العامة للمساهمين

الجمعية العامة للمساهمين هي مجموعة الأشخاص المكتتبين في أسهم الشركة بما فيهم المؤسسين والتي تعقد جلستها السنوية العادية وغير العاديةِ خلال حياة الشركة, ويقوم أعضاء الجمعية العامة للمساهمين في اجتماعها العادي السنوي بتعيين مدقق خارجي.[2]

---

[1] خالد راغب الخطيب، خليل محمود الرفاعي، مرجع سابق، ص 122.

* الوكيل هو المدقق أما الموكل هو صاحب أو أصحاب الشركة، من استنتاج الطالب.

[2] عبد الفتاح محمد الصحن، مبادئ وأسس المراجعة علما وعملا، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1993، ص: 215.

وطبقا للمادة 715 مكرر من المرسوم التشريعي الجزائري رقم 93-08 المؤرخ في 27 أفريل 1993، تعين الجمعية العامة العادية للمساهمين مندوبا للحسابات أو أكثر لمدة ثلاث سنوات تختارهم من بين المهنيين المسجلين على جدول المصف الوطني، وتمثل مهمتهم الدائمة، في شكل تحقيق في الدفاتر والأوراق المالية للشركة وفي مراقبة انتظام حساباتها وصحتها، والوثائق المرسلة إلى المساهمين، حول الوضعية المالية للشركة وحساباتها. ومن بين الشروط التي تضعها هذه المادة أنه لا يجوز للأشخاص الذين كانوا دائمين بالإدارة أو أعضاء في مجلس المراقبة أو مجلس المديرين، في أجل خمس سنوات ابتدءا من تاريخ إنهاء ووظائفهم أن يكونوا مدققي حسابات في هذه الشركة.[1]

ثانيا : عزل المدقق الخارجي

يتم عزل المدقق الخارجي في عدة حالات منها:

أ - الاستقالة أو الاعتذار أو الامتناع عن العمل أو الوفاء.

ب - فقدان الأهلية المدنية لحكم بخيانة أو جريمة أخلاقية مخلة بالشرف.

ت - عدم التفرغ للمهنة أو القيام بأعمال محظورة عليه.

ث - القيام بتصرف مخل بالمسؤوليات المنسوبة إليه.

ج - القيام بتصرف يسيء إلى كرامة المهنة والزملاء.

ح - القيام بتصرف مخل بقواعد وآداب السلوك المهنية.

خ - المضاربة بأسهم الشركة التي يدقق حساباتها.[2]

ثالثا: الخدمات الاستشارية التي يقدمها المدقق الخارجي

يجب الإشارة إلى الأسباب التي تؤدي بالإدارة على الاستعانة بالمدقق الخارجي للقيام بتأدية الخدمات الاستشارية لها ومن أهمها:

1. توفير المساعدة المتخصصة الكثيفة بصورة مؤقتة

معناه أن الشركة قد تحتاج إلى مساعدة متخصصة كثيفة لوقت مؤقت، عند شعورها بالحاجة لإجراء تغيير ما أو اتخاذ قرارات معينة.

[1] سلسلة قضائية، القانون التجاري، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية بن عكنون، الجزائر، دون سنة نشر، ص75.

[2] خالد راغب الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص: 132- 133.

2. توافر المهارة والمعرفة للمتخصصين

هذا يشمل في غالبية الأحوال الأساليب والمناهج والأدوات الجديدة التي اكتسب فيها المدقق مهارة خاصة، كما قد يحتوي سد الثغرات في المعرفة التي تتعلق بالسياسة العامة للإدارة، وتنسيق الخطط والقيادة خصوصا، عندما تكون الشركة غير قادرة على تحقيق أهدافها وغاياتها.

3. توفير الدليل الموضوعي والمحايد لدعم وجهة نظر الإدارة

من المتعارف عليه مهنيا، وحفاظا على تقاليد وشرف المهنة، يجب أن يقوم المدقق عند تقديم الخدمات الاستشارية بتقصي الحقائق، والحرص بشدة على تقرير النتائج التي توصل إليها.

المطلب الثالث: معايير المدقق الخارجي وجودة عمله

يقصد بهذه المعايير الشروط التي يجب أن تتوفر في المدقق ليتمكن من تقييم المعلومات، وعادة ما يكون تدقيق المعلومات يقاس كميا مثل تدقيق القوائم المالية، والغرض منها تحديد مدى الاتفاق بين القوائم المالية والمعايير المقبولة والمتعارف عليها.[1]

أولا: معايير عمل المدقق الخارجي

تتعلق هذه المعايير بالتكوين الشخصي للقائم بعملية التدقيق، والمقصود بهذه المعايير أن الخدمات المهنية يجب أن تقدم على درجة من الكفاءة المهنية بواسطة أشخاص مدربين.

1. التأهيل العلمي والعملي للمدقق

بحكم المهام المنوطة بالمدقق الخارجي أثناء عملية التدقيق، بات من الضروري على هذا الأخير أن يكون في مستوى هذه المهنة سواء من ناحية التأهيل العلمي أو المؤهلات العملية، والكفاءة المهنية المطلوبة للإيفاء التام بهذه المهمة، ويتلخص هذا التأهيل في:

أ -من ناحية التأهيل العلمي

يعني ذلك ضرورة أن يكون للمدقق درجة من التأهيل في مجال المواد المحاسبية والتدقيق، ويتم الحصول على هذا التأهيل من خلال الدراسة في المعاهد والكليات التي تقدم مثل هذه المواد.

ب -من ناحية التأهيل العملي والكفاءة المهنية

كما هو الحال في جميع المهن الأخرى والتي تتطلب ممارسة مهنية من أعضائها لفترة زمنية محددة، فإن مهنة المحاسبة والتدقيق تتطلب كذلك من أعضائها ضرورة قضاء فترة زمنية محددة للتدريب العملي في المهنة

[1] علي محمد، مدخل للتدقيق، WWW.bankfed.com، تاريخ الإطلاع:12-03-2006، ص:1-2.

قبل البدء في مزاولتها، وعلى المتدرب قضاء فترة التدريب لدى أحد مزاولي المهنة وعلى المدرب أن يحيط المتدرب بعنايته وإشرافه خلال فترة التدريب، وهذا يمثل أحد المسؤوليات الملقاة على عاتق أعضاء المهنة.[1]

2. استقلالية المدقق الخارجي

تعتبر استقلالية المدقق الحجر الأساسي لبناء شخصيته، حيث نجد أن معايير التدقيق المقبولة والمتعارف عليها تؤكد أن المدقق يجب أن يكون مستقلا في شخصيته وتفكيره، وكل ما يتعلق بعملية التدقيق.[2]

3. معايير العمل الميداني

تنحصر هذه المعايير في العناصر التالية:[3]

أ – أن يخطط المدقق العمل تخطيطا مناسبا وكافيا وأن يضع المساعدين إن وجدوا تحت الإشراف المناسب.

ب –لابد من دراسة وافية لنظام الرقابة الداخلية حتى يمكن تقييمه ووضع الأساس اللازم لتقرير مدى الاعتمـــاد عليه، وكذلك لتحديد مدى الاختبارات اللازمة أثناء ممارسة إجراءات التدقيق.

ت –ضرورة الحصول على إثباتات كافية حتى تصبح أساسا مناسبا لتكوين الرأي عن التقارير المالية تحت الفحص.

ومن خلال العرض السابق يمكن القول أن لمعايير عمل المدقق عدة وظائف أساسية تتمثل فيما يلي:[4]

–نموذج يقتدى به عند أداء المدقق لواجباته المهنية.

–وسيلة لتقويم أداء المهني وتحديد المواصفات والمتطلبات المهنية والعلمية لشخص المدقق.

–توجيه المدقق الخارجي في مختلف مراحل عملية التدقيق.

ثانيا: جودة عمل المدقق الخارجي ومعايير تقييمها

1. مفهوم جودة عمل المدقق الخارجي

عرف ثابت عبد الرحمان إدريس [5] الجودة على أنها: " الخلو من العيوب أو إنجاز الشيء على الوجه المطلوب عند القيام به للمرة الأولى". ويعد انخفاض جودة عمل المدقق الخارجي وتدني المستويات المتعارف

---

[1] محمد سمير الصبان، عبد الله عبد العظيم هلال، مرجع سبق ذكره، ص64.

[2] أحمد محمد نور،معايير التدقيق المتعارف عليه في الولايات المتحدة الأمريكية مجلة كلية التجارة والبحوث العلمية، العدد الأول، الإسكندرية، 1980، ص: 86.

[3] عبد الفتاح الصحن، أصول المراجعة الداخلية والخارجية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1992، ص: 136-137.

[4] إبراهيم أحمد الصعيدي، معايير التدقيق الملائمة لتنظيم المهنة بدولة الإمارات العربية المتحدة ، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت، العدد 52، الكويت 1987، ص: 167.

[5] ثابت عبد الرحمان، قياس جودة الخدمة وتحليل العلاقة بينها وبين كل من الشعور بالرضا والميل للشراءمجلة الإدارة والتمويل، كلية التجارة، العدد01، طنطا، 1999، ص: 101.

عليها من خلال انخفاض درجة الالتزام بالمعايير والإجراءات المختلفة للتدقيق الخارجي، ولهذا الغرض أصبح التركيز على تطوير هذه الجودة لغرض إشباع احتياجات مختلف المستخدمين.

كما يمكن تعريف جودة عمل المدقق الخارجي على أنها:[1]

" التقدير السوقي لعمل التدقيق الخارجي".

ويقوم التقدير السوقي لعمل المدقق الخارجي على نقطيتين أساسيين وهما:

-القدرة على اكتشاف الخطأ في النظام المحاسبي للشركة المعنية.

-القدرة على الإعلام أو الإشهار بهذا الخطأ.

من خلال التعريف السابق لجودة عمل المدقق الخارجي، وحتى تتحقق هذه الجودة ويكون لوظيفة التدقيق الخارجي نتائج عملية يجب أن يتميز المدقق بخاصيتين أساسيتين وهما الكفاءة والاستقلالية، لذلك نجد مجموعة كبيرة من الباحثين اعتمدوا هاتين المقاربتين في تحديد جودة عمل المدقق الخارجي كما يلي:

أ - المقاربة الأولى: كفاءة المدقق الخارجي

ترتبط هذه المقاربة بقدرة الشخص المدقق على اكتشاف الأخطاء، ولتحقيق هذه المقاربة لابد أن يتوفر في المدقق مجموعة من الشروط وهي: المعرفة الكافية، التكوين، التأهيل، الخبرة الكافية للقيام بعملية التدقيق المالي. وأول مشكلة تقف أمام تحقيق كفاءة المدقق هي انتقاء المدقق نفسه، وذلك نظرا لتضارب المصالح بين المدقق والشركة، فالمدقق يبحث عن أعلى مكافئة ممكنة مقابل أقل جهد ممكن في عملية التدقيق، وبالمقابل فإن الشركة تبحث عن أقصى جهد ممكن في عملية التدقيق مقابل أقل تكلفة ممكنة.

ب -المقاربة الثانية: استقلالية المدقق الخارجي

ترتبط هذه المقاربة بنوعية التصريح المقدم، وتتجلى مشكلة استقلالية المدقق في ظل الضغوط التي يتعرض لها من طرف مختلف الجهات ذات العلاقة بالشركة، أي تلك الأطراف التي تستعمل المعلومة المالية كالمسيرين، المساهمين، الدائنين...الخ.

فمسيروا الشركة يفرضون ضغوطات على المدقق بعدم المبالغة في إظهار الأخطاء (الانحرافات) وإعداد تقرير نهائي بدون تحفظ.

لذلك هناك العديد من الدراسات التي لجأت إلى البحث في أسباب معاقبة المدققين الذين لا يضعون تحفظات في تقاريرهم بناءا على الضغوطات التي يتعرضون لها من طرف المسئولين، ومع أن الخطر الحقيقي يكون يفوق طاقة المدقق والذي يتجلى في فقدانه لعهدته.

[1] Makram Chemingui, Benoi Pige, la qualité de l'audit (analyse critique), Conférence international de L'enseignement et de la recherche en Comptabilité, Bordeaux 29/30/2005, p: 04.

2. معايير تقييم جودة عمل المدقق الخارجي

في العديد من الدراسات الأدبية تم عرض مجموعة من المؤشرات الأساسية لتقييم جودة عمل المدقق الخارجي والتي تنقسم إلى جزأين:[1]

أ -جودة عمل المدقق الخارجي بنظرة السوق

حسب هذا المؤشر فإن جودة عمل المدقق الخارجي تتحدد بناءا على حجم الطلب على خدمات مكتب تدقيق معين مقارنة بباقي مكاتب التدقيق، أي أنه كلما زادت الطلبات على مكتب معين كلما دل ذلك على أن هذا المكتب ذو سمعة جيدة ويقدم خدمات ذات نوعية مرتفعة (تلبي رغبات مستخدمي القوائم المالية للشركة).

إضافة إلى هذا فإن المؤشر يعتمد كذلك على مقدار تنوع الخدمات المقدمة من طرف مكتب التدقيق والتخصص في الأعمال، كما تتحدد جودة عمل مكتب التدقيق حسب الحجم والأتعاب [2]، فكلما كبر حجم المكتب وارتفعت الأتعاب التي يطلبها كلما دل ذلك على زيادة جودة الخدمات المقدمة من طرف هذا المكتب، كما أن زيادة عدد الزبائن تؤدي إلى زيادة خبرة وكفاءة أعضاء مكتب التدقيق أكثر من المكاتب ذات عدد الزبائن الأقل، ويمكن قياس حجم المكتب بالاعتماد على مؤشرات كمية وموضوعية كعدد العاملين، عدد الزبائن، قيمة الأتعاب المفوترة...الخ.

ب -جودة عمل المدقق الخارجي على مستوى الاستعمال

تعتبر المكونات التقليدية لجودة عمل المدقق الخارجي مثل الكفاءة والاستقلالية غير كافية لتفسير الفضائح المالية الشائعة عالميا مثل أزمة شركة أنرون للطاقة، وبهذا ظهرت الحاجة إلى إيجاد مدققين ذو مجال أوسع للتحقيق، أي النظر للبعد الإستراتيجي للشركة من خلال التحليل المعمق للأخطار الملازمة لخصوصية الشركة.[3]

ومن هنا يظهر دور المدقق الخارجي كأداة يعتمد عليها في تقديم معلومات صادقة عن الأخطار العامة للشركة، ويعتبر هذا الدور من أكبر الضروريات الملحة لمستخدمي المعلومة المالية في العقدين الأخيرين، وهو ما يوجه المعايير الدولية للتدقيق إلى الأخذ في الحسبان هذه المخاطر، أي ضرورة التوسيع في مجال تدخل المدقق الخارجي بحيث يتم تكييف أعماله مع خصوصية كل شركة ومناطق الخطر الملازمة لها.

---

[1] Makram Chemingui, Benoipige, op. cit, P: 05.

[2] Benoît Pigé, Audit et Control Interne, 2eme édition, Management et Société, Paris, 2000, p: 95,95.

[3] ليلى عبد الحميد لطفي، مقومات الاستقلال عند مراجع الحسابات الخارجي، مجلة البحوث الإدارية، المجلد السادس، العدد01، مصر 1995، ص: 113.

المبحث الثالث: طبيعة عمل المدقق الخارجي

أثناء قيام المدقق الخارجي بمهامه يتبع مجموعة من الخطوات حتى يتوصل إلى رأي فني محايد، وعليه القيام باجراءات معينة للتحقق من الأصول والخصوم، بالإضافة إلى الاعتماد على أوراق عمل تكون مشتملة على ما توصل إليه من أدلة وقرائن أثناء قيامه بمهامه، ولهذا ارتأينا أن يشمل هذا المبحث ما يلي:

- خطوات عمل المدقق الخارجي.
- إجراءات التدقيق الخارجي.
- أوراق عمل المدقق الخارجي.

المطلب الأول: خطوات عمل المدقق الخارجي

يمر المدقق أثناء قيامه بعملية التدقيق بأربعة مراحل، تتلخص في ما يلي:

أولا: دراسة عامة حول الشركة

حيث يتعرف المدقق من خلال هذه الدراسة على الشركة التي سوف يقوم بإبداء الرأي حولها، وتخص هذه الدراسة عدة جوانب والتي سنوجزها في مايلي:[1]

1. طبيعة نشاط الشركة

ويتم التعرف على طبيعة نشاط الشركة من خلال قيام المدقق الخارجي بالخطوات الآتية:

أ -فحص الوثائق المقدمة من طرف الشركة من خلال قيامه بالإطلاع جميع الوثائق المقدمـــة من طرف الشركة، والمتضمنة كل ما يتعلق بتنظيمها وكل ما يزوده بمعلومات محاسبية ومالية، وبذلك يستطيع متابعة تطور نشاط الشركة.

ب -التعرف على طبيعة الإنتاج والخدمات المقدمة، مراحل الإنتاج والتوزيع، وكذا مدة مختلـــف دورات الاستغلال، ويتم ذلك من خلال زيارته الميدانية للمقرات والمصانع والمستودعات التابعة للشركة.

ت -دراسة التنظيم الإداري والنظام المحاسبي للشركة.

2. الطبيعة القانونية للشركة

ويتم ذلك من خلال الإطلاع على النظام الأساسي أو عقد تأسيس الشركة، الإعلان القانوني لتأسيس الشركة أو السجل التجاري، التصريح بالوجود، محضر مجلس الإدارة والجمعية العامة العادية، الفواتير، البطاقات، عقود العمل الخاصة بالتعاقدات والاتفاقيات مع شركات جزائرية أو أجنبية. والإطلاع

[1] André Chouan, Programme de Contrôle (outil indispensable du Réviseur), Cahier de l'institut Français de Experts Comptable, Paris, 1974, p:15.

على هذه الوثائق يمكن المدقق الخارجي من التعرف على الجهاز الإداري والرقابي والفروع الموجودة ومختلف المساهمين.

3. محيط الشركة

محيط الشركة هو عبارة عن مختلف الأشخاص الذين تتعامل معهم الشركة سواء كانو ا معني ين أو طبيعيين وهم:

-الشركات الحليفة: الشركة الأم، الفروع، المساهمين.

-متعاملون أجنبيون: هم الزبائن، الموردين، البنوك، المدينين، الدائنين، الإدارة الجبائية...إلخ.

ثانيا: تقييم أنظمة المراقبة الداخلية

تقييم ودراسة نظم المراقبة الداخلية يعتبر الخطوة الأولى في عملية التدقيق الحديثة، والتي تعتمد على التدقيق الإختباري* بدلا من التدقيق التفصيلي،كما أن تقييم المراقبة الداخلية يبين للمدقق مواطن القوة والضعف في الشركة، مما يساعده في إسداء النصح والإرشاد للإدارة.

إضافة لكل هذا فإن دراسة وتقييم نظام المراقبة الداخلية يعتبر نقطة البداية التي ينطلق منها عمل المدقق الخارجي، وهي أيضا المركز الذي يرتكز عليه عند إعداده لبرنامج التدقيق، وكلما كان نظام الرقابة قويا ومتماسكا كلما زاد اعتماد المدقق على أسلوب العينة في الحصول على أدلة وقرائن الإثبات، وكلما كان ضعيفا كلما لجأ المدقق إلى زيادة حجم العينة المختارة.

ولقد جاء تعريف الرقابة الداخلية في نشرة معايير التدقيق رقم (1) أنها:

"الخطة تنظيمية وكافة الطرق والأساليب التي تتبعها الشركة من أجل حماية أصولها وتحقيق دقة وإمكانية الاعتماد على بياناتها المحاسبية وتنمية الكفاءة التشغيلية وتشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية".[1]

ويمكن حصر أهداف المدقق الخارجي من دراسة وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية فيما يلي:

1. استخدام نتائج دراسة وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية،كأساس لتحديد مدى الاعتماد ودرجة الثقة في مخرجات النظام المحاسبي المطبق داخل الشركة، فكلما زادت درجة الثقة في هذا النظام كلما كان ذلك سببا في زيادة الاعتماد على القوائم المالية وما تحتويه من معلومات.
2. الاعتماد على نتائج دراسة وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية في تحديد حجم الاختبارات ونوعية إجراءات التدقيق اللازمة، فقد أصبح التدقيق في الوقت الحالي يعتمد على أسلوب المعاينة بدلا من الفحص الشامل لجميع العمليات.

---

* التدقيق بالاعتماد على طريقة العينات من استنتاج الطالب.

[1] كمال الدين مصطفى الدهراوي، محمد السيد سرايا،مرجع سبق ذكره ص: 234-247.

3. إمكانية إعداد تقرير تقييم نظام الرقابة الداخلية، يشمل نواحي القوة والضعف في النظام المطبق إضافة إلى مجموعة من التوصيات بهدف تحسين وتدعيم النظام ومعالجة نواحي الضعف إن وجدت.

ويمكن القول أنه يتعين على المدقق الخارجي وهو بهدف صياغة التوصيات لأغراض التحسين ومعالجة نواحي القصور الموجودة أن تكون هذه التوصيات واقعية، ومن الممكن تطبيقها في ظل الظروف السائدة في الشركة، ومن الملائم في هذه الحالة أن يستخدم المدقق الخارجي أسلوب تحليل" التكلفة والمنفعة" والمرتبطة بنظام الرقابة الداخلية المقترح.[1]

ومن خلال ما سبق يمكن القول أنه للمدقق الخارجي مسؤولية عن فحص أنظمة الرقابة الداخلية، حيث أصدر المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين رأيه في هذا المجال على النحو الآتي:

1. المدقق الخارجي يعتبر مسئولا عن فحص وتقييم وسائل ومقاييس هذا النوع من فروع الرقابة الداخلية، لأنه يهدف أساسا لتحقيق أكبر كفاية إنتاجية ممكنة وضمان تنفيذ القرارات الإدارية طبقا للخطة المرسومة.
2. بالنسبة للرقابة المحاسبية فإن المدقق الخارجي يعتبر مسئول مسؤولية كاملة عن فحص وتقييم وسائل أنظمة هذا النوع من فروع الرقابة الداخلية، لما لهذه الأنظمة والوسائل من تأثير مباشر وارتباط وثيق بطبيعة التدقيق الخارجي، والأهداف الواجب تحقيقها من هذه العملية، كذلك فإن عدم وجود وسائل هذه الرقابة المحاسبية أو القصور المستخدم منها عن تحقيق الأهداف الموجودة سيؤدي بالتبعية إلى أن يزيد المدقق من كمية الاختبارات وأن يتوسع في نطاق تدقيقه للدفاتر والسجلات.

كذلك يعتبر المدقق مسئولا عن فحص وتقييم أنظمة الضبط الداخلي ومقاييسه المستعملة في الشركة موضوع التدقيق، ويعود السبب في ذلك لأن هذا النوع من فروع الرقابة الداخلية يهدف إلى حماية أصول الشركة وموجوداتها ضد أي اختلاس أو تلاعب، وبهذا يمكن القول أن المدقق ملزم بتقليل احتمالات الغش والاختلاس في الشركة، وتدقيق تلك الوسائل الهادفة إلى تحقيق هذه الغاية.

وتمر عملية تقييم أنظمة الرقابة الداخلية بعدد من الخطوات أهمها:

1. **جمع الحقائق والمعلومات عن النظام الإداري**

تهدف هذه الخطوة إلى تكوين نظرة عامة وشاملة عن نواحي الرقابة الداخلية داخل الشركة وأنظمتها وما يجب أن تكون عليه عملية تشغيل هذه الأنظمة، وتعني هذه الخطوة جمع المعلومات عن الدورة المستندية من مختلف المصادر كالخرائط التنظيمية والتوصيف الوظيفي ودليل الإجراءات وقوائم الأسئلة وخرائط

[1] محمد سمير الصبان، الأصول العلمية للمراجعة بين النظرية والممارسة مرجع سبق ذكره ص: 248 -249.

التدفق داخل الشركة، وهذا بغرض التحقق من أن الشركة لديها أساليب رقابية داخلية يمكن الاعتماد عليها في القيام بوظيفة التدقيق.[1]

2. **فحص النظام**

تعني هذه الخطوة اختبار التنفيذ الفعلي لنظام الرقابة الداخلية والتحقق من أن تشغيله يتم وفقا لما هو محدد مسبقا، وتهدف هذه الخطوة إلى التعرف على التشغيل الفعلي للنظام ومدى مسايرته للحقائق التي تم التوصل إليها في الخطوة الأولى التي تحدد ما يجب أن يكون عليه النظام.

3. **تقييم النظام**

تمثل هذه الخطوة آخر خطوات عملية دراسة وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية بعد تجميع الحقائق والمعلومات عن تصميم نظام، وفحص الطريقة التي يتم بها تشغيله. وتجعل هذه المرحلة المدقق الخارجي في موقف يسمح له بالحكم على مدى فاعلية وكفاءة النظام ومن ثم تحديد درجة الاعتماد عليه، وهذا ما ستؤثر على إجراءات التدقيق الملائمة بهدف إعداد التقرير وإبداء الرأي في صحة وسلامة القوائم المالية محل الفحص، وتشتمل هذه الخطوة على إبراز نواحي الضعف الموجودة في أنظمة الرقابة الداخلية لأوجه النشاط المختلفة.[2]

ثالثا: فحص الحسابات والقوائم المالية

بعد التقييم النهائي لنظام الرقابة الداخلية، أي استخراج عيوبه ومزاياه يقوم المدقق الخارجي بفحص الدفاتر المحاسبية للشركة، وما تحويه من معلومات وبيانات مالية ومحاسبية، وهنا يجب عليه التأكد من أن الحسابات قد تم مسكها بطريقة صحيحة، وأن تكون دقيقة وواضحة، وعند مصادفة أي غموض يجب عليه طلب توضيحات من القائمين على الوظيفة المالية والمحاسبية في الشركة، ويجب أن تكون هذه الإيضاحات مكتوبة وممضاة من طرف المعنيين بالأم ر، وفي حالة العكسية يكون من حق المدقق الخارجي عدم المصادقة على هذه الحسابات.[3]

وفي هذا الصدد أكدت لجنة التطبيقات الدولية للتدقيق أنه يجب على المدقق الخارجي جلب الأدلة والبراهين الخارجية والداخلية، بغية تأكيد مدى صدق العنصر المعروض في القوائم المالية الختامية للشركة.[4]

---

[1] أمين السيد أحمد لطفي، أساليب التدقيق لمراقبي الحسابات والمحاسبين القانونيين، الدار الجامعية، القاهرة، 2000-2001، ص: 12.

[2] محمد سمير الصبان، الأصول العلمية للمراجعة بين النظرية والممارسة مرجع سبق ذكره ص257.

[3] André Chouna ,op. cit., p:15.

[4] مريم عاصم، أدلة التدقيق الدولية، إتحاد المحاسبين الدوليين، دار المريخ للملايين، بيروت1987، ص: 110.

رابعا: كتابة التقرير

ينظر لتقرير المدقق الخارجي على أنه منتج نهائي لعملية تدقيق القوائم المالية السنوية، أي أن التقرير يعتبر كوسيلة لتوصيل رسالة مكتوبة يرسلها المدقق الخارجي إلى مستخدمي القوائم المالية، أصحاب المصلحة في الشركة باعتبارهم مستقبلي هذه الرسالة، ويتركز محتوى الرسالة بصفة أساسية في التأكيد الذي يقدمه المدقق بشان مدى إمكانية اعتماد أصحاب المصلحة في الشركة على ما تقدمه لهم القوائم المالية للشركة من معلومات تم تدقيقها.[1]

ويتم كتابة تقرير المدقق الخارجي وفق أربعة معايير وهي:

1. معيار الإشارة لمقياس صدق القوائم المالية: أي الإشارة إلى ما إذا كانت القوائم المالية قد تم عرضها وفقا للمبادئ المحاسبية المقبولة قبول عاما.
2. معيار الإشارة لظروف عدم الثبات في تطبيق مقياس صدق القوائم المالية: ويتطلب هذا المعيار أن يشير المدقق الخارجي في تقريره إلى الظروف التي لم تراعي فيها إدارة الشركة الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية في الفترة المحاسبية الحالية كما كانت متبعة في الفترة المحاسبية السابقة.
3. معيار كفاية الإفصاح: يتطلب هذا المعيار من المدقق أن يفترض عن مدى كفاية الإفصاح في القوائم المالية، أي أنه سوف يفترض أن الإفصاح الشامل المقنن وغير المقنن، ملائم بدرجة معقولة ومقبولة، بحيث إذا رأى أن هناك قصور في حجم أو نوع محتوى هذا الإفصاح، فسوف يشير في تقريره إلى ذلك القصور.
4. معيار وحدة الرأي: يتطلب هذا المعيار من المدقق أن يتضمن تقريره إما إبداء رأي فني محايد على القوائم المالية، أو التأكيد بأنه أن لا يستطيع إبداء مثل هذا الرأي، مع توضيح أسباب ذلك.

المطلب الثاني: إجراءات التدقيق الخارجي

إجراءات التدقيق الخارجي هي عبارة عن الوسيلة التي من خلالها يقوم المدقق الخارجي بتنفيذ عملية التدقيق فعليا، وهي متروكة لتقدير المدقق وحكمه الشخصي، فيختار ما يراه ضروريا من إجراءات في سبيل تحقيق أهداف التدقيق. وتطبيقا للمعايير المقبولة والمتعارف عليها فليس هناك قائمة محددة تبين إجراءات التدقيق التي يجب إتباعها في كل عملية تدقيق، وسنتطرق إلى هذه الإجراءات في هذا المطلب كما يلي:[2]

[1] محمد سمير الصبان، عبد الوهاب علي، مرجع سبق ذكره، ص381.

[2] Belaiboub Moktar, guide pratique d'audit financier et Comptable, Maison de livre, Alger, 1986, p: 22.

أولا: إجراءات التحقق من الأصول

تتمثل الإجراءات المرتبطة بالتحقق من الأصول فيما يلي:

1. إجراءات التحقيق من الأصول الثابتة

وتشمل هذه الإجراءات ما يلي:

أ - التحقيق من الوجود الفعلي للأصول الثابتة

يقضي ذلك بأن يقوم المدقق الخارجي بملاحظة عملية الوجود الفعلي للأصول الثابتة ومطابقتها بما هو وارد بالسجلات والدفاتر، أما إذا كانت بعض الأصول الثابتة في حيازة الغير، كأن تكون الشركة قد أجُـــرت بعض آلاتها للغير فعلى المدقق الحصول على شهادات من الغير لتأكيد ذلك.[1]

ب -التأكد من الملكية للأصل

عن طريق الإطلاع على المستندات الدالة على ملكية الشركة للأصل كفاتورة الشراء أو عقد المقاولة، بالإضافة إلى أية مستندات تتعلق بالأصل.[2]

ت -التحقق من قيمة الأصل

أي التحقق من استخدام الأساس الملائم للتقييم والذي يتلاءم مع طبيعة الأصل ويتم استخدامه من عام لآخر، ففي حالة الأصول الثابتة يتم الاستعانة بالتكلفة التاريخية من أجل تقييمها.[3]

ث التحقق من وجود أية حقوق للغير على الأصل الثابت

يتطلب هذا ضرورة الإفصاح عن أية قيود للغير على الأصول الثابتة للشركة، ويتم ذلك من خلال الإطلاع على عقود القروض والسندات مثلا، وإذا تحقق المدقق من وجود مثل تلك الحقوق عليه ذكر ذلك في تقريره.[4]

ج -التحقق من الدقة المحاسبية.

يقصد بالدقة المحاسبية مطابقة المجموع الحقيقي للأصول الثابتة مع ما هو موجود بدفتر الأستاذ الذي يخصها.

ح -التحقق من سلامة العرض في الميزانية

وذلك عن طريق التأكد مما يلي:

- إظهار الأصول الثابتة في مجموعة مستقلة من الميزانية.

---

[1] إدريس عبد السلام شتيوي مرجع سبق ذكره ص: 126.

[2] خالد أمين عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 101.

[3] محمد سمير الصبان، مرجع سبق ذكره، ص:196.

[4] عبد الله هلال، محمد سمير الصبان، مرجع سبق ذكره ص230، 240.

- إظهار الأصول الثابتة بتكلفتها التاريخية مخصوما منها مجموع الاهتلاك.

خ -التحقق من استمرار منفعة الأصل: أي تأكد المدقق بأن الأصول الثابتة لازلت تستخدم في الإنتاج.

د -التحقق من الأصول التي حازت عليها الشركة خلال السنة محل التدقيق والأصول الثابتة التي تم الاستغناء عنها.

3. إجراءات التحقق من المخزون السلعي

الإجراءات المتبعة في التحقق من المخزون السلعي تعتمد كثيرا على كفاءة أنظمة الرقابة الداخلية، ولذلك فإن الإجراءات التي سنذكرها قابلة للتغيير حسب ظروف وخصائص كل شركة كما يلي:

أ - حضور وملاحظة الجرد الفعلي:

الهدف من حضور المدقق لعملية الجرد هو ملاحظة سير خطوات الجرد للمخازن والتأكد من إتباع لجنة الجرد للتعليمات الخاصة بالجرد.

ب -إجراء الاختبارات على بعض الأصناف من المخزون في وقت لاحق لعملية الجرد مع اختبار الدقة الحسابية بالسجلات والدفاتر من حيث الكمية والأسعار، ولكن في حالة عدم اقتناع المدقق بأن المخزون قد سجل في الدفاتر بالكيفية الصحيحة فعليه الامتناع عن إبداء الرأي.

ت -مقارنة كميات الأصناف المختلفة من المخزون والواردة بكشوف الجرد وبطاقاته بتلك الكميات الموجودة بالدفاتر كما يلي: [1]

- فحص جودة الأصناف.
- التحقق من البضاعة في المخازن.
- فحص أسعار التكلفة وطريقة التسعير.
- حساب معدل أوزان المخزون.
- التحقق من سلامة التسجيل في القوائم المالية.

4. إجراءات التحقق من حسابات المدينين

تتلخص هذه الإجراءات في المراحل الموالية:[1]

أ - التحقق الحسابي والمستندي من رصيد المدينين الظاهر في الميزانية عن طريق الإجراءات الآتية:

-أخذ عينة من العمليات الخاصة بالمدينين منذ التقييد في اليومية مرورا بالترحيل والترصيد وانتهاءا بالأرصدة النهائية في الحسابات المساعدة للمدينين.

-التحقق من بعض المستندات الخاصة بالمدينين مثل: طلبات البيع الواردة من المدينين.

---

[1] إدريس عبد السلام الشتيوي، مرجع سبق ذكره ص 191.

[1] Benoit Pige, Op. Cit, p: 139.

-التحقق من مجاميع يومية المبيعات ومن صحة ترحيلها إلى ميزان المراجعة.

-التدقيق الحسابي لعينة من الحسابات المساعدة للمدينين من حيث عمليات الجمع والترصيد.

-المطابقة بين رصيد إجمالي المدينين ومجموع أرصدة الحسابات المساعدة للمدينين.[1]

ب -التحقق من وجود الدين بالحصول على مصادقات من المدينين على صحة أرصدة حساباتهم لدى دفاتر الشركة.

ت -التحقق من إمكانية تحصيل الديون عن طريق جدول الديون والذي هو عبارة عن قائمة تبين الأرصدة المفتوحة لحسابات تحت التحصيل، والتي لم تستحق بعد، وتلك التي استحقت ولكنها لم تحصل بعد، وبعد ذلك يقوم بالتحقق من كفاية المخصص للديون المشكوك في تحصيلها بالاستعانة بجدول الديون. والجرد المادي لأوراق القبض والتحقق من التسجيل السليم لها.

ثانيا: إجراءات التحقق من الخصوم والالتزامات التي على الشركة للغير

تخص هذه الإجراءات التزامات أصحاب الشركة أو حملة السندات أو للغير، سواء مقرضين أو موردين أو مستفيدين من الأوراق التجارية وأيضا الخسائر المتوقعة. ويمكن توضيح إجراءات التحقق من الخصوم كما يلي:

1. إجراءات التحقق من الخصوم الخارجية

تشمل هذه الإجراءات الخطوات التالية:[2]

أ – التحقق من الالتزامات قصيرة الأجل

-التحقق من أرصدة الموردين عن طريق الحصول على كشف تفصيلي بأرصدة الموردين في نهاية السنة المالية ومقارنته مع دفاتر الشركة وكذا الإشراف على إرسال مصادقات للموردين.

-التحقق من أوراق الدفع: عن طريق الحصول على كشف تحليلي لأوراق الدفع والتحقق من صحة واعتماد أوراق الدفع المسحوبة على الشركة خلال السنة، والتحقق من صورة أوراق الدفع الموجودة لدى الشركة ومطابقة هذه الصورة مع المستندات المؤيدة للعملية الأصلية المترتب عليها سحب هذه الأوراق، وفي حالة إلغاء أحد هذه الأوراق لأي سبب يجب على المدقق الإطلاع على هذه الورقة والتأكد من إلغائها عن طريق ختمها بما يسمح بالتحقق من عدم وجود أوراق دفع غير مثبة في نهاية السنة المالية.

-التحقق من أرصدة السحب على المكشوف عن طريق فحص مذكرة البنك والتأكد من أن رصيد حساب البنك الدائن بالمذكرة السنوية يطابق الرصيد الدفتري لهذا الحساب، وكذا الشيكات المرسلة للبنك

[1] إدريس عبد السلام الشتيوي، مرجع سبق ذكره ص191.

[2] عبد الفتاح الصحن، مرجع سابق،ص: 409.

للتحصيل والتي لم تحصل بعد، وقيام المدقق بطلب شهادة برصيد حساب في نهاية السنة المالية من البنك من خلال الشركة ومطابقتها مع الرصيد الدفتري المعدل.

-التحقق من عدم وجود حسابات بنك دائنة غير مفصح عنها في ميزانية الشركة وفحص أية ضمانات مقدمة من الشركة للبنك.

-التحقق من المصروفات المستحقة كالأجور والفوائد المستحقة، وهذا عن طريق الحصول على كشف تحليلي من الشركة بكافة المصروفات المستحقة والتحقق من عدم وجود أية مستحقات غير حقيقية أو وهمية مثبتة في ذلك التاريخ.

-التحقق من الإيرادات المحصلة عن طريق الحصول على كشف تحليلي بكافة الإيرادات، وكذا التحقق من عدم وجود إيرادات محصلة غير مثبة في نهاية السنة المالية.

-التحقق من المسؤولية العرضية: والتي هي عبارة عن التزامات تحدد بشكل نهائي، ويصعب تقدير قيمتها في نهاية السنة المالية، ويتم التأكد منها بواسطة الإشارة لهذه المسؤولية كملاحظة بميزانية الشركة أو بصورة مذكرة فيها.

ب - إجراءات التحقق من الالتزامات طويلة الأجل

- إجراءات تدقيق السندات

ذلك بالإطلاع على النظام الداخلي للشركة لمعرفة الأحكام الخاصة بإصدار السندات واستهلاكها، وكذلك الإطلاع على محاضر جلسات الإدارة والجمعية العامة للمساهمين للتأكد من صحة الإجراءات، والتأكد من شروط الإصدار إذا تم إصدار سندات بقيمتها الاسمية أو بعلاوة إصدار أو بخصم إصدار، والتأكد من استيفاء الشروط الواردة في القوانين، كما يمكن التحقق من خلال تدقيق العمليات الخاصة بالاكتتاب وسداد الأقساط والفوائد ومراعاة شروط الإصدار من حيث الفائدة ومواعيد سدادها وأي نص خاص بتكوين احتياطي سداد السندات واحتساب الفائدة المستحقة في نهاية السنة المالية مع مراعاة حجز احتياطي برد السندات، ومراعاة جواز إفادة الشركة من سعر الفائدة لسنداتها مرتفع واستثمار جانب من أموالها في سنداتها نفسها، والتأكد من إظهار سندات كبند مستقل ضمن الخصوم طويلة الأجل، بجانب الخصوم بميزانية الشركة.

-إجراءات تدقيق القروض طويلة الأجل

يتم ذلك من أجل التأكد من صحة الإجراءات القانونية التي أتبعت في عقد القرض واعتماده من الجهة المسؤولية للشركة، والإطلاع على عقد القرض قصد التعرف على الشروط الخاصة به من حيث القيمة وسعر الفائدة وموعد السداد واحتساب أقساط الاستهلاك، هذا بالإضافة إلى:

-القيام بالتحري عن وجود أي رهن أو ضمان معين لهذا القرض.

-التحقق من عدم تداول أسهم المؤسسين الخصوصيين والحصص العينية خلال فترة حضر التداول.

-التحقق من الإجراءات التي اتخذتها الشركة بشأن تخفيض رأس المال.

-التحقق من الأرباح المحجوزة القابلة للتوزيع.[1]

2. إجراءات التحقق من الخصوم الداخلية

وتتلخص هذه الإجراءات في النقاط التالية:

-التحقق من صحة إجراءات زيادة رأس المال، وذلك بالرجوع إلى قرار مجلس الإدارة وقرار الجمعية العامة غير العادية، تأشير في السجل التجاري، النشر في صحيفة الشركات، موافقة الهيئة العامة لسوق رأس المال عن إصدار أسهم الزيادة.

-التحقق من سداد رأس المال وذلك بالرجوع لدفتر المقبوضات.

-التحقق من علاوة إصدار الأسهم ومعالجتها المحاسبية.

-التحقق من مقابل زيادة الأسهم المقدرة بصورة غير نقدية أو عينية.

-الحصول على كشف تفصيلي بأسماء المساهمين وعدد الأسهم المملوكة لهم وقيمتها الاسمية والقدر المدفوع منها.

ثالثا: إجراءات التحقق من المصروفات والإيرادات

1. إجراءات التحقق من الإيرادات

لكي يستطيع المدقق التحقق من الإيرادات، لابد عليه من الاعتماد على الإجراءات الموالية:

أ – التأكد من صحة التسجيل المحاسبي للعمليات الخاصة بالمبيعات عن طريق فحص عينة من العمليات مستنديا وحسابيا، من أول قيد في اليومية إلى غاية الوصول لعملية الترصيد.

ب – التحقق من أرصدة الإيرادات.

ت – التأكد من أن جميع الإيرادات قد سجلت في الدفاتر وذلك عن طريق اختبار كفاءة نظام الرقابة الداخلية على الإيرادات والتحقق من الحد الفاصل للمبيعات ومقارنة نسبة إجمالي الدخل إلى المبيعات لعدة سنوات.

ث –التأكد من أن جميع الإيرادات التي سجلت قد حصلت فعلا.

2.إجراءات التحقق من المصروفات

وتتلخص هذه الإجراءات في النقاط التالية:

أ – التحقق من صحة تسجيل المصروفات بالدفاتر، وذلك عن طريق الفحص المستندي والحسابي لعينة من المصروفات من أول إثباتها في اليوميات المختلفة إلى غاية ترصيدها واختبار فحص القيود الخاصة لتكلفة

[1] خالد أمين عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص:142-143.

المبيعات ومقارنتها بأوامر الشحن الصادرة حيالها، إضافة للتأكد من صحة القيود المحاسبية المتعلقة بالخصم المسموح به واختبار كيفية احتساب تكلفة العمل.

ب -التحقق من أرصدة حسابات المصروفات الظاهرة بجدول حسابات النتائج، وذلك بالتحري عن أسباب الاختلافات الكبيرة في أرصدة بعض المصروفات من فترة إلى أخرى والتحري عن أسباب الانحرافات بين المصروفات الفعلية والمعيارية.

ت -التحقق من تطبيق مبدأ مطابقة المصروفات بالإيرادات عن طريق تحديد الحد الفاصل للمبيعات وتحديد الحد الفاصل للمشتريات والبحث عن أي التزامات لم تثبت في الدفاتر، وذلك باستخدام نفس الإجراءات.

ث -التحقق من أنه هناك سياسة واضحة وثابتة للتفرقة بين المصروفات الخاصة.[1]

المطلب الثالث: أوراق عمل المدقق الخارجي

يخصص المدقق الخارجي الجزء الكبير من وقته لتخطيط وإعداد أوراق العمل، لأنها تزيد من كفاءته في أداء المهام الملقاة على عاتقه، حيث أنها ضرورية لتنفيذ عملية التدقيق، وإعداد تقريره المتضمن لرأيه الفني المحايد عن القوائم المالية، وهذا ما يجعل من الممكن القول بأن أوراق العمل تستخدم في الحكم على مقدرة المدقق في أداء الواجبات المطلوبة منه.[2]

أولا: تعريف أوراق العمل

هي عبارة عن سجل الإجراءات التي اتبعها المدقق والاختبارات التي قام بها، والمعلومات التي تحصل عليها والنتائج التي توصل إليها خلال قيامه بعملية التدقيق [3]، وهي بذلك تشمل برامج التدقيق والكشوف التحليلية والمذكرات التفسيرية ورسائل المصادقات، الإقرارات والشهادات، رسالة التكليف، الجداول المختلفة التي يرى المدقق ضرورة وجودها ضمن أوراق عمل المدقق.

والجدير بالذكر أنه لا توجد معايير ثابتة بخصوص شكل ومحتوى أوراق عمل التدقيق، حيث أنها تختلف من عملية تدقيق لأخرى تبعا لظروف الارتباط وطبيعة وحجم الشركة وكذلك للأحكام الشخصية والمهنية للمدقق.[4]

---

[1] إدريس عبد السلام الشتوي، مرجع سبق ذكره، ص301.

[2] محمد السمير الصبان، دراسات متقدمة في المراجعة الخارجية، الدار الجامعية، مصر، 1998، ص: 379.

[3] Robert Costel et François Pasqualini, Le Commissaire aux Compte, Collection Droit Poche, économica, Paris1995, p: 18.

[4] إدريس عبد السلام اشتوي، مرجع سبق ذكره، ص90.

ثانيا:معايير إعداد أوراق العمل

لإعداد أوراق العمل يعتمد المدقق على مجموعة من المعايير الشائعة وهي:

1 - يجب أن يكون لكل عنصر يظهر في أوراق العمل هدف مرتبط بالمهام التي يقوم بها المدقق.

2 - عدم ترك أي أسئلة أو علامات استفهام، أو أية نقاط أو ملاحظات غير كاملة في أوراق العمل.

3 - وجود سجل لتحديد الأعمال التي كان يجب القيام بها.

4 - يجب أن تظهر في أوراق العمل، أية تعديلات أو تسويات أو إعلان تبويب للمفردات، يعدها المدقق، بحيث تصبح هذه الأوراق ممثلة لأرصدة ميزان المراجعة المعدل.

5 - يجب بيان مصادر الأرقام أو أي معلومات أخرى تتضمنها أوراق العمل، ويجب أن يخصص مكان معين في ورقة العمل لبيان هذا المصدر.

6 - يجب أن تتضمن كل ورقة من أوراق العمل سردا لما يجب أن يتم عمله وذلك في صيغة واضحة وسهلة.

خلاصـــــــــة:

في ختام هذا الفصل توصلنا إلى النتائج التالية:

1. التدقيق الخارجي هو عملية منظمة تنطوي على تجميع وتقويم موضوعي لـــلأدلـــة المتعلقة بمعلومات مقدمة عن أحداث وتصرفات اقتصادية، وذلك للتحقق من درجة توافق هذه المعلومات والمعايير الموضوعة مع توصيل النتائج للمستخدمين ذوي الاهتمام،

2. يمكن للمدقق الخارجي أن يكون قانوني أو تعاقدي، وفي كلتا الحالتين عليه أن يتصـــف بصفـــات معينة، فمهنة التدقيق لها آداب وتقاليد وسلوك مهني على مزاولها الالتزام بها، ويجب أن يكون على مستوى معين من الثقافة والمعرفة والتحلي بالصبر واللباقة، كما يجب توسيع مجال تدخل المدقق الخارجي من أجل تجنب الوقوع في الفضائح المالية الشائعة عالميا مثل أزمة شركة " أنرون " للطاقة، أي إيجاد مدققين ذو مجال أوسع للتدقيق أي النظر للبعد الإستراتيجي للشركة من خلال التحليل المعمق للأخطار الملازمة لخصوصية كل شركة.

3. يمر المدقق الخارجي في عمله بثلاث مراحل أساسية، أولها التفصيل في الدراسة العامة حول الشركة، أما المرحلة الثانية تتمحور حول تنظيم أنظمة الرقابة داخلية، وينهي المدقق عمله بكتابة التقرير الذي يقدمه لعدة أطراف ذات العلاقة بالشركة منها المساهمون، الدائنون، العمال...الخ.

وفي الأخير يمكن الإشارة إلى أن موضوع دراستنا هذه هو التدقيق الخارجي، الذي يدخل في إطار مهمة ذلكم الشخص المحترف المحايد أي الخارجي عن الشركة، قصد المصادقة على مدى شرعية وصدق الحسابات، وفي هذا يجدر بنا أن نؤكد أن كلمة تدقيق، مدقق، مراقب، مراقبة، تدقيق، مدقق...الخ.كلمات مترادفة وتعني في كل ما سيأتي، في حالة عدم التأكيد، ما يقوم به هذا الشخص المحترف المستقل الخارجي.

تمهيـــــــــــــــد:

خلال العشرية السابقة وفي إطار مواجهة حالات إفلاس الشركات، وحالات التصريحات المحاسبية والمالية الكاذبة، لوحظت تطورات تنظيمية وقانونية (تشريعية) مهمة مست سياق التدقيق الخارجي استهدفت كغايات لتحسين ظروف ممارسة حوكمة الشركات. هذه الأخيرة التي تسمح لأصحاب الحقوق في الشركة التحقق من أن مصالحهم محترمة (محفوظة) وأصواتهم مسموعة فيما يخص تسيير الشركة.

وأصبح ضمان استمرار الشركة أمرا مربوطا بوجود آليات تسمح بتسوية النزاعات، وضبط المسيرين من أجل العمل على ضمان تحقيق مصالح أصحاب الحقوق، وخاصة المساهمين في رأس مال الشركة.

ومن أجل الإلمام بهذه المهام والوظائف المنوطة بالمدقق الخارجي في إطار السعي إلى تحقيق مبادئ وقواعد الإدارة الرشيدة في الشركات، ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- التدقيق الخارجي كأداة رقابة ضمن علاقة الوكالة.
- التدقيق الخارجي كأداة تسمح بتقليل فجوة توقعات مستخدمي القوائم المالية.
- التدقيق الخارجي كأداة تسمح بالتعرف على قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.

وما يمكن الإشارة إليه أنه في قبل قيام المدقق بهذه الأعمال يقوم بفحص مدى التزام الشركة بالمبادئ الخمسة الأساسية لحوكمة الشركات والتي تم وصفها في الفصل السابق من هذه الدراسة.

المبحث الأول: التدقيق الخارجي كآلية رقابة ضمن علاقة الوكالة

عرفت الشركات الاقتصادية توسعا كبيرا، وبهذا فقد اقتضى الأمر أن توكل إدارتها إلى مديرين محترفين، خاصة بعد انتقال الشركة من نمط الشركة العائلية إلى نمط الشركات الكبيرة، وما انجر عنه من فصل للملكية عن التسيير الذي يظهر جليا في الشركات المدرجة في بورصة القيم، وقد أفرز هذا الشكل من التسيير والتطور الذي عرفه علم مالية المؤسسة مشكلة عويصة تمثلت في علاقات الوكالة بين الأطراف المتعاقدة في الشركة، وبهذا يسعى الطالب إلى تحديد دور التدقيق الخارجي كآلية ممكنة لتسيير هذه الوكالة في حدود مهام كل طرف. ولهذا الغرض سنحاول التطرق في هذا المبحث إلى النقاط التالية:

- تعريف عقد الوكالة وأطرافه.
- دور التدقيق الخارجي في تخفيض حدة الصراعات المتولدة عن أطراف الوكالة.

المطلب الأول: تعريف عقد الوكالة وأطرافه

أولا: تعريف عقد الوكالة

تحاول نظرية الوكالة تحليل آثار بعض القرارات المالية من منظور الخطر والمردودية وبصفة عامة من منظور المصلحة لمختلف الأطراف على حساب أطراف أخرى، لذا فهي تحاول أن توضح تأثير بعض القرارات المتخذة في فائدة طرف واحد على حساب تعظيم الثروة لجميع الأطراف[1]، وعليه فمفهوم الوكالة ينتج عن العلاقة بين شخصين على الأقل، وبهذا يمكن تعريف عقد الوكالة بأنه:[2]

" عقد يلزم بموجبه شخص أو عدة أشخاص (الموكل أو المساهم) شخصا آخر (الوكيل أو المسير) من أجل القيام بأعمال باسمه، بما يؤدي إلى تفويض (الموكل الرئيسي) جزء من سلطة اتخاذ القرار للوكيل".

أي أن عقد الوكالة يطرح مشكل تضارب المصالح بين المسيرين وحملة الأسهم، حيث يسعى المسير إلى تحقيق أغراضه الشخصية بينما يسعى المساهم إلى تعظيم القيمة السوقية لسهمه، وفي هذا الصدد يجب على المساهم الاستعانة بآليات مراقبة إذا كان يريد الحد من الخسائر الناتجة عن تضارب المصالح، ومن هذا المنطلق يشكل التدقيق الخارجي إحدى آليات الرقابة الخارجية[3] على العلاقة بين المسيرين والمساهمين.

---

[1] Pierre Vernimmen, Finance d'entreprise, 5 eme édition, Dalloz, Paris, 2002, p: 628-629.
[2] Jean-Claude Papillon, économie de l'entreprise: L'entrepreneur a La gouvernance, 2eme édition, revue et augmentée, Management Société, Paris, 2000, p: 250.
[3] E. Aboub et D. Ellouze, Les moyens du contrôle et de discipline des dirigeants, économica, Paris, 2001, p ; 48.

ثانيا: أطراف عقد الوكالة

من خلال تعريف عقد الوكالة يمكن استنتاج أطرافه في الآتي:[1]

-الطرف الأول: يسمى الموكل mandant.

-الطرف الثاني: يسمى الوكيل mandataire الذي لديه التوكيل باسم الطرف الأول في إدارة شؤونه بما فيها التفويض لاتخاذ القرارات.

وبهذا تظهر علاقات الوكالة في الشركة على النحو الآتي:

-العلاقة بين المسير (الوكيل) والمالك (الأصيل).

-العلاقة بين المالك (الوكيل) والدائنون (الأصيل).

يتحصل الوكيل على أجر مناسب متفق عليه في عقد الوكالة، ويحاول الأصيل الحصول على عائد مناسب، وبهذا يسعى كل طرف إلى تعظيم عوائده الخاصة في ظل عدم تماثل المعلومات مما يؤدي إلى تعارض المصالح. ونظرية الوكالة تحاول تسيير هذا النوع من التعارض في المصالح بغية التقليل من ضخامة التكاليف التي تنجر عن أنظمة الرقابة التي يضعها الأصيل لضبط الوكيل.

تبرز مشكلة الوكالة في الشركة بصفة عامة في منح الوكيل مجموعة من المسؤوليات التي تمكنه من اتخاذ قرارات واعتماد إجراءات يترتب عليها تخصيص جزء من الموارد التي تقع تحت سيطرته في أمور تعود بالنفع عليه، وهي غالبا ما لا تكون في صالح (الأصيل)، ومن ثم نشوء صعوبة إحداث التوازن في علاقة الأصيل بالوكيل وبصفة خاصة في ضوء سيطرة (الوكيل) على جميع البيانات والمعلومات اللازمة لقيام الأصيل بتحقيق الرقابة على أداء الوكيل وتوجيه سلوكه.

وتزداد مشكلة الوكالة بتعدد الوكلاء، حيث يسعى كل منهم إلى بناء تنظيم مساعد يبرز أهميته ويحقق ذاته، الأمر الذي يؤدي بالشركة إلى تحمل مجموعة أخرى من التكاليف الإضافية، وعليه فالنفقات سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة والتي تنتج عن علاقات الوكالة، تسمى في الفكر المالي بتكاليف الوكالة التي تتحملها الشركة، وبالتالي التأثير السلبي على نتائجها من خلال ضخامة التبعات المالية للوكالة.

تشير الحالة العملية للشركة إلى أن الهيكل المالي يتوفر على جزء من الديون وبالتالي دخول طرف آخر وهم الدائنون إلى معادلة الوكالة مما يضيف علاقة وكالة جديدة إلى تلك العلاقة الأصلية والتي تتمثل في مجموعة من العلاقات التالية:

-علاقة الملاك (أصيل) بإدارة الشركة (وكيل) العلاقة الأصلية.

-علاقة الدائنون (أصيل) بالملاك (وكيل) العلاقة الأصلية.

---

[1] Gilbert Konig, Les Théories de la Firme, économica, 2 eme édition, paris, 1998, p: 47.

-علاقة الدائنين (أصيل) مع إدارة الشركة (وكيل).

وتكمن المشكلة الأساسية للوكالة في تخوف (الأصيل) من قيام (الوكيل) باستبدال الهدف [*] أو الاتفاق الوارد في بنود الوكالة والمتمثل في السعي نحو تعظيم ثروة الملاك بمجموعة من الأهداف الشخصية المرتبطة بتعظيم المنفعة الذاتية للوكيل والتي يطلق عليها بتكلفة الوكالة، إذ أشار Gitman إلى أن تكلفة الوكالة تتمثل في تلك العناصر التي يتحملها الملاك بهدف الخفض أو الحد من مشاكل الوكالة وهي تتضمن التكاليف المدفوعة نظير قيام (الأصيل) بالرقابة على أداء وتصرفات (الوكيل) للتأكد من ولائه وسعيه نحو تحقيق هدف (الأصيل)، مع منح مجموعة من الحوافز المالية الملائمة للوكيل لتحفيزه نحو حسن إدارة الشركة.

ومن بين إجراءات الرقابة المتخذة خاصة في ظل عدم تماثل المعلومات – التي هي أحد الافتراضات الأساسية لنظرية الوكالة- يظهر **التدقيق الخارجي** من بين أهم المصادر التي تتيح للأصيل المراقبة والـــتأكد عن مدى التزام الوكيل بمهامه، كما يمكن أن نشير إلى أن نظرية الوكالة تقوم على مبدأ التعاقدات بين أطراف الوكالة لذا فإن العقود تتم على أساس مخرجات النظام المحاسبي والذي يتم المصادقة على مدى صحتها وتمثيلها إلى الواقع عن طريق **المدقق الخارجي**.

المطلب الثاني: دور التدقيق الخارجي في تخفيض حدة الصراعات المتولدة عن أطراف الوكالة

قبل التطرق للموضوع سوف نحاول دراسة علاقات الوكالة على نحو يختلف عما تم الإشارة إليه سابقا بإضافة تعديلات طفيفة هي على النحو الآتي:[1]

-العلاقة بين حملة الأسهم (الأصيل) والإدارة (وكيل).

-العلاقة بين حملة الأسهم (الأصيل) والمدقق الخارجي (وكيل).

-العلاقة بين حملة الأسهم (وكيل) وحملة السندات (الأصيل).

-العلاقة بين الإدارة (وكيل) والمدقق الخارجي (وكيل).

مختلف التعاقدات والعلاقات السابقة تحدث في اغلبها مشاكل تنبع من أن كلا من الأصيل والوكيل يتصرفان تصرفات تهدف إلى تعظيم كل من دالة منفعته والتي تختلف عن بعضها البعض، لذا نجد أن أغلب

---

[*] لأن الإيمان بأهداف المنظمة يعتبر من أهم صفات المسير في ظل حوكمة الشركات، ومقوم أساسي لنجاحه في تحقيق أهداف الشركة. للمزيد انظر: شويح محمد، مرجع سبق ذكره، ص: 3، 4.

[1] محمد يوسف سالم، استخدام نظرية تكلفة الوكالة في تحليل الطلب على جودة المراجعةدراسة تطبيقية على شركات المساهمة في سلطنة عمان، مجلة آفاق جديدة، العدد 04، جامعة المنوفية، مصر، 1994، ص: 14.

الباحثين في مشاكل الوكالة اتفقوا على حل مؤداه إبرام عقود معينة ومحددة بين أطراف الوكالة في الشركة وذلك مثل عقود المكافأة والحوافز الإدارية وإلى غير ذلك من الأشكال.

تلعب المحاسبة في هذا الإطار دورا كبيرا، إذ نجد أن هذه العقود تستند على بعض المعلومات والمؤشرات المستمدة من القوائم المالية، فعلى سبيل المثال الحوافز نجدها ترتبط برقم الأعمال المحقق أو المحصل أو المردودية المالية أو الاقتصادية لبعض العناصر والتي تستمد من مخرجات النظام المحاسبي.

مما سبق يلاحظ أهمية النظام المحاسبي الذي لم ينحصر فقط في خدمة المستثمرين الحاليين والمحتملين والدائنين في مجال اتخاذ القرارات ولكن في ظل هذه الاتفاقيات التعاقدية، إذ امتد دور المحاسبة ليشمل المساعدة في إتمام العقود وضبطها بين أطراف الوكالة بشكل يخفض من حدة الصراعات بينهم [1]، ومن ثمة تخفيض أحد أوجه تكلفة الوكالة الناتجة عن ذلك، حيث أن ضبط العقود يمكن من تقليل حدة صراعات الوكالة وتكاليفها، لذا فإن صدق وصحة المعلومات المحاسبية المنبثقة عن القوائم المالية هي الضامن الوحيد لمصداقية جانب كبير من عقود الوكالة، وعليه فوجود **تدقيق خارجي** أمر واجب لضمان مصداقية وشفافية المعلومات الواردة في القوائم المالية الختامية.

مما سبق نستنتج أن للتدقيق الخارجي دور غير مباشر في إتمام تلك التعاقدات من خلال المصادقة على سلامة مخرجات النظام المحاسبي، إضافة لذلك نجد أن له دور مباشر في إتمام تلك التعاقدات والذي يتمثل أساسا في تحقيق الرقابة على بعض أطراف العلاقات التعاقدية بين الإدارة وحملة الأسهم والسندات لمنع قيام الوكيل من تعظيم دالة منفعته على حساب المنفعة الشخصية للأصيل، ومن ثمة يسمح التدقيق الخارجي بتحقيق التوازن بين المصالح المتعارضة في الشركة بشكل مباشر، إذ يرى بعض الباحثين أن تحقيق هذا الهدف يتم عن طريق تضمين دور المدقق ما يلي:[2]

- إبداء الرأي الفني المحايد عما إذا كانت السياسات التي تتبعها الإدارة تتفق مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها.
- الرقابة على سلوك الإدارة باعتبارها وكيلا عن المساهمين ومن ثمة منعها من تعظيم دالة منفعتها على حساب منفعة الأصيل.

وفيما يلي دور المدقق الخارجي في الحد من تعارض المصالح بين بعض علاقات الوكالة كما يلي:

---

[1] A. Plchian et R. Kessel, Le gouvernement d'entreprise, édition Maxima, Paris, 1999, p: 23.

[2] محمد سالم راشد، مرجع سبق ذكره، ص:16.

أولا: دور التدقيق في تقليل حدة الصراع بين حملة الأسهم والمسيرين

تبنى العقود التي تنشأ في الشركة بين مختلف أطراف الوكالة على أساس مخرجات النظام المحاسبي، لذا سنحاول تسليط الضوء على جانب منها والمتعلق بالحوافز التي يحصل عليها المسيرون نتيجة إدارتهم لشؤون الشركة، إذ نحصي هنا نوعين من الحوافز، حوافز نقدية يتم حسابها على أساس نسبة مئوية من الربح، وعلى هذا الأساس تقوم الإدارة مثلا بتغيير الطرق المتبعة في حساب الإهتلاكات والمخزونات للوصول في النهاية إلى تعظيم الربح على حساب التلاعب في المبادئ المحاسبية، أما النوع الثاني من الحوافز الذي يرتبط بالقيمة السوقية، وفي هذا الصدد تلجأ الإدارة إلى عدة وسائل لكي ترفع من القيمة السوقية للشركة منها إخفاء بعض المعلومات التي تسيء للشركة، مما يؤدي لعدم انخفاض قيمة أسهمها المتداولة في بورصة القيم.[1]

من خلال ما سبق يعمل المدقق الخارجي من خلال الإشارة في تقريره عن كل الممارسات التي تؤثر سلبا عن تمثيل القوائم المالية للشركة للواقع الفعلي لها ومن ثمة تقليل حدة الصراع الدائر بين حملة الأسهم والمسيرين بإجبار الإدارة على التقيد بما تنص عليه التشريعات المختلفة وما هو مرسوم في الخطة العامة للشركة، مما يسمح بالتحديد السليم لحقوق هؤلاء المسيرين وبما يرضي حملة الأسهم، باعتبارهم يهدفون إلى إيجاد الحق الفعلي للمسيرين الذي يتناسب والنتائج المحققة فعلا.

ثانيا: المدقق الخارجي كأداة لتقليل آثار الاختيار العكسي

إذا كانت نظرية الوكالة تدرس العلاقة " مسير/ مساهم"، أي المشاكل التي يمكن أن تنشأ عن العقد المبرم بين " المساهم والمسير " وأساليب حلها، فإن النظرة الجديدة تدرس العلاقة " مسير/ مستثمر محتمل*"، وفي هذه الحالة تختلف المعلومات والخبرات بين الطرفين، أي أن المعلومات الموجودة عند المسيرين تكون غير متاحة للمستثمرين المحتملين وهذا ما يعبر عنه بـــ " الاختيار العكسي ".

والاختيار العكسي يعني أنه: " عندما تريد الشركة رفع رأس مالها فإن المسيرين يملكون معلومات داخلية عن نوعية أدائهم والتي لا تكون في متناول المستثمرين المحتملين (الجدد)، هذا النقص في المعلومات يؤدي إلى عدم إمكانية التمييز بين المسيرين الجيدين من المسيرين الرديئين، وهذا ما يقود إلى إخفاق سوق المكتتبين الجدد*، وبالتالي تظهر الحاجة لخدمات المدقق الخارجي لإزالة اللاتساوي في المعلومات بين المسيرين والمستثمرين المحتملين، بحيث نجد أن إجراء تدقيق خارجي يسمح بتقديم معلومات عن أداء الشركة وبالتالي

---

[1] زكريا محمد الصادق، نحو استخدام نظرية تكلفة الوكالة في تطوير نظرية إيجابية للمحاسبة مجلة التجارة والتمويل، كلية التجارة، جامعة طنطا، العدد: 02، مصر، 1984، ص:121.

* المستثمرين المحتملون هم المستثمرون الذين يريدون استثمار أموالهم في رأس مال الشركة مستقبلا.

* سوق المكتتبين الجدد: هي السوق التي تعرض فيها أسهم شركة لأول مرة.

عن أداء التسيير والمسيرين هذا من جهة المستثمرين الجدد، أما من جهة المسير فتكمن أهمية المدقق الخارجي في أنه يعتبر وسيلة في يد المسيرين الجيدين لإرسال إشارة اتجاه المستثمرين واجتذاب أكبر عدد منهم.[1]

ثالثا: دور التدقيق الخارجي في حل الصراع القائم بين حملة الأسهم والسندات

على الرغم من أن كلا من حاملي الأسهم وحاملي السندات يمدون الشركة بالأموال، إلا أن لكل منهما منفعة مختلفة عن الآخر، فحملة الأسهم يحصلون على نصيب من أرباح الشركة ولهم الحق في دخول مجلس الإدارة، أما حملة السندات فإنهم يحصلون على فائدة ثابتة على أموالهم، كذلك يميل حملة الأسهم إلى استثمار أموالهم في المشاريع ذات المخاطر المالية العالية والتي بدورها تدر عليهم عائدا كبيرا بعكس حملة السندات، الأمر الذي يترتب عليه مشاكل وكالة بين الطرفين.[2] وعندما يكون للشركة ديون طويلة الأجل أكبر من الأموال الخاصة، يكون لدى حملة الأسهم الدافع للقيام بالأنشطة الاستثمارية والإنتاجية التي تحقق مصالحهم الخاصة على حساب المصلحة الخاصة لحملة السندات والدائنين، وعليه يتم تحويل الثروة من خلال وسائل وأساليب معينة تشمل دفع التوزيعات في شكل نقود سائلة، ويعمل المدقق على فك الصراع السابق من خلال التأكيد على استمرارية الشركة ومدى التقييد بكل السياسات المرسومة وإبداء الرأي الفني لمحايد الذي يصور ربحية كل مشروع من مشاريع الشركة، لإعطاء الوقت الكافي لمختلف الأطراف لاتخاذ القرارات الممكنة من تعظيم إيراداتهم ومن تدنية خسائرهم.

من خلال ما سبق يمكن القول أن المدقق الخارجي دور في تطبيق قواعد ومبادئ حوكمة الشركات، وذلك من خلال أنه يقوم بتأمين نوعية المعلومة المالية المنشورة في القوائم المالية، لأن مختلف مستعملي المعلومة المالية سواء داخل الشركة أو خارجها لا يمكنهم تحديد إن كانت المعلومة صادقة ويمكن الاعتماد عليها، بسبب أن هؤلاء المستعملين ليست لهم الخبرة بإنشاء الصدق والحقيقة في المعلومة حسب المبادئ المتعارف عليها، وهذا الخطر المرتبط بالمعلومة المالية قد يضر بعدد كبير من الأطراف الآخذة بالمعلومة، وهذا ما يتطلب وجود ضمان يخص نوعية المعلومة المالية والذي يتمثل في المدقق الخارجي.[3]

---

[1] David CARASSUS, Georges GREGORIO, GOUVERNANCE ET AUDIT EXTERNE LEGAL , une approche historique comparée à travers l'obligation de reddition des comptes, Communication aux9èmes journées d'histoire de la comptabilité et du management, mars 2003, p : 13.

[2] محمد يوسف سالم، مرجع سبق ذكره، ص19.

[3] J.Meati, La gouvernance d'entreprise, Deboek Université, Paris, 1999, p: 23.

المبحث الثاني: دور التدقيق الخارجي في التقليل من فجوة التوقعات

يعتبر المدقق الخارجي وكيلا للأطراف الخارجية عن الشركة نظرا لمؤهلاته العلمية والعملية التي تمكنه من التقرير عن مدى تمثيل القوائم المالية للشركة للمركز المالي الحقيقي لها، ومن أجل إعطائهم الصورة الصادقة عن الشركة لاتخاذ القرارات المختلفة، لذا وجب على المدقق الخارجي أن يتقيد بالأطر المرجعية للتدقيق الخارجي ليتمكن من تلبية هذه الاحتياجات في الوقت والمكان المناسبين وبالكيفية التي تلقى القبول العام لدى جميع الأطراف. وبمرور الوقت عرفت هذه الاحتياجات تطورا في كم وكيف المعلومات المفحوصة لارتباطها بواقع الشركة والقرارات المتخذة من قبل مسيريها، وقد ظهر هذا جليا في العقد الأخير من القرن السابق نظرا لكثرة الأزمات المالية في أكبر أسواق المال العالمية الناتجة عن استخدام الشركات لطرق غير مشروعة في استغلال موارد الشركة والتلاعب بحقوق ومصالح عدة أطراف، وقصور المدققين الخارجيين عن اكشاف هذه التجاوزات مثل ما حدث في قضية شركة آنرون للطاقة وورد كوم عملاق الاتصالات الأمريكية.

وبناءا على عجز المدقق الخارجي تلبية هذه الاحتياجات نظرا لقصوره عن ذلك أو لارتباطه بتلبية احتياجات جهات أخرى، عرف الواقع حينذاك ما يعرف بفجوة التوقعات، والتي يمكن القول أنها ارتبطت بالزيادة المتسارعة في نطاق مسؤولية المدقق الخارجي، خاصة بعد سلسلة أحداث الفشل التي ضربت أكبر الأسواق المالية الدولية، وبهذا يمكن تعريف فجوة التوقعات على أنها: " التباين بين واجبات المدقق الخارجي التي تحددها القوانين والمنظمات المهنية، وتلك التي يتصورها مستخدمي القوائم المالية "[1].

كما يمكن تعريفها على أنها: " التباين في الفهم بين توقعات المجتمع بخصوص أهداف المدقق، والأهداف التي تسعى مهنة التدقيق إلى تحقيقها ". ولعلاج هذه الفجوة فقد قامت عدة أطراف منها المنظمات المهنية بإصدار معايير جديدة **توسع*** من مهام المدقق الخارجي والتي تشمل:

- مسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف الأخطاء والغش.
- مسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف التصرفات غير القانونية.
- دور المدقق الخارجي في اختبار المعلومات المالية المستقبلية.

---

[1] جورج دانيال غالي، تطوير مهنة التدقيق لمواجهة المشكلات المعاصرة وتحديات الألفية الثالثة،الدار الجامعية، مصر، 2001، ص: 06.

* معناه أن هذه المهام كانت موجودة، وقد تم تطويرها من قبل المنظمات الدولية للتدقيق وذلك بإصدار معايير دولية تخص ذلك، من استنتاج الطالب.

المطلب الأول: مسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف الأخطاء والغش

مسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف الغش [*] تعتبر وظيفة أساسية في كشف تجاوزات الشركات والتلاعب بمصالح الأطراف التي لها علاقة بالشركة وتعتبر من أهم أهداف عملية التدقيق، كما يؤكد بعض الباحثين على أن هذه المسؤولية تعتبر من أكثر المجالات إثارة للنقاش والجدل في التدقيق.

ولهذا الغرض، ومن أجل الإلمام بهذه المسؤولية سنحاول من خلال هذا المطلب التطرق للنقاط التالية:

- الدراسات التي اهتمت بأن المدقق الخارجي يعتبر مسئولا عن اكتشاف الأخطاء والغش.
- المعايير المتعلقة بمسؤولية المدقق عن اكتشاف الغش والأخطاء.

أولا: الدراسات التي اهتمت بمسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف الأخطاء والغش

اختلفت نتائج الدراسات التي اهتمت بمسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف الأخطاء والغش،حيث أوضحت نتائج إحدى الدراسات أن مستخدمي القوائم المالية لديهم اعتقاد أن المدقق يعتبر مسئولا عن اكتشاف كل حالات الغش الهامة، ففي دراسة أجريت في عام 1977 أن 69.9% من مستخدمي القوائم المالية لديهم اعتقاد أنه يجب على المدقق عند القيام بعملية التدقيق الخارجي التأكد من اكتشاف كل حالات الغش.[1]

كما أوضحت نتائج دراسة أخرى أجريت عام 1991 بينت أن 86% من مستخدمي القوائم المالية، 62% من المديرين الماليين، 53% من المدققين الخارجيين لديهم اعتقاد أن المدقق يعتبر مسئولا عن اكتشاف كل حالات الغش.

كما أشارت الدراسة التي أجريت بواسطة لجنة Ryan في عام 1992 إلى عدم قبول معظم القوائم المالية للرأي القائل بأن:" المدقق الذي يخطط فحصه بمستوى معقول من الكفاءة وبطريقة مهنية، قد لا يكتشف بعض حالات الغش ".

---

[*] المقصود بلفظ الخطأ هو الخطأ الغير متعمد مثل التطبيق الخاطئ للسياسات المحاسبية أو سوء الفهم والتوجيه المحاسبي الخاطئ ..الخ، أما المقصود بلفظ الغش هو خطأ مع وجود النية و الإرادة المتعمدة سواء بواسطة فرد أو أكثر يؤدى إلى ظهور البيانات المالية على غير الحقيقة مثل التزوير أوالطمس أو الحذف أو التلاعب بالحسابات نقلا عن:أحمد ماهر، مسئولية المراجع عن الخطأ و الغش طبقاً للمعيار الدولي للتدقيق رقم 240 الصادر عن IFAC، www.hellooo.com/modules ، تاريخ الإطلاع : 2007/11/04.

[1] B.Porter, Simon and Hatherly, Principales of external Auditing, New York, wiley and LTD, 1996, p: 55.

ويؤكد بعض الباحثين على أهمية وضرورة أن يتحمل المدققون مسؤوليات أكبر لاكتشاف الغش، نظرا لأن المجتمع يتوقع منهم اكتشاف كل حالات الغش أثناء القيام بعملية التدقيق.

يتضح مما سبق أن مستخدمي القوائم المالية لديهم توقعات أن يكتشف المدقق حالات الغش أثناء القيام بعملية التدقيق، ويعتقد الكثير من الباحثين أن تلك التوقعات تعتبر معقولة، وبهذا سنناقش مدى مساهمة بعض المعايير المتعلقة بمسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف الغش لتلبية توقعات مستخدمي القوائم المالية للشركة وكوسيلة لهم للتأكد من أن مصالحهم محترمة وأصواتهم مسموعة فيما يخص تسيير الشركة، وبالتالي إرساء أكثر لمبادئ وقواعد حوكمة الشركات.

ثانيا: المعايير المتعلقة بمسؤولية المدقق عن اكتشاف الغش والأخطاء

في بداية القرن الماضي كان يوجد اتفاق على أن اكتشاف الغش يعتبر أحد أهداف الأساسية لعملية التدقيق، وفي أواخر الثلاثينيات حدث تغيير كبير في قبول المدقق مسؤولية اكتشاف الغش كأحد أهداف التدقيق الخارجي، وترتب على ذلك إصدار نشرة التدقيق رقم1.

وقد أشارت هذه النشرة إلى أن الفحص المتعلق بإبراء الرأي عن القوائم المالية يعتبر هدف أساسي للتدقيق، ومنذ إصدار تلك النشرة تحاول مهنة التدقيق إقناع مستخدمي القوائم المالية بأن اكتشاف الغش لا يعتبر هدف أساسي للتدقيق، وأن المدققين يتحملون مسؤولية محدودة بخصوص ذلك إلا أنها لم تنجح في تحقيق هذا الهدف.[1]

وقد تعرض المدققون لانتقادات شديدة في أواخر الخمسينات فيما يتعلق بمسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف الغش، وترتب على ذلك إصدار نشرة إجراءات التدقيق رقم 30 في سنة 1960.

ورغم أن هذه النشرة قد أشارت إلى أنه يجب على المدقق الخارجي أن يكون حذرا ومدركا لإمكانية وجود الغش، إلا أنها قد تضمنت أن المدقق لا يتحمل مسؤولية إيجابية Affirmative resposibilityلاكتشاف الغش، كما أنها لم توسع مسؤولية المدقق بخصوص ذلك.

وقد أشار بعض الباحثين إلى أنه نظرا لتزايد حالات التقاضي ضد المدققين لفشلهم في اكتشاف الغش وتجاهل المحاكم لمسؤوليات المدققين الخارجيين المحدودة وفقا لتلك النشرة، فإن المدققين كان لديهم اعتقاد أن تلك النشرة لم تحقق الهدف من إصدارها.

---

[1] صفاء رأفت، دراسة تحليلية لفعالية تطبيق منهج حوكمة الشركات بالتطبيق على بعض الشركات المصرية، "دراسة مقارنة"، مجلة الدراسات المالية والتجارية العدد الثاني، كلية التجارة–فرع بني سويف، القاهرة، 2004، ص: 350.

وفي عام 1977 صدرت نشرة معايير التدقيق الأمريكية رقم 16 التي أشارت إلى أنه يجب على المدقق تخطيط التدقيق بشكل جيد للبحث عن الأخطاء والمخالفات الهامة، كما أن مسؤوليته تتحدد في نطاق الحدود الملازمة لعملية التدقيق.

ومما هو جدير بالذكر أن نشرة معايير التدقيق رقم 16 قد تضمنت الطابع الدفاعي الذي تضمنته نشرة إجراءات التدقيق رقم 1 ونشرة إجراءات التدقيق الأمريكية رقم 30، الذي يسمح للمدققين بتبرير عدم اكتشاف الأخطاء والمخالفات الهامة، حيث استخدمت بعض التعبيرات مثل: " يعتبر المدقق الخارجي مسئولا في نطاق الحدود الملازمة لعملية التدقيق الخارجي".

وقد أكد بعض الباحثين على أن التعبيرات المستخدمة في نشرة معايير التدقيق رقم 16 كانت غامضة، كما أنها لم تقدم للمدققين إرشاد كاف، وبالتالي فإنها لم تلبي احتياجات مهنة المحاسبة أو مجتمع الأعمال، حيث أشار أحد الباحثين إلى أن التعبيرات المستخدمة في نشرة معايير التدقيق رقم 16 قد أثرت على نزاهتها، وأدت إلى الاعتقاد بأن التزام المدقق الخارجي بالبحث عن الغش الإداري أصبح لا معنى له، حيث أنه وفقا لما تضمنته فإنه لا يمكن لمستخدمي القوائم المالية الاعتماد على المدقق لضمان اكتشاف حالات الأخطاء والمخالفات الهامة.

ونتيجة لتزايد الانتقادات الموجهة إلى المدققين بخصوص مسؤولياتهم عن اكتشاف الغش، وبالنظر إلى إفلاس عدد كبير من الشركات في أكبر الأسواق المالية العالمية، فقد أصدرت في سنة 1988 نشرة معايير التدقيق الأمريكية رقم 53، وهي تختلف عن نشرة معايير التدقيق رقم 16 في أنها تبنت مدخلا ايجابيا، فهي تتطلب من المدقق الخارجي تخطيط عملية التدقيق لتوفير تأكيد معقول Reasonable assurance لاكتشاف الأخطاء والمخالفات الهامة، وممارسة درجة ملائمة من الشك المهني، وبالتالي فقد ترتب عليها اتساع نطاق مسؤولية المدقق الخارجي بخصوص اكتشاف الأخطاء والمخالفات الهامة.[1]

ورغم أن نشرة معايير التدقيق رقم 53 قد تضمنت العوامل التي يجب أن يأخذها المدقق الخارجي بعين الاعتبار عند تقييم مخاطر حدوث تجاوزات هامة في القوائم المالية للشركة نتيجة للمخالفات التي ارتكبت، إلا أنها لم توفر إرشادا عن الأهمية النسبية لتلك العوامل أو عن كيفية استخدامها.

ويرى بعض الباحثين أنه كان من الضروري أن توفر النشرة إرشادا عن كيفية استخدام الإشارات التحذيرية Warning sings التي تضمنتها.

[1] Hlima, B.Morgan and Patton, the wornrninig signon of mrandulent financial reporting, journal of accompany, 1996, p: 75.

بالإضافة إلى تحديد المقصود بتخطيط التدقيق لتوفير تأكيد معقول لاكتشاف الأخطاء والمخالفات الهامة وممارسة درجة ملائمة من الشك المهني، الذي يعتمد على التقدير المهني للمدققين عند تخطيط عملية التدقيق.[1]

وفي ماي 1996 أصدر مجلس معايير التدقيق (ASB) إرشادات فيما يخص دور المدقق في اكتشاف الغش تلخصت ما يلي:[2]

1 - تقييم مخاطر الغش في كل عملية تدقيق.

2 - الاستجابةلنتائج تقييم تلك المخاطر.

3 - التقرير عن الغش المكتشف أو المشتبه فيه.

4 - متطلبات توثيق إجراءات تقييم مخاطر حدوث الغش.

وفيما يتعلق بهذه النشرة فإنها تود الإشارة إلى ما يلي:

1. أن الغش قد أصبح موضع اهتمام كبير خاصة في ظل حوكمة الشركات، وهي تناقش نوعين مـــن الغش هما الغش الخاص بإعداد التقرير المالي الاحتيالي، والغش الخاص بسوء استخدام الأصول.
2. أنها تتضمن قائمة بالعوامل التي يجب أن يأخذها المدقق في الاعتبار عند تقييم مخاطر الغش، وعددها 38 عامل تضمنتها ثلاثة مجموعات تتعلق بما يلي:

أ - خصائص الإدارة.

ب -ظروف الصناعة.

ت -الخصائص التشغيلية والاستقرار المالي.

إلا أن النشرة لم تتضمن تحديد للأهمية النسبية لتلك العوامل، مما يتطلب ممارسة المدقق الخارجي لتقديره المهني بخصوص ذلك.

3. أنها تتطلب من المدقق أن يكون حذرا ومدركا لمخاطر الغش، ليس فقط في مرحلة تخطيط عملية التدقيق، ولكن أيضا عند تنفيذها.

وبصفة عامة تتمثل واجبات المدقق اتجاه الخطأ والغش فيما يلي :

أ- يجب على المدقق التأكد من اختياره أدلة تدقيق مناسبة وكافية للتأكد من أنه لم يحدث خطأ أو غش في القوائم المالية وكذلك معالجته في حالة اكتشافه .

[1] نصر على عبد الوهاب، خدمات مراقب الحسابات لسوق المال(المتطلبات المهنية)، الدار الجامعية، مصر 2001، ص: 253.

[2] The role of external auditing ,The Institute of Internal Auditors, Belgium, in fighting fraud, Financial services sector experiences, Bruxelles, www3.westminster.gov.uk., p: 08.

ب- على المدقق تعديل الأداء أو إضافة إجراءات مناسبة في حال اكتشافه حالات أخطاء أو غش أو عند علمه بأنه قد سبق أن تم اكتشاف حالات أخطاء أو غش سابقة، ويعتمد حكم المدقق بناء على نوعية الخطأ أو الغش و احتمالي ة تكراره و أهميته النسبية من حيث تأثيره على القوائم المالية .

ج- على المدقق أن يحدد أثر الغش والخطأ الهام مع مقارنته بتقارير الإدارة ونظام التدقيق الداخلي واعـلام الادارة بالنتائج الفعلية. ويجب أن يراعى المدقق تحديد المستوى الإداري الواجب إعلامه مع الأخذ في الاعتبار احتمال تورط مستوى إداري عالي في الخطأ أو الغش المكتشف، وفي كل الحالات يفضل قيامه بتوجيه تقرير مكتوب لمستوى الإدارة العليا موضحاً الخطأ المكتشف وأثره وكيفية علاجه و إمهالهم لفترة مناسبة لإتخاذ ما يلزم وإلا ينسحب من المهمة و يخطر الجمعية العمومية بعد دعوتها للانعقاد في دورة غير عادية لمناقشة التقرير.[1]

المطلب الثاني: مسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف التصرفات غير القانونية

أولا: ردود الفعل اتجاه مسؤولية المدقق في اكتشاف التصرفات غير القانونية

مسؤولية المدقق عن اكتشاف التصرفات غير القانونية للعملاء كانت موضع اهتمام متزايد من جانب الصحافة المالية، وهيئة تداول الأوراق المالية الأمريكية والمنظمات المهنية في منتصف السبعينات من القرن الماضي، نتيجة للرشاوى أو المدفوعات غير القانونية بواسطة الشركات الأمريكية، وقد ترتب على ذلك إصدار الكونجرس الأمريكي لقانون ممارسات الفساد الأجنبي (Foreisgn corrupt practices (FCPA في عام 1977، الذي يحضر على أي مدير أو موظف أو شركة مسجلة في هيئة تداول الأوراق المالية، التأثير على المسئولين الأجانب عن طريق الفساد، أو تقديم مدفوعات بهدف التأثير عن أي إجراء رسمي، أو قرار بهدف الحصول على بعض الأعمال، أو الاستمرار في الحصول عليها أو توجيهها لجهة محددة.[2]

وقد تم تعديل القانون في عام 1988 بحيث أصبحت الشركات غير مسئولة عن المدفوعات غير القانونية التي تتم بواسطة ممثليها، ما لم يمكن لديها معرفة بذلك. وقد أشارت بعض المجاميع المهنية إلى اعتقاد مستخدمي القوائم المالية، أن المدقق يعتبر مسئولا عن اكتشاف التصرفات غير القانونية، كما أوضحت نتائج إحدى الدراسات التي أجريت في عام 1997 أن 74.1% من مستخدمي القوائم المالية لديهم اعتقاد أن المدقق الخارجي يجب أن يقدم تأكيد بخصوص اكتشاف كل التصرفات غير القانونية، كما يعتقد 80.7% منهم أنه يجب على المدقق الخارجي أن يقدم تأكيد بخصوص اكتشاف التصرفات غير القانونية ذات العلاقة

---

[1] أحمد ماهر، مسئولية المراجع عن الخطأ والغش، مرجع سبق ذكره، ص:02.

[2] جورج دانيال غالي، مرجع سبق ذكره، ص:27، 28.

بالنواحي المالية والمحاسبية، ويعتقد 84.4 % منهم أنه يجب على المدقق الخارجي أن يقدم تأكيد بخصوص اكتشاف التصرفات غير القانونية التي لها تأثيرها على القوائم المالية.

يتضح مما سبق أن مستخدمي القوائم المالية لديهم توقعات أن يكتشف المدقق التصرفات غير القانونية أثناء تنفيذ عملية التدقيق، ورغم أهمية نظم الرقابة الداخلية الفعالة في محاولة تخفيف إمكانية ارتكاب التصرفات غير القانونية إلى أدنى حد ممكن، بالإضافة إلى زيادة إمكانية اكتشافها في حالة ارتكابها، فإنه من الضروري توسيع نطاق مسؤوليات المدققين الخارجيين بخصوص اكتشاف تلك التصرفات، وهذا ما سوف نناقشه في القسم الثاني من هذا المطلب والمتمثل في المعايير المتعلقة بمسؤولية المدقق في اكتشاف التصرفات غير القانونية.

ثانيا: المعايير المتعلقة بمسؤولية المدقق في اكتشاف التصرفات غير القانونية

أصدر المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين في عام 1977 نشرة معايير التدقيق رقم 17 التي تضمنت ما يلي:

1. الفحص الذي يتم وفقا لمعايير التدقيق ، لا يوفر ضمان لاكتشاف التصرفات غير القانونية، كما أن تحديد ما إذا كان تصرف معين يعتبر غير قانوني، هو عادة خارج نطاق الكفاءة المهنية للمدقق.
2. مناقشة مخالفات القوانين التي لها تأثير على القوائم المالية، وإرشاد المدقق بخصوص تقييـــم تأثيرات التصرفات غير القانونية على القوائم المالية.

وفي عام 1988 أصدر المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين نشرة معايير التدقيق رقم54 لتحل محل نشرة معايير التدقيق رقم 17، التي تعتبر مسؤولية المدقق عن اكتشاف والتقرير عن التصرفات غير القانونية التي يكون لها تأثير مباشر وهام على القوائم المالية مماثلة لنفس المسؤولية المتعلقة باكتشاف الأخطاء والمخالفات وفقا لنشرة معايير التدقيق رقم 53 التي تتطلب تخطيط عملية التدقيق بحيث توفر تأكيد معقول لاكتشاف تلك التصرفات، أما التصرفات غير القانونية التي يكون لها تأثير غير مباشر على القوائم المالية، فإن إجراءات التدقيق وفقا لمعايير التدقيق المقبولة قبولا عاما لا توفر ضمان لإمكانية اكتشافها[1]، حيث أنها لا تتضمن إجراءات تصمم خصيصا لاكتشاف تلك التصرفات، ومع ذلك فإنه يجب على المدقق أن يكون واعيا ومدركا لإمكانية حدوث تلك التصرفات.

[1] أمين السيد لطفي، حوكمة مهنة المحاسبة في ضوء مبادرات الهيئة الأمريكية لتنظيم تداول الأوراق المالية، مجلة الدراسات المالية والتجارية، العدد: 02، 2004، ص: 05.

وقد تضمنت نشرة معايير التدقيق رقم 54 بعض الأمثلة للتصرفات غير القانونية التي لها تأثير مباشر أو غير مباشر على القوائم المالية [1]، ومن أمثلة التصرفات غير القانونية التي لها تأثير غير مباشر فإنها ذات علاقة بمجالات التشغيل بدرجة أكبر من علاقتها بالنواحي المالية والمحاسبية، ومن أمثلتها مخالفة قوانين الصحة والأمان الوظيفي وقوانين حماية البيئة.

وفي حالة اكتشاف تصرف غير قانوني فإنه يجب على المدقق أن يحصل على معلومات كافية لتقييم تأثيره على القوائم المالية، مع ضرورة مراعاة تقييم الإدارة لتأثير ذلك التصرف. ورغم ذلك فإنه يكون من الصعب التمييز بين التصرفات غير القانونية التي لها تأثير مباشر عن تلك التي لها تأثير غير مباشر، حيث أنه لا يوجد حد فاصل للتمييز بينهما، كما لم تتضمن النشرة أسس أو قواعد للتمييز بينهما، وبالتالي فإن ذلك يعتمد على التقدير المهني للمدقق الخارجي.

المطلب الثالث: دور المدقق الخارجي في اختبار المعلومات المالية المستقبلية

سنحاول من خلال هذا المطلب التعرف على إحدى أدوار المدقق الخارجي كأداة لتطبيق حوكمة الشركات والمتمثل في اختبار المعلومات المالية المستقبلية، وذلك من خلال التعرف على ماهية المعلومات المالية المستقبلية وأهميتها وأهمية اختبارها وتقرير المدقق الخارجي عنها.

أولا: ماهية المعلومات المالية المستقبلية وأهميتها

1. ماهية المعلومات المالية المستقبلية

يقصد بالمعلومات المالية المستقبلية تلك المعلومات المالية المبنية على افتراضات عن الأحداث التي قد تقع في المستقبل ورد فعل الشركة المحتمل اتجاهها وقد تكون المعلومات المالية في صورة تنبؤات أو تقديرات مستقبلية أو مزيج منها. ويقصد بالتقديرات المستقبلية المعلومات المالية المستقبلية المعدة بناء على:

أ -افتراضات نظرية على أحداث مستقبلية ورد فعل الإدارة اتجاهها والتي ليس من الضروري أن تحدث وكمثال على ذلك الشركة في بداية التشغيل أي لا يتم بناء تلك الأحداث المستقبلية بناء على خبرة الإدارة في الماضي.

ب -خليط من الافتراضات المستخدمة لإعداد أفضل التقديرات والافتراضات النظرية.

---

[1] يونس حسن عقل، تحليل وتقييم دور الهيئة العامة لسوق المال في تحسين فعالية التقرير المالي في ضوء المبادئ الدولية لحوكمة الشركات، المجلة العلمية للبحوث والدراسات العربية، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان، 2005، ص: 15.

ومن بين هذه التقديرات المستقبلية التقديرات المحاسبية مثل مخصصات الخسائر المحتملة [1] التي تتوقعها الشركة دائما بحكم نشاطاتها بسبب الغرامات المختلفة أو التعويضات عن الأضرار التي تسببها للغير.

ويقصد " بالتنبؤات " المعلومات المالية المستقبلية المعدة على أساس افتراضات خاصة بأحداث مستقبلية تتوقع الإدارة حدوثها بناءا على خبرتها في الماضي ورد فعل الإدارة المتوقع عند تحقق تلك الافتراضات.

وقد تتضمن المعلومات المالية المستقبلية في القوائم المالية، ويمكن إعدادها كأداة داخلية للإدارة للمساعدة في تقييم جدوى استثمار رأسمالي مثلا، والتوزيع على أطراف أخرى مثل نشرة الاكتتاب في أسهم أو سندات جديدة التي تمد المستثمرين المحتملين بمعلومات عن التوقعات المستقبلية، وكذلك التقارير المقدمة للجهات المقرضة لتوفير المعلومات اللازمة لاتخاذ قرار منح الائتمان.

وقد تكون المعلومات المستقبلية عادة في صورة موازنات (موازنة المشتريات، موازنة الإنتاج وموازنة المبيعات وموازنة المصاريف والموازنة النقدية)، أو في صورة قوائم مالية تقديرية مثل: قائمة التدفقات النقدية التقديرية. وقد عرف معهد التكلفة والمحاسبين الإداريين بإنكلترا الموازنات التقديرية على أنها:[2]

" خطة كمية وقيمية يتم تحضيرها والموافقة عليها قبل فترة محددة، وتبين عادة الإيراد المخطط المنتظر تحقيقه والنفقات المنتظر تحملها خلال هذه الفترة والأموال التي ستستعمل لتحقيق هدف معين ".

2 - أهمية المعلومات المالية المستقبلية

ترجع أهمية المعلومات المالية المستقبلية إلى حاجة العديد من الأطراف لتلك المعلومات خاصة بعد سلسلة أحداث الفشل التي ضربت أكبر الشركات العالمية في أشهر المراكز المالية الدولية، وأهم تلك الأطراف المساهمين لحاجاتهم من أجل الوقوف على مدى كفاءة الإدارة كوكيل عنهم في إدارة الشركة، والقيام بوظائفها خاصة وظيفة التخطيط وما تتطلبه من إعداد تنبؤات مالية تعكس مقدرة الإدارة على استكشاف المتغيرات المستقبلية التي تؤثر على مقدرة الشركة في تحقيق أهدافها.

كما تحتاج عدة أطراف أخرى لها علاقة بالشركة للمعلومات المالية المستقبلية كما يلي:

أ -يحتاج المستثمرون الحاليون والمحتملون إلى المعلومات المالية المستقبلية لتقييم مدى ملائمة فرص الاستثمار المتاحة واتخاذ قرار الاستثمار.

---

[1] شبايكي سعدان، تقنيات المحاسبة حسب المخطط الوطني للمحاسبة ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، طبعة 1994، ص: 227.

[2] فركوس محمد، الموازنات التقديرية أداة فعالة للتسيير ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995، ص: 04.

ب -يطالب المحللون الماليون بالمعلومات المالية المستقبلية للوصول للعديد من المؤشرات المالية اللازمة للتوصية بمدى إمكانية وجدوى الاستثمار.

ت -يتفق المقرضون والبنوك وجهات منح الائتمان على أهمية المعلومات المالية المستقبلية في تحديد مدى مقدرة الشركة على سداد الديون وفوائدها مستقبلا.

ث -يحتاج المتعاملون في سوق الأوراق المالية للعديد من المعلومات المالية المستقبلية للتنبؤ بالأرباح المتوقعة للشركة في المستقبل وعائد السهم المتوقع، وذلك لاتخاذ قرار الاستثمار في بورصة الأوراق المالية.

ج -تحتاج نقابات العمال إلى المعلومات المالية المستقبلية لتحديد مدى قدرة الشركة على تحقيق أرباح في المستقبل وسداد أجورهم وتقديم الحوافز لهم.[1]

ولا شك أن الحاجة إلى المعلومات المالية المستقبلية تزداد في **الجزائر** في الوقت الراهن بعد اتجاه الدولة إلى اقتصاد السوق وخصخصة العديد من الوحدات المملوكة للدولة وبيعها للعمال والمساهمين، وذلك لتحديد مدى قدرة الشركة على تحقيق أرباح في المستقبل تكفي لإجراء توزيعات على المساهمين في الشركة وسداد أقساط البيع المستحقة للدولة، وهذا لا يتسنى إلا من خلال مدقق خارجي يقوم باختبار هذه المعلومات وإصدار تقرير عنها لزيادة مصداقيتها وإمكانية الاعتماد عليها سواء كان الغرض من استخدامها داخل أو خارج الشركة.

ثانيا: اختبار المعلومات المالية المستقبلية والمعايير المرتبطة بها

1. اختبار المعلومات المالية المستقبلية

يقصد باختبار المعلومات المستقبلية فحص وتقييم الافتراضات التي بنيت عليها التنبؤات المالية وتقييم مدى ملائمة تلك الافتراضات وكذلك تقييم مدى سلامة الإفصاح عن تلك التنبؤات.

وعند قيام المدقق الخارجي بإجراء مهمة اختبار المعلومات المالية المستقبلية عليه أن يحصل على أدلة كافية وملائمة فيما يتعلق بكل من الأمور التالية:

أ - الافتراضات التي بني عليها التنبؤ والتي تم استخدامها في الوصول إلى المعلومات المالية المستقبلية تعتبر معقولة وتمثل أفضل تقدير للإدارة، أما في حالة الافتراضات النظرية فيجب

[1] صفاء رأفت، دراسة تحليلية لفعالية تطبيق منهج حوكمة الشركات بالتطبيق على بعض الشركات المصرية، "دراسة مقارنة"، مجلة الدراسات المالية والتجارية، العدد: 02، 2004، ص: 352.

أن تكون متفقة مع الغرض من المعلومات. ويجب على المدقق عند تقييم الفروض التي بني عليها التقديرات أن يدرس ما إذا كانت هذه الفروض:[1]

- سليمة في ضوء النتائج الفعلية في الفترات المحاسبية السابقة.
- تتفق مع التقديرات المحاسبية المناسبة الأخرى.
- تتفق مع الخطط الملائمة التي وضعتها الإدارة.

ب -أن المعلومات المستقبلية تم إعدادها بشكل ملائم على أساس تلك الافتراضات.

ت -أن يتم عرض تلك المعلومات المستقبلية بطريقة مناسبة.

ث -أن المعلومات المالية المستقبلية تم إعدادها على أساس متسق مع القوائم الماليـــة التاريخيـــة وباستخدام مبادئ محاسبية مناسبة.

ويجب على المدقق أن يكون على مستوى كاف من المعرفة عن نشاط الشركة لكي يكون بمقدوره أن يقيم ما إذا كانت كافة الافتراضات الهامة المطلوبة لإعداد المعلومات المالية المستقبلية قد تم تحديدها، ويحتاج المدقق أيضا للتعرف على الأنشطة التي تمر بها الشركة لإعداد المعلومات المالية المستقبلية، وذلك بأخذه في الاعتبار العناصر الآتية:

أ - الرقابة الداخلية على نظام أعداد المعلومات المالية المستقبلية وخبرات الأشخاص القائمين على إعداد تلك المعلومات.

ب - طبيعة المستندات المستخدمة والتي تعد من قبل الشركة لتأييد افتراضات الشركة.

ت - درجة استخدام الأساليب الإحصائية والرياضية ودرجة الاعتماد على استخدام الحاسب الآلي.

ث -الأساليب المستخدمة للوصول إلى تطبيق الافتراضات.

ج -صحة المعلومات المالية المستقبلية المعدة في فترات سابقة وأسباب وجود اختلافات جوهرية.

ويجب على المدقق الخارجي أن يأخذ في اعتباره الفترة التي تغطيها المعلومات المالية المستقبلية، حيث أن الافتراضات التي بنيت عليها تلك المعلومات تزداد درجة عدم واقعيتها بزيادة الفترة التي تغطيها تلك المعلومات، وهناك بعض العوامل التي ينبغي أن يأخذها المدقق الخارجي في اعتباره فيما يتعلق بالفترة التي تغطيها المعلومات المالية المستقبلية وهي:

---

[1] محمود محمد عبد السلام البيومي، المحاسبة والمراجعة في ضوء المعايير وعناصر الإفصاح في القوائم المالية شركة الجلال للطباعة، مصر، 2003، ص: 261.

أ -إمكانية الاعتماد على الافتراضات: فإذا كانت الشركة مستقبلا تنوي تقديم منتج جديد، فإن الفترة التي تغطيها المعلومات المالية المستقبلية قد تكون قصيرة، ويمكن تقسيمها إلى فترات أصغر كالأسابيع أو شهور، وإذا كان نشاط الشركة امتلاك الأراضي مثلا من أجل التأجير فقد يكون من المناسب أن تغطي المعلومات المالية المستقبلية فترة أطول.

ب -احتياجات مستخدمي المعلومات المالية المستقبلية: فقد يتم إعدادها كجزء من طلب الحصول على قرض عن الفترة الكافية لتوليد أموال كافية لسداد القرض، كما يمكن إعداد تلك المعلومات للمستثمرين، خاصة فيما يتعلق بإصدار سندات، وذلك بهدف إيضاح الغرض الذي تستخدم فيه حصيلة الإصدار في الفترات اللاحقة.

2. معايير اختبار المعلومات المالية المستقبلية

يتم اختبار المعلومات المالية المستقبلية وفقا لمجموعة من المعايير الصادرة عن مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكيين، وذلك على النحو التالي:[1]

أ -أن يتم هذا الاختبار عن طريق شخص مؤهل وذو كفاءة مهنية كافية وملائمة.

ب -أن يكون المدقق القائم بهذا الاختبار مستقل في الظاهر والواقع.

ت -يجب على المدقق الخارجي القائم بهذا الاختبار أن يبذل العناية المهنية الكافية عند قيامه بتخطيط وتنفيذ هذا الاختبار، وعند إعداده لتقريره.

ث -ضرورة قيام المدقق الخارجي بالتخطيط والإشراف الجيد على تنفيذ هذا الاختبار.

ج -يجب على المدقق أن يحصل على فهم كامل لعملية إعداد المعلومات المالية المستقبلية لأغراض تحديد نطاق الاختبار.

ح -ضرورة حصول المدقق على أدلة ملائمة وكافية لإبداء رأيه وإعداد التقرير عن اختبار تلك المعلومات.

خ -ضرورة إشارة المدقق الخارجي في تقريره عن اختبار المعلومات المالية المستقبلية إلى أن تلك المعلومات قد تم إعدادها استنادا إلى افتراضات ملائمة.

تتشابه هذه المعايير مع بعض المعايير التقليدية المتعارف عليها لكنها تضيف ما تراه مناسب للوصول بالمدقق الخارجي إلى مستوى تطبيق وإرساء أكثر لمبادئ حوكمة الشركات وعدم الوقوع مرة أخرى في

[1] منصور أحمد البديوي، شحاته السيد شحاته،دراسات في الاتجاهات الحديثة في المراجعة مع تطبيقات عملية على معايير المراجعة المصرية والدولية، الدار الجامعية، مصر، 2002-2003، ص: 409.

سلسلة إفلاس كبريات الشركات، وعدم التلاعب بأصحاب المصالح الذين تربطهم علاقة بالشركة ونتائجها.

ثالثا: إجراءات اختبار المعلومات المالية

عند تحديد طبيعة وتوقيت ومدى إجراءات الاختبار يجب على المدقق الخارجي أن يراعي ما يلي:[1]

أ -إمكانية وجود أخطاء جوهرية.

ب -الخبرة المكتسبة من المهام السابقة.

ت -قدرة الإدارة على إعداد المعلومات المالية المستقبلية.

ث -مدى تأثر المعلومات المالية المستقبلية بالحكم الشخصي للإدارة.

ج -مدى كفاية وإمكانية الاعتماد على البيانات التي تم استخدامها لإعداد المعلومات المالية المستقبلية.

وعلى المدقق أن يقدم مصدر الأدلة المؤيدة لافتراضات أفضل تقديرات الإدارة، وإلى أي حد يمكن الاعتماد عليها، أي تقييم ما إذا كانت تلك الافتراضات مبنية على خطط قابلة للتحقيق، وفي حالة الافتراضات النظرية ما إذا كان قد تم مراعاة كافة الآثار الهامة لاستخدام تلك الافتراضات، وعلى سبيل المثال إذا ما تم افتراض نمو المبيعات إلى ما يزيد عن الطاقة الإنتاجية الحالية للشركة، فيجب أن تتضمن المعلومات المالية المستقبلية الاستثمار اللازم لزيادة الطاقة الإنتاجية للشركة أو تكلفة البدائل الأخرى لمقابلة المبيعات المتوقعة مثل إسناد مهمة الإنتاج الإضافي لمقاول من الباطن.

وعند قيام المدقق الخارجي باختبار عنصر أو أكثر من عناصر المعلومات المالية المستقبلية يصبح من الضروري أن يراعي اتفاق البيانات في هذا العنصر مع البيانات ذات العلاقة في القوائم المالية الأخرى (أي مراعاة الترابط)، بالإضافة إلى ضرورة حصوله على تأكيدات مكتوبة من الإدارة بخصوص الغرض الذي تستخدم فيه المعلومات المالية المستقبلية ومدى اكتمال افتراضات الإدارة، وقبول الإدارة لمسؤولياتها عن هذه المعلومات.

[1] أمال محمد محمد عوض، قياس اثر الدور الحوكمي لمراجع الحسابات على سلوك إدارة الأرباح للشركات المسجلة في سوق الوراق المالية المصرية، مجلة الدراسات المالية والتجارية، العدد: 03، ديسمبر2003، ص: 60.

ويجب على المدقق الخارجي أن يراعي عند تقييم العرض والإفصاح للمعلومات المالية المستقبلية بالإضافة إلى المتطلبات التي تحددها القوانين المتبعة والقواعد التنظيمية أو المعايير المهنية ما إذا كان:[1]

أ. عرض المعلومات المالية المستقبلية يمد القارئ بالمعلومات ولا يضل.

ب. قد تم الإفصاح عن السياسات المحاسبية بشكل كاف في الإيضاحات المرفقة مع المعلومات المالية المستقبلية.

ت. قد تم الإفصاح بشكل كاف عن الافتراضات في الإيضاحات المرفقة مع المعلومات المالية المستقبلية، ويجب أن يكون من الواضح ما إذا كانت تلك الافتراضات تمثل أفضل تقديرات للإدارة، أو أنها تمثل افتراضات نظرية، وعندما تكون الافتراضات متعلقة بأمور جوهرية وخاضعة لدرجة كبيرة من عدم التأكد، فيجب أن يتم الإفصاح بشكل كاف عن ذلك وعن مدى حساسية النتائج.

ث. قد تم الإفصاح عن تاريخ إعداد المعلومات المالية المستقبلية، وعلى الإدارة أن تتأكد من أن الافتراضات تعتبر ملائمة في هذا التاريخ، على الرغم من أن المعلومات تكون قد تم تجميعها على مدى فترة زمنية.

ج. قد تم الإفصاح عن أي تغيير في السياسات المحاسبية عن تلك المتبعة في إعداد القوائم المالية التاريخية، والإفصاح عن أسباب التغيير وأثرها على المعلومات المالية المستقبلية.

[1] شحاته السيد شحاته، على عبد الوهاب نصر، دراسات متقدمة في تدقيق الحسابات وتكنولوجيا المعلومات، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص: 173.

المبحث الثالث: مسؤولية المدقق الخارجي عن معرفة مدى قدرة الشركة على الاستمرار

مسؤولية المدقق بخصوص التقرير عن قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط، هي موضع الكثير من النقاش والجدل في الوقت الحالي، خاصة بعد سلسلة أحداث الفشل التي عرفتها كبريات الشركات الأمريكية في أكبر أسواق المال الأمريكية وظهور الحاجة لقواعد ومبادئ الإدارة الرشيدة في الشركات، كما يعتبر فرض الاستمرار أحد الفروض التي تعد على أساسها القوائم المالية.

ومن أجل الإلمام بهذه المهمة الأساسية التي يقوم بها المدقق الخارجي سنحاول التطرق للنقاط التالية:

-مفاهيم عن فرض الاستمرار ومسؤولية المدقق حوله.

-إطار مقترح للتعرف على قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.

المطلب الأول: مفاهيم عن فرض الاستمرار ومسؤولية المدقق حوله

لقد أصبح العديد من ذوي المصالح في الوقت الحالي يهمهم قدرة الشركة على الاستمرار خاصة بعد سلسلة أحداث الفشل التي ضربت الشركات المقيدة في أسواق الولايات المتحدة الأمريكية وجنوب شرق آسيا، ولهذا الغرض نحاول الإلمام بهذه المهمة التي يقوم بها المدقق الخارجي، وذلك بالتطرق إلى:

أولا: مفاهيم عن فرض الاستمرار والمعيار الدولي رقم 23

1. **مفاهيم عن فرض استمرار الشركات**

تعتبر إحدى إشكالات الحوكمة الفشل الذي تتعرض له بعض الشركات بعد تسلمها لتقرير المدقق الخارجي الخالي من التحفظات، مما يثير تساؤلات عديدة عن مدى تنفيذ المدققين لمسؤولياتهم بخصوص التقرير عن عدم التأكد من قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.

وبناءا على هذا الفرض تقوم الشركة بتسجيل قيم أصولها والتزاماتها على أساس أنها ستكون قادرة على تحقيق أصولها وسداد التزامها خلال نشاطها العادي.[1]

وإذا لم يكن هناك ما يبرر هذا الفرض فقد لا تستطيع الشركة تحقيق الأصول بالقيم المسجلة بدفاترها، كما قد يحدث تغيير في قيم وتواريخ استحقاق الالتزامات، وبالتالي فإنه قد تنشأ الحاجة إلى تعديل قيم كل من أصول والتزامات الشركة المحتواة في قوائمها المالية.

[1] يونس حسن عقل، مرجع سبق ذكره، ص:23.

وفي هذا الصدد تحدثت نشرة معايير التدقيق رقم 58 المتعلقة بإعداد التقارير عن القوائم المالية محل التدقيق reportson autited financial عن تغييرات هامة في تلك التقارير، منها أنه يجب أن تتضمن تقارير المدققين بوضوح أن إعداد القوائم المالية للشركة يعتبر من مسؤولية الإدارة، وبالتالي فإنه يجب على المدقق التأكد من ملائمة فرض الاستمرار كأساس لإعداد القوائم المالية.

ويستطيع المدقق الخارجي التعرف على أن الشركة غير قادرة على الاستمرار في النشاط من خلال مشكلات السيولة التي تواجهها ويتوقف ذلك على حدتها والمدى الزمني لتأثيرها، وهو ما يعرف بمشكل العسر المالي والذي يمكن أن يأخذ الحالات التالية:

أ – مواجهة الشركة لمشكلة تتعلق بعدم القدرة على الوفاء التزاماتها قصيرة الأجل في مواعيد استحقاقها، في حين لديها القدرة على سداد كافة التزاماتها المتوسطة والطويلة، نظرا لأن حصيلة بيع أصولها تكفي لسداد التزاماتها إذا ما تمت التصفية في أي وقت. وهذا يعني أن الشركة تبدو وكأنها غير قادرة على الاستمرار في النشاط على المدى القصير، ولكنها قادرة على الاستمرار في المدى الطويل.

ب مواجهة الشركة لمشكلة تتعلق بعدم القدرة على سداد كافة التزاماتها في المدى الطويل، بينما لديها القدرة على سداد التزاماتها قصيرة الأجل في مواعيد استحقاقها، وهذا يعني أن الشركة لديها القدرة على الاستمرار في النشاط في المدى القصير، ولكنها غير قادرة على الاستمرار في النشاط في المدى الطويل.

ت –الشركة غير قادرة على سداد التزاماتها سواء في مواعيد الاستحقاق قصيرة الأجل أو طويلة الأجل، وهذا يعني أنها غير قادرة على الاستمرار في النشاط في المدى القصير والطويل.[1]

كما يمكن للمدقق الخارجي التعرف على قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط من خلال الفشل والذي يمكن أن يأخذ عدة أشكال منها:

–الفشل المالي[*]: ومن علامات هذا النوع من العسر قدرة الشركة على الاقتراض وعدم قدرتها على سداد التزاماتها، وتراكم أرصدة السحب على المكشوف، بالإضافة إلى عدم إجراء أي توزيعات للأرباح، ويترتب على هذا زيادة كبيرة في إجمالي التزامات الشركة عن إجمالي القيمة السوقية لأصولها.

---

[1] محمد توفيق محمد، محمد نصر الهواري، جورج دانيال غالي،دراسات في المراجعة، مكتبة الشباب، القاهرة،1991، ص: 22، 23.

[*] يعرف الفشل المالي بحالة التوقف عن الدفع وهو الوضع الذي لا تستطيع عند الأصول المتاحة للشركة مواجهة المستحقات من الأصول، للمزيد انظر: الياس بن ساسي، يوسف قريشي،التسيير المالي (الإدارة المالية) دروس وتطبيقات، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، 2006، ص: 65.

-الفشل الاقتصادي: يتمثل هذا الفشل في انخفاض إيرادات الشركة وعدم كفايتها لتغطية تكاليفها وانخفاض معدل العائد على رأس المال المستثمر مقارنة بمعدل العائد على الاستثمارات المماثلة أو انخفاضه عن تكلفة الأموال المستثمرة في المدى الطويل.

-الفشل القانوني: يحدث هذا النوع من الفشل عندما لا تستطيع الشركة الوفاء بالتزاماتها لفترة طويلة، وبالتالي من الضروري اتخاذ إجراءات قانونية تتعلق بإشهار الإفلاس والتصفية.

كما يتطلب الشك في قدرة الشركة على الاستمرار من المدقق فحص وتحليل جميع الأدلة والقرائن المتاحة والمتعلقة بهذا الأمر. وقد يصل المدقق بعد هذا التحليل إلى إحدى النتائج التالية:[1]

أ. أن هناك أدلة وقرائن كافية لإزالة ما اعتراه من شك حول استمرارية الشركة، وفي هذه الحالة لا ينبغي للمدقق أن يمتنع عن تقريره.

ب. على الرغم من أن حالة الشك حول استمرارية الشركة لا تزال قائمة فإن احتمال استمرارها قائم بدرجة معقولة، وان هناك إيضاحا مناسبا للظروف المتعلقة بحالة الشك في القوائم المالية، فلا ينبغي للمدقق أن يمتنع عن تقريره، إلا انه يجب أن يلفت انتابه القارئ إلى المعلومات ذات العلاقة في فقرة لفت الانتباه إلى احتمال عدم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.

2. معيار التدقيق الدولي رقم 23

وفقا لمعيار التدقيق الدولي رقم 23 المتعلق باستمرار الشركة في مزاولة نشاطها فإنه يجب على المدقق عند تخطيطه لعملية التدقيق، وتنفيذ إجراءاتها وتقييم نتائجها، أن يكون حذرا لاحتمال الشك في فرض الاستمرار الذي أعدت على أساسه القوائم المالية للشركة، وعندما يثار هذا الاحتمال فإنه يجب على المدقق أن يحصل على أدلة إثبات كافية وملائمة لتأكيد أو نفي هذا الشك المتعلق بقدرة الشركة على الاستمرار في مزاولة نشاطها في المستقبل القريب، الذي لا يزيد عن السنة بعد تاريخ الميزانية الختامية.

وقد تضمنت الفقرة رقم 5 من المعيار أمثلة للمؤشرات التي على ضوئها يمكن التعرف على قدرة الشركة على الاستمرار في نشاطها وتتلخص فيما يلي:

أ -مؤشرات مالية

وتتلخص هذه المؤشرات فيما يلي:

-قيمة صافي الالتزامات وصافي الالتزامات قصيرة الأجل

[1] يونس حسن عقل، تحليل وتقييم دور الهيئة العامة لسوق المال في تحسين فعالية التقرير المالي في ضوء المبادىء الدولية لحوكمة الشركات، المجلة العلمية للبحوث والدراسات العربية، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان، 2005، ص: 62.

- اقتراب تواريخ استحقاق قروض محددة المدة وعدم توقع سدادها، أو تجديدها أو الاعتماد الزائد على القروض قصيرة لتمويل أصول ثابتة.
- خسب مالية تظهر معكوسة وخسائر تشغيل كبيرة.
- التأخر والتوقف عن سداد التوزيعات.
- عدم القدرة على سداد الدائنين في مواعيد التوزيعات.
- صعوبة الالتزام بشروط اتفاقيات القروض.
- تغيير أسلوب التعامل مع الموردين من السداد لأجل إلى السداد النقدي.
- عدم إمكانية الحصول على التمويل اللاز م لإنتاج منتج جديد ضروري أو استثمـــارات أخـــرى إضافية.

ب **مؤشرات التشغيل**

وتتلخص هذه المؤشرات فيما يلي:

- خلو المناصب الإدارية الهامة، وعدم توافر الأشخاص المناسبين لشغلها.
- فقد سوق رئيسة، أو حق امتياز، أو ترخيص، أو مورد رئيسي.
- وجود مشاكل عمالية، أو أزمات في مستلزمات التشغيل الهامة.

ت **–مؤشرات أخرى**

- عدم الالتزام بمتطلبات رأس المال، أو المتطلبات القانونية الأخرى.
- وجود دعاوى قضائية مرفوعة ضد الشركة، والتي قد يترتب على الحكم فيها لصالح الغير وعدم القدرة على الوفاء بما تفرضه المحكمة من التزامات.
- التغيرات في التشريعات أو السياسة الحكومية.[1]

ثانيا: الدراسات السابقة المتعلقة بالتعرف على قدرة الشركة في الاستمرار في النشاط

يوجد العديد من الدراسات التي اهتمت بدور المدقق الخارجي في التعرف على قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط، ومن بين هذه الدراسات نجد دراسة د.عوض لبيب (1998) والتي استهدفت تحديد العوامل التي تؤثر في قرار المدقق الخارجي المتعلق بعدم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط، حيث قسم هذه العوامل إلى فئتين، الأولى عوامل خاصة بالشركة وهي الحالة المالية للشركة ويتم تقويمها باستخدام

[1] محمود محمد عبد السلام الفيومي، مرجع سبق ذكره، ص242.

النسب المالية، وحالة المديونية، وتشمل الفئة الثانية عوامل خاصة بمكتب المدقق الخارجي وهي حجم عملياته وحجم مكتب التدقيق.[1]

وبالإضافة إلى هذه الدراسة فإن هناك العديد من الدراسات التي اهتمت بهذا الموضوع منها:

1. الدراسات التي اهتمت بدراسة العلاقة بين آراء المدققين المتعلقة بقدرة الشركات على الاستمرار في النشاط وأسعار أسهمها

اهتمت دراسات عديدة بدراسة العلاقة بين آراء المدققين المتعلقة بقدرة الشركات على الاستمرار في النشاط ورد فعل أسعار أسهمها، وقد توصلت إحدى تلك الدراسات إلى أنه لا يوجد ارتباط بين تحفظات المدققين المتعلقة بعدم التأكد من قدرة الشركات على الاستمرار في النشاط وأسعار أسهمها.

وتوصلت دراسات أخرى إلى وجود علاقة، أي وجود رد فعل سالب على أسعار الأسهم في الأسابيع السابقة لإصدار تحفظات المدققين بخصوص عدم التأكد من قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط وليس نتيجة لتحفظات المدققين في حد ذاتها.

بينما توصلت دراسة أخرى إلى أنه يوجد رد فعل سالب على أسعار الأسهم، نتيجة لإصدار تقارير التدقيق المتعلقة بذلك.

كما اهتمت دراسة أخرى بالتعرف على مدى إمكانية التنبؤ بآراء المدققين المتعلقة بقدرة الشركات على الاستمرار في النشاط عن طريق استخدام المعلومات المتاحة للجمهور وتوصلت إلى إعداد نماذج التنبؤ بآراء المدققين عن طريق استخدام تلك المعلومات وقد أشارت نتائجها إلى أن الانخفاض الكبير في أسعار الأسهم يمكن أن يساهم في قرارات المدققين بالتحفظ في تقاريرهم نظرا لأن متغيرات السوق لها قدرة تفسيرية تزيد عن تلك التي تتضمنها متغيرات القوائم المالية. كما أن زيادة كمية المعلومات سوف يجعل سوق الأوراق المالية أكثر كفاءة[2]، وبهذا فإن المدقق الذي يبدي تحفظات في تقريره بسبب القصور المحاسبي أو لوجود حالة شك أو لعدم الالتزام بمتطلبات نظام الشركات أو النظام الأساسي للشركة يكون بمقدوره ذكر الأسباب التي أدت إلى التحفظات وتأثيرها الفعلي أو المحتمل على القوائم المالية.

يتضح مما سبق أن تلك الدراسات غير متفقة في نتائجها ونستخلص منها أن التغييرات في أسعار أسهم الشركة يعتبر إشارات تحذيرية مبكرة عن المخاطر التي يمكن أن تواجهها تلك الشركة، كما أن بعض

---

[1] جودة عبد الرءوف غلول، انعكاسات تعديل تقرير مراقب الحسابات بفرض الاستمرار على سلوك متخذي قرار منح الائتمان في البنوك التجارية، مجلة آفاق جديدة، العدد12، كلية التجارة، جامعة المنوفية، مصر،1999، ص: 158-159.

[2] شوقي السيد فوزي، نحو نموذج مقترح لتحليل العلاقة بين المعلومات المحاسبية المنشورة وسلوك أسعار الأسهم في بورصة الأوراق المالية المصرية، مجلة آفاق جديدة، العدد الرابع، السنة العاشرة، كلية التجارة، جامعة المنوفية، مصر، أكتوبر1998، ص: 172.

تلك التغييرات قد يرجع إلى تحفظات المدققين المتعلقة بعدم التأكد من قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط إلا أن معظمها قد يكون استجابة للمعلومات التي لا تتضمنها القوائم المالية.

2. الدراسات التي اهتمت بدراسة العلاقة بين تحفظات المدققين المتعلقة بعدم التأكد مـــن قـــدرة الشركة علـــى الاستمرار في النشاط وفشلها

توصلت بعض من هذه الدراسات إلى نتائج متشابهة حيث تبين أن حوالي 25 % من الشركات التي تسلمت تحفظات تتعلق بعدم التأكد من الاستمرار في النشاط قد فشلت، وأن حوالي 75 % من الشركات التي لم تتسلم تلك التحفظات لم تفشل، ويلخص الجدول التالي نتائج تلك الدراسات:

جدول رقم (3-1): العلاقة بين تحفظات المدققين المتعلقة بعدم التأكد من قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط وفشلها

المؤلف	الدولة	فترة العينة	عدد التحفظات المتعلقة بالاستمرار	عدد ونسبة الشركات التي فشلت مع وجود تحفظات
Altman	أمريكا	1972-1978	213	53 ، (24%)
Taffler and tesung	المملكة المتحدة	1979-1984	40	10، (25 %)
Citron and taffter	المملكة المتحدة	1979-1986	86	21، (24,42 %)
Brnes and hooi	المملكة المتحدة	1985	51	3، (5.88 %)

المصدر: جورج دانيال غالي، مرجع سبق ذكره، ص: 161.

يلاحظ من الجدول أنه يوجد اتفاق بين بعض المدققين على أنه توجد علاقة ارتباط بين رأي المدقق المتعلق بعدم تأكده من قدرة الشركة محل التدقيق على الاستمرار في النشاط وفشل هذه الشركة.

المطلب الثاني: إطار مقترح للتعرف على قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط

نظرا لأهمية قرارات المدققين المتعلقة بتحديد مدى قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط، واستنادا لنشرة معايير التدقيق رقم 59 الصادرة عن مجلس معايير التدقيق والتعديلات التي أجريت عليها، تم وضع إطار يتضمن الإجراءات التي يمكن تطبيقها بواسطة المدققين الخارجيين بخصوص ذلك، ويتضمن الإطار الإجراءات التالية:[1]

أولا: دراسة الظروف الاقتصادية والتنظيمية المتعلقة بالصناعة

1. دراسة الظروف الاقتصادية

يجب على المدقق دراسة الظروف الاقتصادية التي تعمل الشركة في إطارها، وأن يحصل على معلومات عن الحالة الاقتصادية ككل والتوقعات المتعلقة بالتغيرات في كل من السياسة المالية والنقدية للحكومة وأسعار الصرف، ومعدلات الفائدة، وه ذا بهدف التعرف على مدى تأثيرها على قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط، وعلى سبيل المثال فإن زيادة معدلات الفائدة على القروض يؤدي إلى زيادة الأعباء المالية التي تتحملها الشركة واستمرار ذلك لأكثر من فترة في ظل استنفاد قدرتها الاقراضية قد يعرضها للفشل.

ولقد أوضح تحليل لحالات إفلاس الشركات الكندية خلال الفترة 1976 حتى عام 1987 ما يلي:

أ. توجد علاقة طردية بين التغييرات في أسعار الفائدة وحالات الإفلاس.

ب. أنه توجد علاقة عكسية بين التغييرات في كمية النقود التي تعبر عن القدر المتاح من الائتمان وحالات الإفلاس.

ت. أنه توجد علاقة عكسية بين التغييرات في إجمالي الناتج المحلي وحالات الإفلاس.

نستنتج مما سبق أنه يجب على المدقق التعرف على المخاطر التي قد تترتب على التغييرات في الظروف الاقتصادية، والتي تؤثر على جميع الصناعات والشركات. وتقييم خطط الإدارة للتغلب عليها مع الأخذ في عين الاعتبار ضرورة الإفصاح عن تلك المخاطر فيما يتعلق بتأثيرها على قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.

2. دراسة الظروف التنظيمية المتعلقة بالصناعة

يجب على المدقق دراسة الظروف التنظيمية المتعلقة بالصناعة التي تعمل فيها الشركة والتي يمكن أن تؤثر على قدرتها في الاستمرار في النشاط، فعلى سبيل المثال إذا كانت صناعة تمر بحالة انكماش، فإنه يجب

[1] جورج دانيال غالي، مرجع سبق ذكره، ص189.

على المدقق أن يأخذ في اعتباره التأثيرات المتوقعة للطاقة الفائضة المحتملة، كما أن التغير المستمر السريع للتكنولوجيا في الصناعة قد يعرض الشركة لأن تكون أقل استقرارا من الشركات الأخرى التي تتعرض لمثل هذه الظروف.

كما يجب الإلمام بالقوانين المتعلقة بالصناعة والتي تؤثر على مزاولة الشركة لنشاطها وأن يحتفظ بمعلومات كافية عنها، وأن يتأكد من التزام الشركة بها، وأن يحصل على علاقة توقعات الإدارة عن التغيرات فيها ومدى تأثيرها على الشركة وتقييمها.

ثانيا: تقييم كفاءة الإدارة

من الضروري على المدقق الخارجي تقييم كفاءة الإدارة، حيث أنها تؤثر بدرجة كبيرة على نجاح أو فشل الشركة، ففي تصنيف لأسباب فشل الشركات تبين أن السبب الرئيسي لذلك هو عدم كفاءة الإدارة الذي تسبب في فشل 88.4% من الشركات الفاشلة، ويتم هذا التقييم من خلال:

1 - دراسة تنبؤات الإدارة

يجب على المدقق دراسة تنبؤات الإدارة آخذا في اعتباره الافتراضات التي استخدمت في إعدادها، وأن يتأكد من أنها توفر أساس ملائم للاعتقاد بقدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.

2 - تقييم خطط الإدارة للتعامل مع الأحداث غير المتوقعة

يمكن هذا التقييم من تحسين موقف الشركة نتيجة لتنفيذها، ويشمل هذا التقييم ما يلي:

أ. التخلص من بعض الأصول الثابتة.

ب. اقتراض الأموال أو إعادة جدولة الديون.

ت. تخفيض أو تأجيل النفقات.

ث. زيادة رأس المال.

3 -تقييم خطط الإدارة للتعامل مع المخاطر

تنقسم المخاطرة بوجه عام إلى جزأين[1]، أحدهما يرجع إلى السوق ككل وهو ما يسمى المخاطرة المنتظمة والأخر يرجع إلى الشركة نفسها وهو يسمى المخاطرة غير المنتظمة ، ويتم قياسها والتحكم فيها داخل الشركة. وبهذا قد تتعرض الشركة لمخاطر عديدة يمكن أن تؤثر على قدرتها على الاستمرار في النشاط.

---

[1] النسب المالية (بدون اسم كاتب)، قســـــــم المحاسبة، منتدى عُمان للأوراق المالية ، omansm.com/ib/index، تاريخ الإطلاع: 2007/05/23.

ويمكن للإدارة استخدام أساليب متعددة للتعامل مع تلك المخاطر بهدف تجنبها أو تخفيض حدة تأثيرها، ويجب على المدقق الخارجي في هذه الحالة التأكد من إتباع الإدارة للأساليب المناسبة، كما أنه من الضروري الإفصاح بشكل كاف وملائم في التقارير المالية عن المخاطر التي قد تتعرض لها الشركة والتي تؤثر على قرارات مستخدمي القوائم المالية.

وقد أوصت العديد من التقارير بالتوسع في الإفصاح عن المخاطر التي تواجه الشركة، ففي عام 1986 أعد تقرير بواسطة أكبر مكاتب المحاسبة وقدم إلى المجمع الأمريكي للمحاسبين القوانين، حيث تضمن توصيات لتحسين ملائمة القوائم المالية من خلال التوسع في الإفصاح عن المخاطر وعدم التأكد، وذلك عن طريق توفير معلومات عن المخاطر الناتجة عن التركيز سواء داخلي (المالي أو التشغيلي) أو الخارجي المتعلق بالمنافسة والعوامل التكنولوجية والاقتصادية وعدم التأكد والاقتراضات والتقديرات التي تتضمنها القوائم المالية.

وفي عام 1992 أوصى تقرير أعد بواسطة مجمع المحاسبين القانونيين في ايرلندا بضرورة الإفصاح عن المخاطر الداخلية والخارجية التي قد تتعرض لها الشركة والتي تؤثر على قدرتها في الاستمرار في النشاط، ومن أمثلة المخاطر الداخلية ما يتعلق بالرقابة غير الفعالة وعدم كفاءة الإدارة والتركيز، ومن أمثلة المخاطر الخارجية التغيرات في الظروف الاقتصادية أو الأسواق الرئيسية للشركة.

ثالثا: فحص المؤشرات المالية والاتجاهات السالبة

يجب على المدقق فحص المؤشرات المالية والاتجاهات السالبة التي يمكن أن تساعده في التعرف على قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط والتي تتعلق بالربحية والسيولة وأسعار الأسهم والديون.

1. الربحية

توجد العديد من الدراسات التي ركزت على أهمية الربحية في التنبؤ بفشل الشركات حيث توصلت إحدى الدراسات إلى أن الشركة التي لديها مشكلات بخصوص قدرتها على الاستمرار في النشاط قد تحملت خسائر في العديد من الفترات قبل الفشل، كما توصلت دراسات أخرى إلى أن الربحية لكل دولار من الأصول كانت من أفضل المؤشرات التنبؤ بفشل الشركات، وقد أكد ذلك التحليل الذي أجراه Altman لنموذج zeta حيث كانت الربحية أكثر المتغيرات أهمية في النموذج.[1]

ويمكن استخدام المؤشرات التالية للتعبير عن الربحية:

أ. نسبة إجمالي الربح.

[1] محمد محمد السيد الجزار، المحاسبة الإدارية: الإطار الفكري مكتبة عين شمس، القاهرة،1981، ص: 436.

ب. نسبة صافي الربح.

ت. نسبة عائد الأصول.

ث. نسبة عائد الاستثمارات.

2. السيولة

يجب على المدقق دراسة مؤشرات السيولة مع مراعاة نتائج دراسة المؤشرات الأخرى للتعرف على قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط، وذلك نظرا لأن مؤشرات السيولة بمفردها لا تعتبر كافية لتحقيق ذلك، كما يجب عليه الانتباه إلى أن بيع أصول الشركة بهدف توفير السيولة في المدى القصير قد يعتبر مؤشر على مواجهة الشركة لمشكلات قد تؤثر على قدرتها على الاستمرار في النشاط. لأن نسب السيولة تهدف إلى تحليل وتقسيم مركز رأس المال العامل والتعرف على درجة تداول عناصره بهدف الحكم على مقدرة الشركة على مقابلة إلتزاماتها الجارية وبالتالي القدرة على الاستمرار في الأجل القصير.[1]

ويمكن استخدام المؤشرات التالية عند دراسة السيولة في المدى القصير، وهي:

أ. صافي رأس المال العامل.

ب. نسبة الأصول المتداولة إلى الخصوم المتداولة.

ت. نسبة النقدية إلى الخصوم المتداولة.

ث. نسبة الأصول سريعة التحويل إلى نقدية إلى الخصوم المتداولة.

ومن الاتجاهات السالبة التي يجب أن تجذب انتباه المدقق الخارجي ما يلي:

أ. خسائر تشغيل متكررة.

ب. وجود عجز في رأس المال العامل.

ت. انخفاض المبيعات.

ث. انخفاض إجمالي الربح.

ج. انخفاض صافي الربح.

ح. نسبة مالية أساسية عكسية.

3. أسعار الأسهم

من بين المؤشرات المالية التي يجب على المدقق الخارجي فحصها التغييرات في أسعار الأسهم لفترات مختلفة، حيث أن التغيرات السالبة قد تشير إلى عدم قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط.

---

[1] سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي (مدخل في التحليل واتخاذ القرارات)، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 1997، ص: 229.

ويؤكد أحد الباحثين على أن التغييرات في أسعار الأسهم قد تعتبر إشارات تحذيرية مبكرة لمخاطر فشل الشركات لأن أسواق الأسهم أكثر حساسية للمعلومات التي تعكسها القوائم المالية.

كما توصلت بعض الدراسات التي أجريت على البنوك الفاشلة في الولايات المتحدة الأمريكية أن التغيرات في أسعار أسهم تلك البنوك قد أشارت إلى تدهور حالتها المالية قبل أن تفشل تلك البنوك بفترة طويلة وذلك رغم إتباع أساليب مالية للتأثير على تلك الأسعار.

4. الديون

يجب على المدقق الخارجي دراسة ديون الشركة لأنها تعتبر أحد العوامل الأساسية التي قد تؤدي إلى فشلها والالتزام بالاتفاقيات المتعلقة بها، حيث قد يترتب على عدم الالتزام بتلك الاتفاقيات تعرض الشركة لمخاطر عدم القدرة على الاستمرار في النشاط.

حيث توصلت إحدى الدراسات إلى أن نسبة إجمالي الديون إلى إجمالي الأصول تعتبر من المؤشرات الأكثر أهمية في التنبؤ بقدرة الشركة على الاستمرار في النشاط، حيث أن متوسط تلك النسبة في الشركات التي أفلست كانت حوالي 0.3 وهي تقريبا ضعف النسبة في الشركات التي لم تفلس.

ويجب على المدقق الاهتمام بالمعلومات التالية عند دراسة الديون:

أ. عدم القدرة على سداد الديون في مواعيد استحقاقها.

ب. دفع معدلات فائدة أعلى من معدلات الفائدة السائدة في السوق.

ت. عدم القدرة على الحصول على تمويل لتطوير منتجات جديدة ضرورية.

ث. عدم القدرة على الحصول على تمويل ضروري لاستمرار التشغيل.

ج. الاعتماد بدرجة كبيرة على التمويل قصير الأجل.

ح. تزايد الاعتماد على التمويل بالديون.

خ. عدم القدرة على إعادة جدولة الديون.

رابعا: فحص المعلومات المتعلقة بأنشطة الشركة والموضوعات الداخلية

يجب على المدقق فحص المعلومات المتعلقة بأنشطة الشركة والموضوعات الداخلية حيث أنها قد تشير إلى وجود صعوبات تتعلق بمجالات قد لا يمكن ملاحظتها بصفة عامة بواسطة الأطراف الخارجية ويمكنها أن تساعد المدققين بخصوص التعرف على مخاطر فشل الشركات.

وتتعلق المعلومات التي يجب الاهتمام بها فيما يلي:[1]

[1] جورج دانيال غالي، مرجع سبق ذكره، ص:200.

1. **الإنتاج**

وذلك من خلال التأكد من أن:

أ. تكاليف أو تكنولوجيا الإنتاج غير قادرة على المنافسة.

ب. تصميم غير جيد للمنتجات.

ت. وجود طاقة عاطلة.

ث. توقف بعض الفروع عن مزاولة نشاطها.

ج. الاعتماد على إنتاج منتج معين أو أداء خدمة محددة.

2. **التسويق**

و ذلك من خلال التأكد من أن:

أ. المعرفة غير الجيدة بالعملاء أو المنافسين.

ب. الاعتماد بدرجة كبيرة على تسويق منتج معين أو خدمة محددة.

ت. التركيز على عميل أو سوق معين.

3. **الأفراد**

أ. معدل دوران سريع في الوظائف الأساسية.

ب. وجود وظائف أساسية لا يتمتع شاغلوها بالمهارات الكافية.

ت. الاستغناء المؤقت عن العاملين أو عن الأفراد الأساسين بدون استبدال.

ث. وجود إمكانية التوقف العمل أو الإضراب.

خامسا: فحص التغيرات في تطبيق المبادئ المحاسبية والأحداث اللاحقة

1. **فحص التغيرات في تطبيق المبادئ المحاسبية**

يجب على المدقق فحص التغيرات في تطبيق المبادئ المحاسبية فقد تحاول بعض الشركات إساءة استخدام المبادئ المحاسبية من أجل إخفاء مشكلات العسر المالي، عن طريق تطبيق السياسات المحاسبية التي تؤدي إلى زيادة أرباحها في المدى القصير.

وقد توصلت إحدى الدراسات التي اهتمت بتطبيق السياسات المحاسبية في الشركات التي كانت تعاني من مشكلات العسر المالي خلال الفترة من عام 1974- 1981 إلى أن تلك الشركات قد أجرت تغييرات هامة في تطبيق السياسات المحاسبية تعادل ضعف التغييرات التي أجرتها الشركات التي لا تعاني من مشكلات العسر المالي، وكانت التغييرات الأكثر تكرارا تتعلق بتسعير المخزون والمحاسبة عن المعاشات.

وقد أجرت نشرة المعايير المدقق رقم 58 التي أصدرت في عام 1988 تعديلات هامة لتقارير المدققين منها أنها قد استبعدت من تلك التقارير الإشارة إلى الاتساق في تطبيق المبادئ المحاسبية من فترة لأخرى مع ضرورة الإشارة إلى أي تغيير في تطبيق تلك المبادئ.

2. فحص الأحداث اللاحقة لتاريخ إعداد القوائم المالية

يجب على المدقق الاهتمام بفحص الأحداث اللاحقة* لتاريخ إعداد القوائم المالية نظرا لأنها يمكن أن تشير إلى وجود مشكلات تتعلق بقدرة الشركة على الاستمرار في النشاط، ومنها على سبيل المثال ما يلي:

أ - إفلاس احد العملاء الرئيسيين أو فقد مورد رئيسي.

ب -انخفاض أسعار السوق المخزون.

ت -سحب تسهيل ائتمان من البنك.

ث -نزع ملكية بعض موجودات الشركة.

ج -حدوث كالرثة غير مؤمن عليها.

وبالإضافة إلى كل ما سبق فإنه يجب على المدقق توثيق رأيه المتعلق بقدرة الشركة على الاستمرار في النشاط والالتزام بمتطلبات معايير التدقيق بخصوص ذلك، وهذا من أجل إرساء أكثر لقواعد ومبادئ الإدارة الرشيدة في الشركات وضمان تحقيق مصالح كل الأطراف التي لها علاقة بالشركة.

* الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية : هى تلك الأحداث التى تقع بين تاريخ الميزانية وتاريخ اعتماد إصدار القوائم المالية سواء كانت تلك الأحداث في صالح الشركة أو فى غير صالحها، ويمكن تحديد نوعين من الأحداث:

(أ) أحداث توفر أدلة إضافية عن حالات كانت قائمة فى تاريخ الميزانية و تتطلب تعديل فى القوائم المالية.

(ب) أحداث تشير إلى حالات نشأت بعد تاريخ الميزانية ولا تتطلب تعديل فى القوائم المالية ، وقد تتطلب الإفصاح عنها فى القوائم المالية.

نقلا عن: معيار المحاسبة المصري رقم (7)، الأحداث التالية لتاريخ الميزانية، www.incometax.gov.eg ، تاريخ الإطلاع 2007/06/22.

خلاصـــــــــــــة:

من خلال دراستنا لهذا الفصل الذي هو تحت عنوان دور التدقيق الخارجي في تطبيق حوكمة الشركات توصلنا إلى النتائج التالية:

1- يسعى المدقق الخارجي لفك الصراع بين أطراف الوكالة من خلال مصادقته على سلامة مخرجات النظام المحاسبي، فهو بذلك يقدم معلومات عن أداء الشركة وبالتالي عن أداء التسيير والمسيرين. كما يجب عليه الإشارة في تقريره إلى كل الممارسات التي تؤثر سلبا عن تمثيل القوائم المالية للواقع الفعلي للشركة.

2- تعتبر مسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف الغش والتصرفات غير القانونية وظيفة أساسية في التقليل من فجوة التوقعات وكشف تجاوزات الشركات في التلاعب بمصالح الأطراف التي لها علاقة بالشركة، ولتحقيق هذا الغرض يحتاج أيضا إلى اختبار المعلومات المالية المستقبلية المعدة بناءا على القوائم المالية التاريخية للشركة.

3- يحتاج المدقق الخارجي في إطار دوره كأداة لتطبيق حوكمة الشركات إلى التأكيد على استمرارية الشركة ومدى تقيدها بكل السياسات المرسومة، وإبداء الرأي الفني المحايد الذي يصور ربحية كل مشروع من مشاريع الشركة، لإعطاء الوقت الكافي لمختلف أطراف ذات المصلحة بالشركة لاتخاذ القرارات التي تمكنهم من تعظيم إيراداتهم ومن تدنية خسائرهم.

تمهيـــــد

بعد الانتهاء من الدراسة النظرية للتدقيق وحوكمة الشركات، وحتى تكون دراستنا واقعية ارتأينا أن ندعمها بدراسة ميدانية, فاخترنا مجمع صيدال ليكون حقلا لهذه الدراسة من خلال التطبيق العملي للتدقيق الخارجي كآلية لتطبيق الحوكمة في هذا المجمع وبالتحديد وحدة الدار البيضاء بالجزائر العاصمة, لنقدم في البداية تعريفا بالمجمع، ثم في المبحث الثاني عرض وتحليل الاستبيان الأول لمعرفة واقع مبادئ الحوكمة في هذا المجمع، وفي المبحث الأخير سنتطرق إلى عرض وتحليل الاستبيان الثاني لتحديد دور المدقق الخارجي للمجمع كأداة لإرساء قواعد ومبادئ الإدارة السليمة في هذا المجمع، ثم لنقدم في خاتمة هذا الفصل مجموعة من نقاط القوة والضعف بالإضافة إلى تقديم الاقتراحات التي نرى أنها كفيلة بتجاوز نقاط الضعف.

المبحث الأول: التعريف بالمجمع محل الدراسة

من خلال هذا المبحث سيتم التعريف بالمجمع الذي أجرينا فيه الدراسة، بإعطاء لمحة تاريخية عن نشأته وتطوره، إبراز مهامه والأهداف التي يسعى لتحقيقها وأخيرا عرض لهيكله التنظيمي.

المطلب الأول: تقديم المجمع محل الدراسة

يعتبر مجمع صيدال من اكبر شركات إنتاج المواد الصيدلانية في قارة إفريقيا بأكملها, كما يلعب دورا هاما في اقتصاد الجزائر, فبفضل الإستراتيجية المستعملة, والتطور الذي شهده منذ نشأته إلى يومنا هذا سواء من خلال توسع هياكله الصناعية وفروعه أو من خلا ل التقنيات المستعملة في الإنتاج استطاع أن يثبت مكانته في السوق المحلية كأقوى شركة صناعية, ووجد لنفسه مكانة في السوق العربية والعالمية، حيث غطت منتجات مجمع صيدال من المواد الصيدلانية بمختلف أنواعها 40 % من السوق المحلية وجميع صيدليات المستشفيات المتواجدة بالتراب الوطني, كما اقتحمت منتجات صيدال الأسواق العربية وخاصة دول المغرب العربي كتونس وليبيا ودول الخليج والأسواق الإفريقية.

كما استطاعت صيدال بفضل رواج منتجاتها أن تعقد الكثير من الشراكات من خلال إبرام الاتفاقيات مع دول عربية كالعراق والسعودية, واتفاقات مع دول أوروبية كسويسرا وفرنسا وإيطاليا والدا نمارك...الخ. كل هذا مكن شركة صيدال من توسيع نشاطها, وذلك بإدخال أنماط تكنولوجية جديدة وأكثر تطور في عمليات الإنتاج, وحصولها على ما يسد حاجاتها من المواد الأولية, واستفادتها من الخبرات الصناعية والتجارية من خلال تنظيم أيام تكوينية ينشطها خبراء من مختلف الدول الأوربية.

أولا: لمحة تاريخية عن مجمع صيدال

تم إنشاء المؤسسة الوطنية للمنتجات الصيدلانية بمقتضى المرسوم161/82 المؤرخ في شهر افريل1982, وفي شهر افريل من سنة 1987 اندمج المركب المخصص لإنتاج المضادا ت الحيوية بالمدية مع مؤسسة تطوير الصناعات الكيماوية (EDIC). وبعد هذه الفترة مر المركب بالمراحل التالية:[1]

1. فيفري1989: على غرار المؤسسات الوطنية, صيدال سجلت خطوة نحو الاستقلال الذاتي, وبعد ذلك اختارت أن تكون من بين أولى المؤسسات التي تصبح مؤسسات مساهمة بهدف احتكار توزيع الأدوية والمنتجات المماثلة وتموين السوق الجزائرية بشكل كاف من المنتجات الصيدلانية.

[1] تقرير التسيير للمجمع لسنة 1998.

2. سنة 1993: طرأت تغيرات على نظام المؤسسة الذي يسمح لها بالمشاركة في جميع العمليات الصناعية والتجارية, والذي سمح لها بإنشاء فروع جديدة.

3. سنة 1996: تم إنشاء القابضة العمومية (كيمياء- صيدلة) والذي يشمل رأسمالها100% راس مال مؤسسة صيدال.

4. سنة 1998: نتج المجمع الصناعي صيدال عن إعادة هيكلة المؤسسة العمومية الاقتصادية صيدال (شركة ذات أسهم) في 2 فيفري 1998, وقد نشأت هذه المؤسسة العمومية بدورها عن المؤسسة الوطنية للإنتاج الصيدلاني.

5. 11 فيفري 1998 تم توقيع اتفاقية بين مجمع صيدال ولجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة، حيث قدم المجمع طلب الحصول عن جزء من رأس ماله عن طريق عملية العرض العمومي للبيع.

6. 15فيفري1999: بعد أن تحولت صيدال من مؤسسة اقتصادية عمومية إلى مجمع صناعي وسعيا منه إلى تطوير وعصرنة وحدات الإنتاج المختلفة للفروع الثلاث التابعة للمجمع عمدت إلى دخول عالم البورصة, وعليه تم عرض 2 مليون سه م للبيع بقاعة المحاضرات في الفندق الدولي (هيلتون سابقا) وهذا بحضور مجموعة من الوزراء على رأسهم وزير المالية, ولقد عرفت هذه الخطوة نجاحا كبيرا, وعليه استطاع مجمع صيدال من خلال هذه العملية أن يرسخ ثقافة جديدة في طرق التمويل وهي ثقافة البورصة.

7. 24 ديسمبر 1998 منحت اللجنة التنظيمية لمراقبة عمليات البورصة تأشيرة الدخول إلى البورصة لمجمع صيدال تحت رقم 98/04، وذلك بعد استفاء كل الشروط المطلوبة وبهذا أصبح20 ٪من الرأس مال الاجتماعي لمجمع صيدال أي ما يعاد ل 5000 مليون دج موزعة على مليوني (2000000) سهم، بقيمة إسمية قدرها 250 دج للسهم، وبهذا تبقى مساهمة الدولة تمثل 80 ٪ عن طريق الشركة العمومية القابضة للكيمياء والصيدلة.

ويمكن تلخيص مختلف المراحل التاريخية لمجمع صيدال في الآتي:

الصيدلية المركزية الجزائرية ⟵ المؤسسة الوطنية للإنتاج الصيدلاني ⟵ المؤسسة العمومية الاقتصادية (شركة ذات أسهم) ⟵ المجمع الصناعي صيدال.

ثانيا: مهام وأهداف المجمع

يمكن تلخيص مهام وأهداف المجمع فيما يلي:

1. الأهداف

أ - تحضير ميدان التطبيق العملي لبرنامج الإنتاج الأكثر ملائمة لسياسة التخزين.

ب - ضمان توزيع أكبر قدر ممكن من المنتجات.

ت - تحسين طاقة الإنتاج ومسايرة الطلب.

ث - البحث والتطوير لسياسات الإنتاج وطرق التسيير.

ج - بناء علاقات تجارية مع مختلف الأطراف من زبائن، موردين، شركاء.

2. المهام

أ - تحويل المادة الأولية (كيماوية وطبيعية) إلى منتجات صيدلانية (مضادات حيوية، أدوية).

ب -صيانة آلات الإنتاج والعتاد وكل ممتلكات المجمع.

ت -تخزين المنتجات الصيدلانية في أحسن الظروف.

ث -التكوين المستمر للعمال والمستخدمين من اجل رفع تأهيلهم العلمي.

ثالثا: الهيكل التنظيمي لمجمع صيدل

1 - تقديم الفروع والوحدات

يشمل مجمع صيدال على ثلاثة فروع أساسية وهي:[2]

أ -فرع المضادات الحيوية

يقع مقره الرئيسي بمنطقة عين الذهب ولاية المدية، بدأت الأشغال فيه سنة 1998، وينتج كل من الكبسولة والمرهم والقرص ومواد التحقين، ويمتلك هذا الفرع مبنيين لإنتاج المواد الأولية الغير المعبأة إضافة لوحدة الإنتاج لمواد التعبئة.

ب -فرع البيوتيك

يقع مرها الرئيسي في الحراش وله ثلاث وحدات للإنتاج، جسر قسنطينة والحراش وشرشال، يقوم بإنتاج كل من الأقراص والمحلول المكثف، العبوات والأنابيب الزجاجية والشراب والحبيبات.

ح - فرع فارمال

تمثل وحدة الدار البيضاء بالجزائر العاصمة (مكان إجراء الدراسة التطبيقية) المقر الرئيسي لهذا الفرع، بالإضافة إلى قسنطينة وعنابة، وتنتج كل من القرص والمرهم ومعجون الأسنان، والقطرات والمحلول.

ويتم إدارة مجمع صيدال بواسطة مجلس إداري مكون من تسعة أعضاء من بينهم إثنان يمثلان عمال المجمع، ويتم استدعاء الجمعية العامة من طرف هذا المجلس ومدقق الحسابات والمساهمون الذين يمثلون 10٪ من رأس المال الاجتماعي للمجمع، أو من طرف يقوم بالتصفية إذا حدث ذلك.

[2] Rapport de gestion, GROUPE SAIDAL, exercice 1998.

ويخضع مجمع صيدال لبنية هيكلية تمكنه من إنجاز مهامه وتتكون مما يلي:

-القمة الاستراتيجية.

-المصالح الاستشارية.

-المصالح الوظيفية.

-المصالح العلمية.

ويتبين لنا هذا من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم(4-1): الهيكل التنظيمي لمجمع صيدال

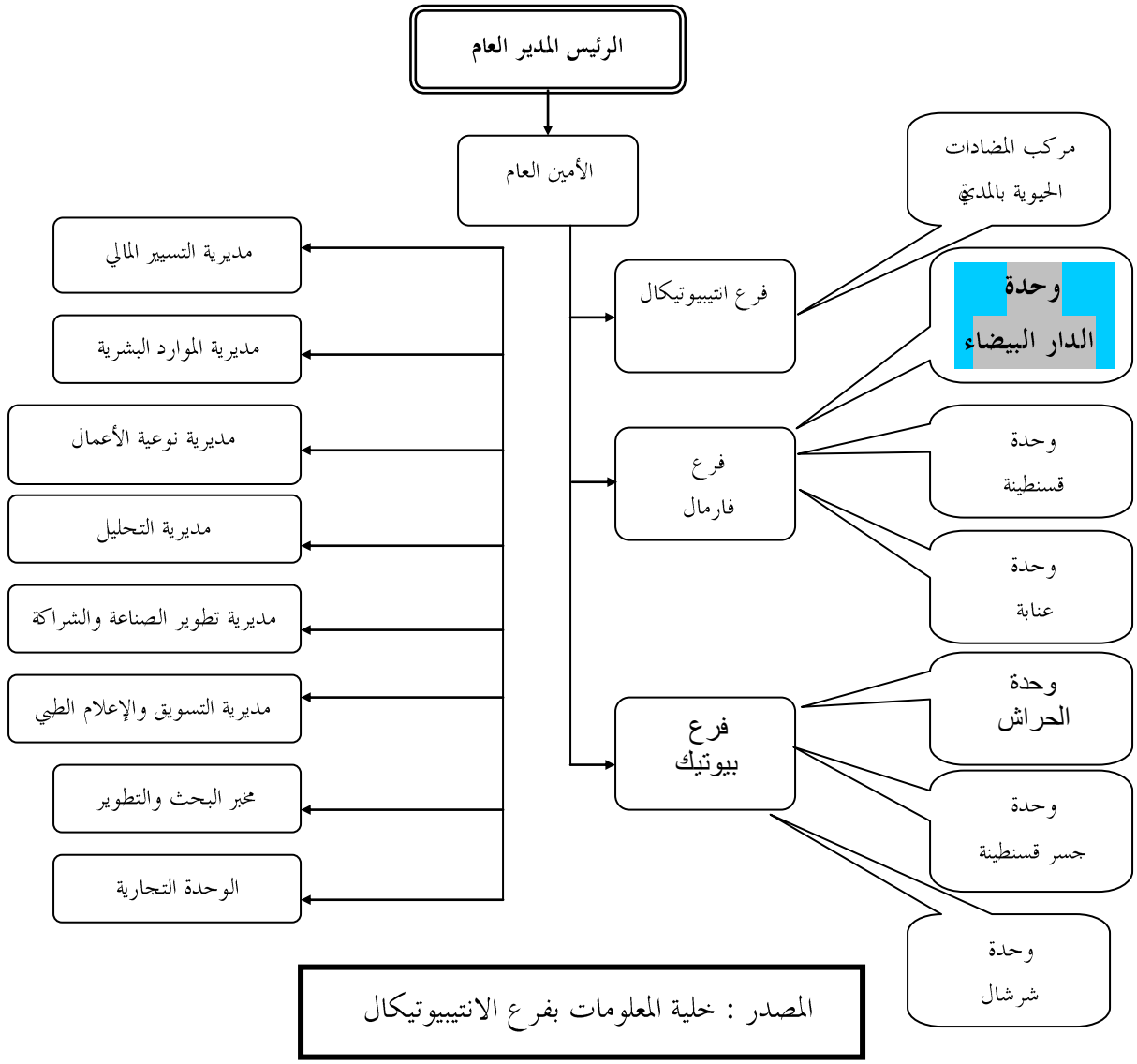

المصدر : خلية المعلومات بفرع الانتيبيوتيكال

المطلب الثاني: مجمع صيدال بالأرقام

أولا: المؤشرات المالية

1 -المبيعات

أ -نسبة الإنجاز

الجدول رقم(4-1): مبيعات مجمع صيدال

	إنجاز2004	إنجاز 2005	معدل الإنجاز
الكمية (1000و.م)	119200	112042	-6%
القيمة (DA1000)	6466188	6596274	+2%

المصدر: تقرير التسيير للمجمع لسنة2005

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن مبيعات مجمع صيدال حققت معدل إنجاز كمي سالب (-6%)، بينما كان موجبا بالقيمة (+2%).

أ -تقسيم المبيعات

الجدول رقم(4-2): مبيعات مجمع صيدال حسب مراكز البيع للمجمع

البيان	إنجازات سنة 2005	
	الكمية (1000و.م)	**القيمة** (DA1000)
مركز التوزيع باتنة	30525	1832467
مركز توزيع وهران	20779	1245552
وحدة الدار البيضاء بالجزائر العاصمة	48636	2960
المجموع الجزئي لمراكز المبيعات	**99940**	**6038608**
مجموع الفروع	**12102**	**557666**
إجمالي المبيعات	**112042**	**6596274**

المصدر: تقرير التسيير للمجمع لسنة2005

يبين الجدول السابق وجود اختلاف بين ترتيب الوحدات من حيث الكمية والقيمة، حيث نلاحظ أن وحدة الدار البيضاء بالجزائر العاصمة هي الوحدة الأولى من حيث حصة المبيعات بالكمية لكن الأخيرة من حيث قيمة المبيعات، وهذا لاختلاف نوع المنتج وسعر بيعه . وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم(4-2): حصة مبيعات بالكمية لكل مركز بيع تابع لمجمع صيدال

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الجدول رقم(4-2)

2 - الإنتاج

الجدول رقم(4-3): إنتاج الفروع التابعة لمجمع صيدال

الفروع	الكمية (1000و.م)	القيمة (DA1000)
انتبيوتيكال	32708	1604889
فرمال (وحدة الدار البيضاء بالج زائر العاصمة)	43556	1884670
بيوتيك	39633	2025187
إنتاج المجمع (المجموع)	115897	5514746

المصدر: تقرير التسيير للمجمع لسنة2005

يبين الجدول السابق أن فرع فرمال هو الفرع الأول سواء من حيث كمية أو قيمة الإنتاج لأنه ينتج أدوية ذات استهلاك واسع، ثم يليه فرع بيوتيك وفي الأخير فرع انتبيوتيكال، وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم(4-3): إنتاج وحدات الإنتاج للمجمع

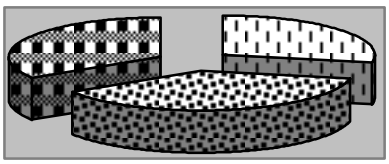

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الجدول رقم(4-3)

3 -الموارد البشرية

أ -توزيع العمال على الفروع

الجدول رقم(4-4): توزيع العمال حسب الفروع التابعة للمجمع

مراكز التسيير	2004/12/31 (فرد)	2005/12/31 (فرد)	الفروق	
			بالقيمة	%
أنتوبيوتيكال	1397	1374	-23	-%2
بيوتيك	1027	1127	100	%10
فرمال	881	918	37	%4
CRD	192	224	32	%17
UCC	198	234	36	%18
Société Mere	222	227	5	%2
مجمع صيدال	**3917**	**4104**	**187**	**%5**

المصدر: تقرير التسيير للمجمع لسنة2005

يبين الجدول السابق أن فرع انتبيوتيكال من أكبر الفروع من حيث اليد العاملة سواء في سنة 2004 أو سنة 2005 لكن بفرق سالب (-23) وهو ما يمثل (-2%) ثم يليها فرع بيوتيك وفي الأخيرفرع فرمال (وحدة الدار البيضاء بالجزائر العاصمة)، ثم تأتي بقية لفروع حسب الترتيب التالي: Société Mère ، UCC، CRD.

ب – توزيع العمال حسب المستوى

الجدول رقم(4-5): توزيع عمال مجمع صيدال حسب مستوى الكفاءة (فرد)

	2003	2004	2005	تقييم 05/04
الإطارات	1355	1484	1627	10
أعوان الإتقان	1604	1733	1808	4
أعوان التنفيذ	747	700	669	-4
المجموع	**3706**	**3917**	**4104**	**5**

المصدر: تقرير التسيير للمجمع لسنة2005

من خلال الجدول السابق يتضح لنا أن أعوان الإتقان يمثلون أكبر نسبة من باقي عمال مجمع صيدال في الثلاث السنوات (2003، 2004، 2005) ثم تليها فئة الإطارات، وفي الأخير فئة أعوان التنفيذ، كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم(4-4): توزيع عمال مجمع صيدال حسب مستوى الكفاءة

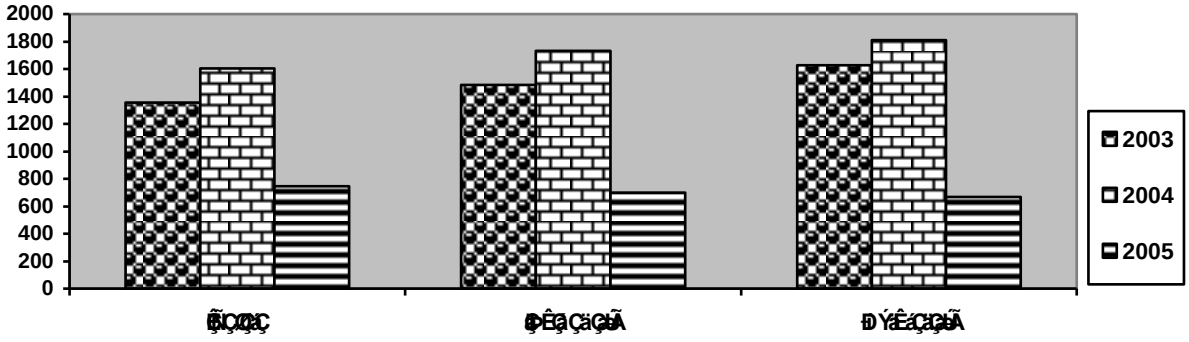

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الجدول رقم(4-5)

ثانيا: القوائم المالية لمجمع صيدال

1- أصول مجمع صيدال

الجدول رقم(4-6): أصول مجمع صيدال (دج)

البيان	2003	2004	2005
الاستثمارات			
مصاريف إعدادية	24280860	12907982	22143894
قيم مادية	10979073	6138381	3620272
أراضي	342937619	359829780	360832211
تجهيزات الإنتاج	3501207700	3398877012	334229703
تجهيزات اجتماعية	10626871	11777923	11714769
استثمارات قيد الإنتاج	61693917	541679693	1234755419
المجموع	**395172604**	**4331210771**	**4975363658**
المخزونات			
بضائع	17092100	36396349	727670596
مواد ولوازم	1664932483	1757055524	17589886
منتجات نصف مصنعة	71122224	570039167	607133798
منتجات تامة	1300428211	1971500972	2405852599
مخزون للخارج	33047548	140751685	3992
المجموع	**3086622566**	**3962708498**	**3758250871**

الحقوق			
حقوق الاستثمارات	926718136	1171876174	1182943014
حقوق على المخزونات	114766846	41133025	48491648
حقوق على الشركات الحليفة	80711623	80711623	102653623
تسبيقات على الحساب	272533466	348221622	354419782
تسبيقات الاستغلال	177800377	132300832	155231264
تسبيقات على الزبائن	2478912521	2393912888	2688433435
المتاحات	1036765721	534946692	1020628884
الحساب الابتدائي للخصوم	36980963	6758949	19035613
المجموع	**5125189653**	**4709861805**	**5571837262**
مجموع الأصول	**12163538259**	**13003781074**	**14305451791**

المصدر: تقرير التسيير للمجمع لسنة2005

من أصول مجمع صيدال نلاحظ:

- **الاستثمارات:** شهدت زيادة مستمرة في قيمتها من سنة2003 إلى سنة 2004 بتسعة أضعاف ومن سنة 2004 إلى سنة2005 بنسبة + 14% .
- **المخزونات:** عرفت زيادة في قيمتها من سنة 2003 إلى سنة 2004 بنسبة + 28%، ومن سنة 2004 إلى سنة 2005 بنسبة -5% .
- **الحقوق:** شهدت نقصان في قيمتها من سنة2003 إلى سنة 2004 بنسبة -8%، ومن سنة 2004 إلى سنة 2005 بنسبة + 18% .
- **مجموع الأصول:** عرفت زيادة في قيمتها من سنة 2003 إلى سنة 2004 بنسبة + 6%، ومن سنة 2004 إلى سنة2005 بنسبة +10% .

2- خصوم مجمع صيدال

الجدول رقم(4-7): خصوم مجمع صيدال (دج)

البيان	2003	2004	2005
الأموال الخاصة			
رأس المال الاجتماعي	2500000000	2500000000	2500000000
احتياطات	180909987	2092267229	2399105275
إعانات مقبوضة	83498925	60801232	44792164
فرق إعادة التقدير	966557107	874877162	738200651
مؤونات الأعباء والتكاليف	96358146	137117075	44893326
مجموع الأموال الخاصة	**5455505165**	**5665062698**	**5771991417**
الديون	**6225742197**	**6882486919**	**8102905174**
ديون الاستثمارات	2170232409	2595149395	3086963140
ديون المخزونات	817175964	674038941	1036746496
Détention pour compte	36605330	60286935	68207067
ديون على stes app	973213421	1093545050	1138563537
ديون استغلال	775222935	822413051	866451597
تسبيقات تجارية	75529155	66499202	81093904
ديون مالية	1367787397	1550801291	1785923773
حسابات دائنة للأصول	9975586	19753054	38955661
نتائج الدورات	**482290897**	**456231457**	**430555201**
مجموع الخصوم	**12163538259**	**13003781074**	**14305451791**

المصدر: تقرير التسيير للمجمع لسنة2005

من خصوم شركة صيدال نلاحظ:

- **الأموال الخاصة**: شهدت زيادة مستمرة في قيمتها من سنة 2003 إلى سنة 2004 بنسبة + 3%، ومن سنة 2004 إلى سنة 2005 بنسبة + 1% .
- **الديون**: عرفت زيادة في قيمتها من سنة 2003 إلى سنة 2004 بنسبة + 10%، ومن سنة 2004 إلى سنة 2005 بنسبة +17% .
- **نتائج الدورات**: شهدت نقصان مستمر في قيمتها بنفس النسبة (-5%)من سنة 2003 إلى سنة 2004، ومن سنة 2004 إلى سنة 2005.

3- جدول حسابات النتائج

الجدول رقم(4-8): جدول حسابات النتائج لمجمع صيدال (دج)

البيان	2003	2004	2005
مبيعات بضاعة	45331910	55245947	58023956
بضاعة مستهلكة	34632726	44377460	44988466
الهامش الإجمالي	**10699184**	**10868487**	**13035490**
إنتاج مباع	5958329651	6410942819	6538250356
إنتاج مخزن	270153571	600438166	125443358
إنتاج مؤسسة لنفسها	10699184	30868485	8845079
أداء خدمات	125850154	112432793	124568368
تحويل تكاليف الإنتاج	35572200	41519041	73182351
مواد ولوازم مستهلكة	2750461451	2829795670	2526997966
خدمات	310978874	367373238	397802852
القيمة المضافة	**3339164435**	**3999032396**	**3707637469**
نواتج مختلفة	10537213	14769856	53581124
تحويل تكاليف الاستغلال	29025629	109800470	50170780
مصاريف المستخدمين	1498086235	1801487321	1995047610
ضرائب ورسوم	193206693	194302572	199615681
مصاريف مالية	267953160	379887812	255011836
مصاريف متنوعة	36666651	30557607	56741914
إهتلاكات ومؤونات	350412693	385913421	440018602
نتيجة الاستغلال	**1032401846**	**1311453988**	**864953730**
نتيجة خارج الاستغلال	**-191058094**	**-528989085**	**-137353267**
النتيجة الإجمالية	**841343752**	**782464903**	**727600463**
الهامش على مخزون المنتجات التامة	55230872	51749438	66151872
ضرائب على الأرباح	303821983	274484008	230893391
نتيجة النشاط	**482290897**	**456231457**	**430555200**
التدفق النقدي	**832703590**	**842144878**	**870573802**

المصدر: تقرير التسيير للمجمع لسنة2005

من جدول حسابات النتائج للمجمع نلاحظ:

- **الأموال الخاصة:** شهدت زيادة مستمرة في قيمتها من سنة2003 إلى سنة2004 بنسبة + 1%، ومن سنة 2004 إلى سنة 2005 بنسبة + 19% .
- **القيمة المضافة:** شهدت نقصان مستمر في قيمتها من سنة2003 إلى سنة2004 بنسبة -19%، ومن سنة 2004 إلى سنة 2005 بنسبة -7% .
- **نتيجة الاستغلال:** عرفت زيادة في قيمتها من سنة 2003 إلى سنة 2004 بنسبة + 27%، ومن سنة 2004 إلى سنة 2005 بنسبة -34% .
- **نتيجة خارج الاستغلال:** كانت هذه القيمة سالبة خلال السنوات الثلاث مع تسجيل نسبة انخفاض بمقدار الضعف من سنة 2003 إلى سنة 2004، أما من سنة 2004 إلى سنة 2005 بمقدار -74%.
- **النتيجة الإجمالية:** شهدت نقصان في قيمتها من سنة 2003 إلى سنة2004 بنسبة -6%، ومن سنة 2004 إلى سنة 2005 بنسبة -7% .
- **نتيجة النشاط:** شهدت نقصان مستمر وبنفس النسبة (-5%)في قيمتها من سنة 2003 إلى سنة2004، ومن سنة 2004 إلى سنة 2005 .
- **التدفق النقدي:** شهد زيادة مستمرة في قيمتها من سنة 2003 إلى سنة2004 بنسبة + 1%، ومن سنة 2004 إلى سنة 2005 بنسبة + 3% .
- **حقوق أصحاب المصالح**

1. المساهمين: عرفت حقوقهم على شركة صيدال زيادة في قيمتها من سنة 2003 إلى سنة 2004 بنسبة + 12%، ومن سنة 2004 إلى سنة 2005 بنسبة +4% .
2. العمال: عرفت حقوقهم على شركة صيدال زيادة في قيمتها من سنة 2003 إلى سنة 2004 بنسبة + 20%، ومن سنة 2004 إلى سنة 2005 بنسبة +10% .
3. إدارة الضرائب: عرفت حقوقهم على شركة صيدال زيادة في قيمتها من سنة 2003 إلى سنة 2004 بنسبة + 0.5%، ومن سنة 2004 إلى سنة 2005 بنسبة +2% .
4. الدائنين: عرفت حقوقهم على شركة صيدال زيادة في قيمتها من سنة 2003 إلى سنة 2004 بنسبة + 13%، ومن سنة 2004 إلى سنة 2005 بنسبة +15% .

المبحث الثاني: عرض وتحليل الاستبيان الأول

بعد تقديم المجمع محل الدراسة، من خلال التعرف على هيكله التنظيمي وبيئته الداخلية ومختلف نتائجه المحققة، سنحاول من خلال هذا المبحث عرض وتحليل الاستبيان الأول الخاص بواقع حوكمة الشركات بفرع الدار البيضاء التابع لمجمع صيدال.

المطلب الأول: عرض الاستبيان الأول

تم اعتماد أسلوب الاستبيان كأهم الأدوات الممكنة من الحصول على المعلومات الكفيلة بتصور الواقع العملي لحوكمة الشركات في مجمع صيدال ثم تحديد نقاط القوة والضعف وأخيرا تقديم التوصيات المناسبة.

وتعتبر مبادئ حوكمة الشركات أحد أهم المحددات في تشكيل الاستبيان الأول فضلا عن التجارب الدولية لحوكمة الشركات، لهذا تم إعتمادهما كمرجعين مهمين في بناء الاستبيان، هذا بالإضافة إلى بعض بنود القانون التجاري الجزائري خاصة فيما يتعلق بحقوق المساهمين وكيفية معاملتهم في شركات الأموال.

ويمكن عرض هذا الاستبيان وفق الآتي:

أولا: مكونات الاستبيان الأول

يتكون الاستبيان الأول من خمسة أجزاء، كل جزء يضم مجموعة من الاستفسارات تخص العناصر التالية:

أ - حقوق المساهمين. (أنظر الملحق رقم01)

ب - معاملة المساهمين. (أنظر الملحق رقم02)

ت - حقوق أصحاب المصالح. (أنظر الملحق رقم03، 04، 05)

ث - الإفصاح والشفافية. (أنظر الملحق رقم06)

ج - مسؤوليات مجلس الإدارة. (أنظر الملحق رقم07)

ثانيا: العينة المقصودة في الاستبيان الأول

استهدف الاستبيان الأول فئات مختلفة من داخل المجمع وخارجه كما يلي:

أ - فئة المساهمين

نظرا لصعوبة الاتصال بالمساهمين شخصيا تم توجيه الجزء من الاستبيان الخاص بالمساهمين إلى مسئول مصلحة المساهمين والعلاقات بالبورصة على مستوى وحدة الدار البيضاء، والذي قام بالإجابة على هذا الجزء من الاستبيان فيما يخص مختلف حقوق المساهمين وكيفية معاملتهم.

ب -فئة أصحاب المصالح

يشمل أصحاب المصالح أطـــراف من داخـــل المجمع وخارجه كالعمال وإدارة الضرائب والبنوك، ولهذا الغرض تم إجراء مقابلات مع أكثر من 30 عاملا بالمجمع بالإضافة إلى مقابلة موظفين على مستوى إدارة الضرائب وبعض فروع البنوك التي يتعامل معها المجمع، وبهذا يكون الباحث قد اتصل بثلاثة أطراف من أصحاب المصالح.

ت -مصلحة الوثائق الشاملة والتحاليل

تم الاتصال بهذه المصلحة التابعة لمدير التدقيق على مستوى وحدة الدار البيضاء بالجزائر العاصمة التابعة لمجمع صيدال باعتبارها المصلحة المختصة في إعداد القوائم المالية الختامية لل مجمع والقيام بمختلف التحاليل وإعداد التنبؤات المستقبلية، وكان الغرض من الاتصال بهذه المصلحة عرض الجزء من الاستبيان الخاص بالإفصاح والشفافية لقياس مدى التزام المجمع بمعييرها.

ث -فئة مسئولي مجلس الإدارة

تم الاتصال بهذه الفئة بغرض عرض الجزء من الاستبيان الخاص بمسؤوليات مجلس الإدارة باعتبارهم من بين أهم العناصر التي يعتمد عليها في تطبيق حوكمة الشركات.

ثالثا: الحدود الزمنية والمكانية للاستبيان

اشتمل هذا الاستبيان على عينة محددة في كل من المساهمين وعمال المجمع وأصحاب المصالح، مما يفسر ارتباط الاستبيان بالحدود الجغرافية لمجمع صيدال، بالإضافة إلى الحدود الجغرافية خارج المجمع فيما يتعلق ببعض أصحاب المصالح كإدارة الضرائب والبنك الذي يتعامل معه المجمع، بينما امتد هذا الاستبيان زمنيا من بداية مارس 2007 إلى غاية بداية ماي 2007.

المطلب الثاني: تحليل الاستبيان الأول

سوف نقوم بتحليل الاستبيان انطلاقا من مركباته الأساسية محاولين إبراز الأجوبة المعبر عنها على كل سؤال طرح على العينة المقصودة. ونحلل هذا الاستبيان كما يلي:

أولا: حقوق المساهمين

أجاب مسئول العلاقات بالبورصة على هذا الجزء من الاستبيـــان محددا بذلك الحقوق التي يمنحها مجمع صيدال لمساهميه وهي:

-حصول المساهمين على المعلومات الخاصة بالمجمع في الوقت المناسب وبصفة منتظمة.

-المشاركة والتصويت في الاجتماعات.

-الحصول على حصص من أرباح المجمع.

- للمساهمين الحق في المشاركة الفعالة والتصويت بالإضافة إلى:

-تزويدهم بالمعلومات الكافية وفي التوقيت المناسب بشأن تواريخ وأماكن وجداول أعمال الاجتماعات العامة، بالإضافة إلى توفير المعلومات الكاملة في التوقيت الملائم بشأن المسائل التي يستهدف اتخاذ قرارات بشأنها خلال الاجتماعات.

-إتاحة الفرصة للمساهمين لتوجيه أسئلة إلى مجلس الإدارة.

وبهذا نلاحظ أن المجمع لا يمنح بعض الحقوق الأساسية والمهمة للمساهمين وهي:

-نقل أو تحويل ملكية الأسهم.

-انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.

-المشاركة في تعديلات النظام الأساسي أو الوثائق الأساسية للمجمع.

-ممارسة درجة من الرقابة لا تتناسب مع حقوق الملكية التي يحوزها المساهمون.

وبهذا نلاحظ أن المجمع يقدم ما نسبته 64.3% من الحقوق التي وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ولا يمنح ما مقداره 35.7% من هذه الحقوق وذلك كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (4-5): حقوق المساهمين في شركة صيدال

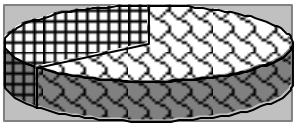

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الأول

ثانيا: معاملة المساهمين

من خلال نتائج الجزء الثاني من الاستبيان الأول اتضح لنا أن المجمع يعامل المساهمين وفق المبادئ التالية:

-يتم التصويت بواسطة المفوضين بطريقة متفق عليها مع أصحاب الأسهم.

-تكفل العمليات والإجراءات المتصلة بالاجتماعات العامة للمساهمين المعاملة المتكافئة لكافة المساهمين.

-تتداول الأسهم بصورة تتم بالإفصاح والشفافية.

-يطلب من أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين الإفصاح عن وجود أية مصالح خاصة بهم قد تتصل بعمليات أو بمسائل تمس المجمع.

لكن الملاحظ من خلال الاستبيان الخاص بهذا المحور أن المجمع لا يمنح المساهمين داخل كل فئة نفس حقوق التصويت، وبهذا فالمجمع يعامل المساهمين على أساس 84% من كيفية معاملة المساهمين التي تصفها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وذلك كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (4-6): معاملة شركة صيدال للمساهمين

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الأول

ثالثا: أصحاب المصالح

خصصنا هذا الجزء لأصحاب المصالح، متناولين بذلك كل من العمال وإدارة الضرائب والبنوك كما يلي:

1. الجزء من الاستبيان المخصص للعمال

تناول هذا الجزء من الاستبيان 05 استفسارات وزعت على 30 عاملا من عمال وحدة الدار البيضاء التابعة لمجمع صيدال، فكانت الإجابات وفق الآتي:

أ - **الاستفسار الأول: حوكمة الشركات**

أجاب خمسة أفراد أي بنسبة 16.66 % من المشاركين في الاستبيان بـــ"نعم" أي أنهم لديهم ثقافة حول حوكمة الشركات ودورها بالنسبة للمجمع، بينما امتنع ثلاثة أفراد أي بنسبة 10% عن الإجابة كليا عن هذا الاستفسار. وأجاب باقي الأفراد بـــ"لا" كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (4-7): توزيع العمال حول مدى معرفتهم لحوكمة الشركات

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الأول

ب -**الاستفسار الثاني: التدقيق الخارجي**

أجاب اثنتان وعشرون فردا أي بنسبة 73% بـــ"نعم" أي معرفتهم للمدقق الخارجي ودوره في المجمع، بينما أجاب ثمانية أفراد بـــ " لا " أي بنسبة 27 %. وذلك كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (4-8): توزيع العمال حول مدى معرفتهم للتدقيق الخارجي

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الأول

ت -**الاستفسار الثالث: الرضا عن أداء المدقق الخارجي**

أجاب تسعة عشر فردا أي بنسبة 63% برضاهم عن أداء المدقق الخارجي، بينما أجاب إحدى عشر فردا أي بنسبة 37 % بعدم رضاهم عن أداء المدقق الخارجي، كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (4-9): رضا العمال عن أداء المدقق الخارجي

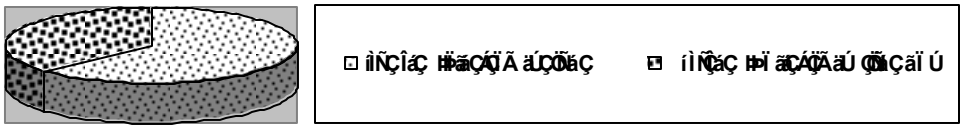

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الأول

ت -**الاستفسار الرابع: الاستفادة من خدمات المدقق الخارجي**

أجاب ثمانية عشر فردا أي بنسبة 60% على أنهم يستفيدون من خدمات المدقق الخارجي، بينما أجاب باقي الأفراد أي بنسبة 40% بعدم استفادتهم من خدمات المدقق الخارجي، كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (4-10): استفادة العمال من خدمات المدقق الخارجي

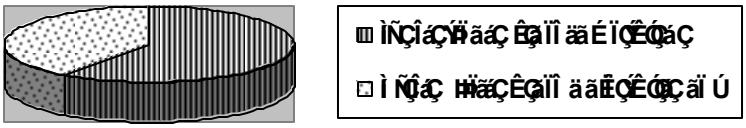

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الأول

ث -**الاستفسار الخامس: درجة قدرة المدقق الخارجي على تحقيق أهداف العمال**

أجاب ستة عشر فردا أي بنسبة 53% بـــ"نعم" أي أن تأشيرة المدقق الخارجي في القوائم المالية التي تقدمها المجمع كافية للاطمئنان أن المعلومات المقدمة صادقة، وأن حقوقهم محترمة، بينما أجاب باقي الأفراد أي بنسبة 47% بـــ"لا" أي عدم قبولهم لهذا الرأي، وذلك كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (4-11): درجة قدرة المدقق الخارجي على تحقيق أهداف العمال

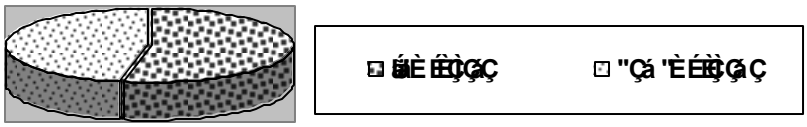

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الأول

وبالنسبة للأفراد الذين اختاروا الإجابة بـــ " لا " فقد قدموا مجموعة من الاقتراحات تمثلت أهمها فيما يلي:

- إجراء عملية التدقيق شهريا خاصة فيما يتعلق بتدقيق القرارات، لأن بعض القرارات لا تنفذ.
- تدقيق العلاوات والمنح التي يرى بعض العمال أنها تختلف من عامل لأخر لكن مع نفس وضعية العاملين.
- تحسين عملية الاتصال بين المدقق الخارجي والعمال، وبين العمال والمسير.

2. الجزء من الاستبيان المخصص لإدارة الضرائب

تناول هذا الجزء من الاستبيان 05 استفسارات وزعت على 10 عمال من بين عمال إدارة الضرائب التابعة لها وحدة الدار البيضاء، فكانت الإجابات وفق الآتي:

الاستفسار الأول: حوكمة الشركات

أجاب أربعة أفراد أي بنسبة 40 % من المشاركين في الاستبيان بنعم، أي أنهم لديهم ثقافة حول حوكمة الشركات ودورها بالنسبة للمجمع، بينما امتنع ثلاثة أفراد أي بنسبة 30% عن الإجابة كليا عن هذا الاستفسار، وأجاب باقي الأفراد بـــ"لا"، وذلك كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (4-12): مدى معرفة إدارة الضرائب لحوكمة الشركات

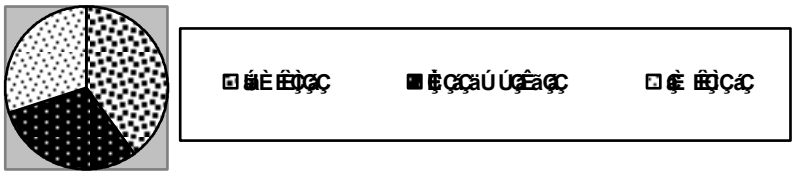

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الأول

ث الاستفسار الثاني: التدقيق الخارجي

أجاب سبعة أفراد أي بنسبة 70% على معرفتهم للمدقق الخارجي ودوره في المجمع، بينما أجاب ثمانية أفراد بـــ " لا " أي بنسبة 30 %. وذلك كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (4-13): مدى معرفة إدارة الضرائب للمدقق الخارجي

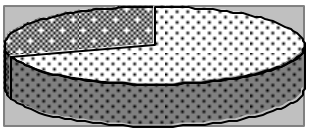

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الأول

ج -**الاستفسار الثالث: الرضا عن أداء المدقق الخارجي**

أجاب ستة أفراد أي بنسبة 60% برضاهم عن أداء المدقق الخارجي، بينما أجاب واحد وعشرون فردا أي بنسبة 40 % بعدم رضاهم عن أداء المدقق الخارجي، وذلك كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (4-14): رضا إدارة الضرائب عن أداء المدقق الخارجي

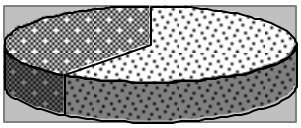

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الأول

ج -**الاستفسار الرابع: الاستفادة من خدمات المدقق الخارجي**

أجاب ثمانية أفراد أي بنسبة 80 % على أنهم يستفيدون من خدمات المدقق الخارجي، بينما أجاب باقي الأفراد أي بنسبة 20 % بعدم استفادتهم من خدمات المدقق الخارجي. وذلك كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (4-15): استفادة إدارة الضرائب من خدمات المدقق الخارجي

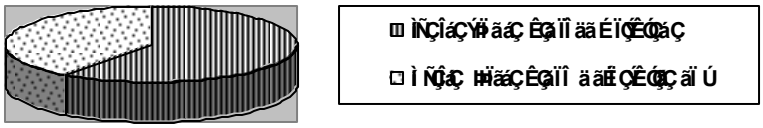

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الأول

ح -**الاستفسار الخامس: درجة قدرة المدقق الخارجي على تحقيق أهداف إدارة الضرائب**

أجاب خمسة أفراد أي بنسبة 50% بـــ"نعم" أي أن تأشيرة المدقق الخارجي في القوائم المالية التي تقدمها المجمع كافية للاطمئنان أن المعلومات المقدمة صادقة، وأن حقوق إدارة الضرائب اتجاه شركة صيدال محترمة، بينما أجاب باقي الأفراد أي بنسبة 47% بـــ"لا" أي عدم قبولهم لهذا الرأي. وذلك كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (4-16): درجة قدرة المدقق الخارجي على تحقيق أهداف إدارة الضرائب

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الأول

3. الجزء من الاستبيان المخصص للبنوك

تناول هذا الجزء من الاستبيان 05 استفسارات وزعت على03 وكالات لبنك القرض الشعبي الجزائري، الذي يتعامل مع وحدة الدار البيضاء التي تنتمي لمجمع صيدال، فكانت الإجابات وفق الآتي:

أ -الاستفسار الأول: حوكمة الشركات

أجابت وكالة واحدة أي بنسبة 33 % من المشاركين في الاستبيان بنعم، أي أنها لديها ثقافة حول حوكمة الشركات ودورها بالنسبة للبنك، بينما أجاب الباقي بـــ"لا". وذلك كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (4-17): مدى معرفة البنوك لحوكمة الشركات

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الأول

ب -الاستفسار الثاني، الثالث والرابع: التدقيق الخارجي والرضا عن أدائه

أجابت كل الوكالات بنعم أي معرفتهم للمدقق الخارجي ودوره وبرضاهم عن الأداء الذي يقوم به في المجمع. كما أن كل الوكالات أنها تستفيد من خدماته.

خ -الاستفسار الخامس: قدرة المدقق الخارجي في تحقيق أهداف البنك

بالنظر إلى إجابات الوكالات الثلاثة عن هذا الاستبيان اتضح أنه هناك إجماع على أن البنك لا يكتفي بتأشيرة المدقق الخارجي على القوائم المالية التي تقدمها المجمع، بل يقوم بدراسة شاملة ومفصلة للمجمع طالبة القرض بداية من عمليات التحليل المالي لهذه القوائم المالية إلى دراسة الجدوى الاقتصادية لمشروع المجمع موضوع القرض.

رابعا: الإفصاح والشفافية

بينت نتائج الجزء الخاص بالإفصاح والشفافية من الاستبيان الأول أن شركة صيدال تقوم بالإفصاح عن:

- النتائج المالية والتشغيلية للمجمع.
- أهداف المجمع.
- حق الأغلبية من حق المساهمة، وحقوق التصويت.
- أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين الرئيسيين والمرتبات والمزايا الممنوحة لهم.
- عوامل المخاطرة المنظورة.
- المسائل المادية المتصلة بالعاملين وبغيرهم من أصحاب المصالح.

وبهذا نلاحظ أن المجمع يقوم بالإفصاح عن كل العناصر التي دعت إليها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أي ما يعادل 100%، وهذا ما يتجسد في تقرير التسيير الذي يعده المجمع سنويا ويقدمه إلى جميع الأطراف ذات العلاقة بالمجمع.

خامسا: مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة

لخصت أجوبة مختلف أعضاء مجلس الإدارة أن شركة صيدال تمنح المسؤوليات التالية لأعضاء مجلس الإدارة:

- يعمل أعضاء مجلس الإدارة على أساس توافر كامل المعلومات، كما يضمن مجلس الإدارة التوافق مع القوانين السارية ويأخذون في الاعتبار اهتمامات كافة أصحاب المصالح.
- مراجعة وتوجيه استراتيجية المجمع، وخطط العمل وسياسة المخاطرة والموازنات السنوية، وخطط النشاط. كما يقوم اختيار المسئولين التنفيذيين الرئيسيين وتقرير المرتبات والمزايا الممنوحة لهم ومتابعتهم.
- التقييم الموضوعي لشؤون المجمع وذلك بشكل مستقل عن الإدارة التنفيذية.
- يكفل لأعضاء مجلس الإدارة إمكانية الحصول على المعلومات الدقيقة وذات الصلة في الوقت المناسب.

وبهذا فإن أعضاء مجلس إدارة شركة صيدال يضطلعون بثمانية وظائف أي ما يعادل 80% من إجمالي الوظائف المحددة في الاستبيان. ويمكن توضيح نتائج هذا الجزء من الاستبيان وفق الشكل التالي:

الشكل رقم(4-18): مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة بمجمع صيدال

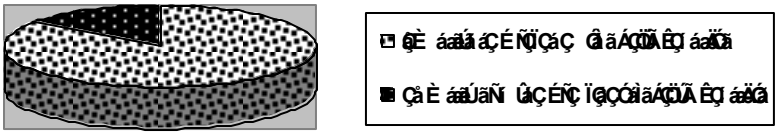

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الأول

المبحث الثالث: عرض وتحليل الاستبيان الثاني

بعد عرض وتحليل الاستبيان الأول الخاص بواقع حوكمة مجمع صيدال، سنحاول من خلال هذا المبحث عرض وتحليل الاستبيان الثاني الخاص بدور المدقق الخارجي في تطبيق مبادئ الحوكمة بالمجمع.

المطلب الأول: عرض الاستبيان الثاني

وجه الاستبيان الثاني للمدقق الخارجي للمجمع من أجل معرفة وتحديد رأيه حول دوره كآلية لإرساء مبادئ وقواعد الحكم الراشد في المجمع، إلا أن ذلك دعم من خلال المقابلات التي أجراها الباحث شخصيا مع أساتذة متخصصين في تدريس مقياس تدقيق الحسابات، وبعض محافظي الحسابات بهدف إثراء أكثر للبحث، وسيتم عرض هذا الاستبيان وفق الآتي:

أولا: مكونات الاستبيان الثاني

يتكون الاستبيان الثاني من سبعة استفسارات لخصت في الملحق رقم(08)، وهي تخص العناصر التالية:

أ - تقرير المدقق الخارجي ودوره في تقليل صور التعارض بين أطراف الوكالة.

ب - مسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف الغش والتصرفات غير القانونية.

ت - مسؤولية المدقق الخارجي عن اختبار المعلومات المالية المستقبلية.

ث - مسؤولية المدقق الخارجي عن تحديد مدى قدرة المجمع على الاستمرار.

ج - رأي المدقق الخارجي عن رضا الأطراف المستخدمة لتقريره.

ح - رأي المدقق الخارجي عن شكل توصيله الحالي للمعلومة المالية.

خ - رأي المدقق الخارجي حول درجة اهتمام الأطراف المستخدمة لتقريره.

ومما هو جدير بالذكر أنه تم إضافة الاستفسارات الثلاثة الأخيرة كعوامل مساعدة لدور المدقق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة الشركات، حيث أن المسؤوليات الأربعة الأولى لا تكفي ما لم تدعم برضا الأطراف ذات العلاقة بالشركة بأهمية تقرير المدقق في تحقيق مصالحهم.

ثانيا: العينة المقصودة في الاستبيان الثاني

تخص هذه العينة فئة المدققين الخارجيين وبالأخص المدقق الخارجي لمجمع صيدال، وهذا بهدف عرض وتحليل الاستبيان الخاص بدور المدقق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة الشركات. حيث وزع الاستبيان على أربعة عشر فردا بالإضافة إلى المدقق الخارجي لمجمع صيدال.

ثالثا: الحدود الزمنية والمكانية للاستبيان الثاني

ضبط الاستبيان الثاني بالحدود الجغرافية الجزائرية بالإضافة إلى الاتصال ببعض جمعيات الخبراء المحاسبين لبعض الدول العربية، وقد تم هذا عبر الانترنيت، لكن أغلبية الأفراد المشاركين في الاستبيان من الجزائر كون أن الموضوع يعالج دور المدقق الخارجي الجزائري في تطبيق حوكمة شركة جزائرية-مجمع صيدال-، بينما امتد هذا الاستبيان زمنيا من شهر أفريل إلى غاية شهر جوان 2007.

المطلب الثالث: تحليل الاستبيان الثاني

قمنا بتحليل الاستبيان انطلاقا من أجوبة المدقق الخارجي لمجمع صيدال بالإضافة إلى باقي الأفراد المشاركين* في الاستبيان، ونحلل هذا الاستبيان بتقسيمه إلى محاور كما يلي:

أولا: تقرير المدقق الخارجي ودوره في حل النزاع بين أطراف الوكالة

سنحاول تحليل هذا الاستفسار من خلال التطرق إلى ما يلي:

1 -المدقق الخارجي ودوره في حل التعارض بين المسير والمساهمين.

2 -المدقق الخارجي ودوره في تحسين العلاقة بين مسير الشركة والمستثمرين المحتملين.

3 -التدقيق الخارجي وحل الصراع القائم بين حملة الأسهم والسندات.

1. المدقق الخارجي ودوره في حل التعارض بين المسير والمساهمين

أجاب عشرة أفراد – **منهم المدقق الخارجي لمجمع صيدال**- أي بنسبة 66.66% على أن للمدقق الخارجي دور في حل بعض المشاكل بين المسير والمساهمين ، بينما أجاب باقي الأفراد أي بنسبة 33.34% بعدم قبولهم لهذا الرأي.

الشكل رقم(4-19): دور المدقق الخارجي حل بعض المشاكل بين المسير والمساهمين

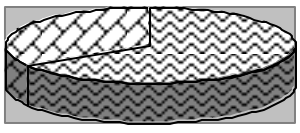

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الثاني

* مدققين في شركات أخرى، خبراء محاسبة، أساتذة متخصصين.

2. المدقق الخارجي وتحسين العلاقة بين مسير المجمع والمستثمرين المحتملين

أجاب ثمانية أفراد – **منهم المدقق الخارجي لمجمع صيدال**- أي بنسبة 53.33% على أن للمدقق الخارجي دور في تحسين العلاقة بين المسير والمستثمرين المحتملين، **أي** إزالة اللاتساوي في المعلومات بينهم، بحيث أكدوا أن إجراء تدقيق خارجي يسمح بتقديم معلومات عن أداء الشركة وبالتالي عن أداء التسيير والمسيرين ومنه تخفيض الخطر المحتمل لدى المستثمر المحتمل هذا من جهة، أما من جهة أخرى فتكمل أهمية المدقق الخارجي في أنه يعتبر وسيلة في يد المسيرين الجيدين لإرسال إشارة اتجاه المستثمرين واجتذاب أكبر عدد منهم، بينما أجاب باقي الأفراد أي بنسبة 46.66% بعدم قبولهم لهذا الرأي وقد أرجعوا السبب في ذلك إلى عدم وجود سوق مالي كفؤ يتيح المعلومات الضرورية للمستثمر من أجل الحكم على كفاءة مسير شركة ما مقارنة بمسيري شركات أخرى، بالإضافة إلى نقص المستوى التعليمي لدى المستثمرين المحملين والذي يمكنهم من ذلك.

الشكل رقم(4-20): المدقق الخارجي وتحسين العلاقة بين مسير شركة والمستثمرين المحتملين

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الثاني

3. التدقيق الخارجي والتقليل من الصراع القائم بين حملة الأسهم والسندات

أجاب أثنى عشر فردا – **منهم المدقق الخارجي لمجمع صيدال**- أي بنسبة 80% على أن للمدقق الخارجي دور في تخفيض الصراع بين حملة الأسهم والسندات، بينما أجاب باقي الأفراد أي بنسبة 20% بعدم قبولهم لهذا الرأي.

الشكل رقم(4-21): دور المدقق الخارجي في التقليل من الصراع القائم بين حملة الأسهم والسندات

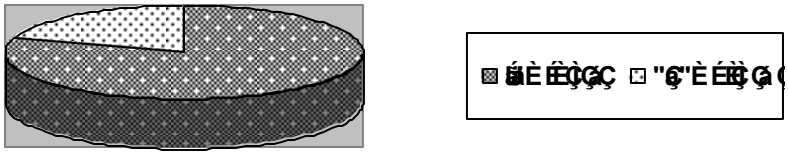

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الثاني

ثانيا: مسؤولية المدقق الخارجي عن اكتشاف الغش والتصرفات غير القانونية

لقد أكد أغلب الأفراد فيما يخص الاستفسار الثاني من الاستبيان الثاني- **ومن بينهم المدقق الخارجي لمجمع صيدال**- وبنسبة73.33% أن مهمة اكتشاف الغش والتصرفات غير القانونية تعتبر مهمة أساسية للمدقق الخارجي، بينما رفض اثنان منهم أي بنسبة 13.33% هذه المسؤولية للمدقق الخارجي، وقد أرجعوا ذلك إلى عدم قدرة المدقق الخارجي الحصول على المعلومات الخاصة بالغش والتصرفات غير القانونية لأنها تتم بكل سرية. بينما رفض باقي الأفراد الإجابة على هذا المحور من الاستبيان الثاني.

وفيما يخص الإجراءات الكفيلة باكتشاف الغش والتصرفات غير القانونية فقد أكد ثلاثة أفراد أي بنسبة 20% من الذين قبلوا هذه المسؤولية على أن الدراسة الجيدة والفعالة لنظام الرقابة الداخلية يعتبر الإجراء المناسب لتخفيف إمكانية ارتكاب الغش والتصرفات غير القانونية، بينما ذهب 54.54% منهم- **ومن بينهم المدقق الخارجي لمجمع صيدال** - إلى أن الفحص المحكم أثناء القيام بالتدقيق العملياتي (التدقيق المالي، المحاسبي، تدقيق وظيفة الإنتاج- مثل فحص مدى تقيد الشركة بقوانين الصحة والأمان الوظيفي وقوانين حماية البيئة-...الخ) يعتبر الإجراء المناسب لذلك، بينما أكد باقي الأفراد أي بنسبة 18.18% على ضرورة ممارسة المدقق الخارجي لدرجة ملائمة من الشك المهني أثناء كل مرحلة من مراحل عملية التدقيق. ويوضح الشكل التالي توزيع أفراد الاستبيان الذين قبلوا بمسؤولية المدقق في اكتشاف الغش والتصرفات غير القانونية حسب اختيارهم للإجراء المناسب لذلك:

الشكل رقم(4-22): توزيع أفراد الاستبيان الثاني حسب اختيارهم للإجراء المناسب لاكتشاف الغش والتصرفات غير القانونية

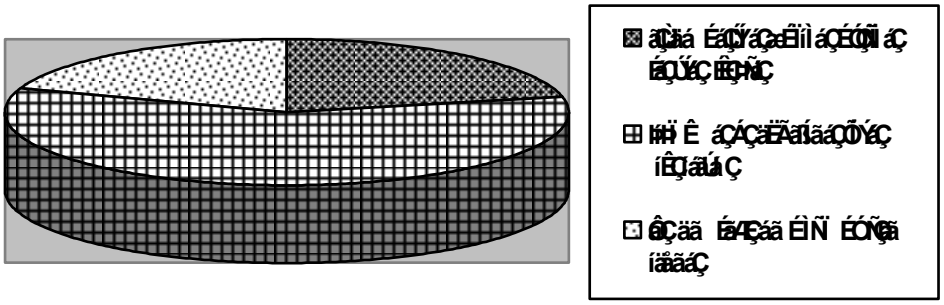

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الثاني

ثالثا: مسؤولية المدقق الخارجي عن اختبار المعلومات المالية المستقبلية

أجاب ثلاثة عشر فردا – **منهم المدقق الخارجي لمجمع صيدال** – أي بنسبة 86.66 % على أن المدقق الخارجي مسؤول عن اختبار المعلومات المالية المستقبلية للشركة، بينما أجاب باقي الأفراد أي بنسبة 13.34% بعدم قبولهم لهذا الرأي. وذلك حسب الشكل التالي:

الشكل رقم(4-23): مسؤولية المدقق عن اختبار المعلومات المالية المستقبلية

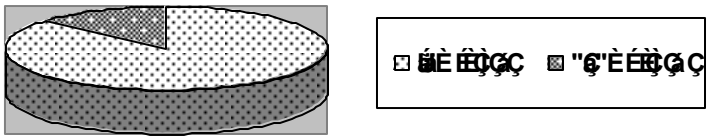

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الثاني

وفيما يخص الذين أجابوا بأن المدقق الخارجي مسئول عن اختبار المعلومات المالية المستقبلية للشركة قد اعتمدوا على عوامل مختلفة كما يلي:

أجاب سبعة أفراد أي ما يعادل 53.84 % على أنهم يعتمدون على فحص وتقييم الافتراضات التي بنيت عليها التنبؤات المالية ومدى ملاءمتها، كما أجاب فردين – **منهم المدقق الخارجي لمجمع صيدال** – أي ما يعادل 15.38% على اعتمادهم على تقييم مدى سلامة الإفصاح عن التنبؤات، كما أجاب ثلاثة أفراد أي ما يعادل 23.87 % على اعتمادهم على العاملين السابقين معا.

الشكل رقم (4-24): العوامل المعتمد عليها في اختبار المعلومات المالية المستقبلية

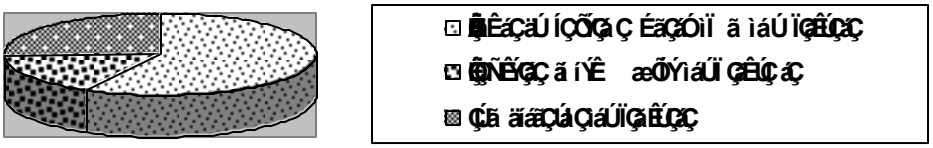

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الثاني

رابعا: مسؤولية المدقق الخارجي عن تحديد مدى قدرة الشركة على الاستمرار

أجاب عشرة أفراد – **منهم المدقق الخارجي لمجمع صيدال** – أي بنسبة 66.66% على أن المدقق الخارجي مسئول عن اختبار المعلومات المالية المستقبلية للمجمع، بينما أجاب باقي الأفراد أي بنسبة 33.33% بعدم قبولهم لهذا الرأي. ومن بين الذين أجابوا على أن المدقق الخارجي مسئول عن اختبار المعلومات المالية المستقبلية للمجمع اعتمدوا على المؤشرات المالية ومؤشرات التشغيل كما يلي:

أجاب ستة أفراد – **منهم المدقق الخارجي لمجمع صيدال** – أي ما يعادل 60% على أنهم يعتمدون على المؤشرات المالية* للتأكد من قدرة المجمع على الاستمرار كأساس لإعداد القوائم المالية. كما أجاب أربعة أفراد أي ما يعادل 40% على مؤشرات التشغيل*.

الشكل رقم (4-25): درجة الاعتماد على المؤشرات المالية ومؤشرات التشغيل للتأكد من مدى قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط

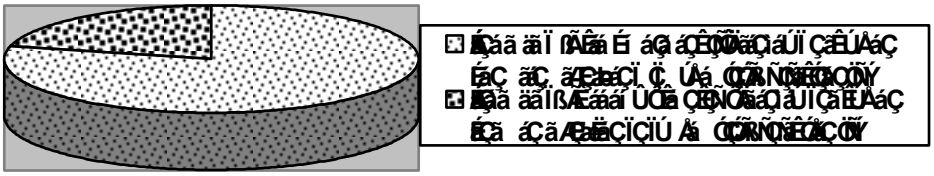

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الثاني

خامسا: رأي المدقق الخارجي عن رضا الأطراف المستخدمة لتقريره

أجاب عشرة أفراد أي بنسبة 66.66 % على أن الأطراف المستخدمة لرأي المدقق الخارجي راضية عن أدائه، بينما أجاب باقي الأفراد – **منهم المدقق الخارجي لمجمع صيدال** – أي بنسبة 33.33% بعدم قبولهم لهذا الرأي، وأرجعوا ذلك إلى أنهم يتلقون أسئلة كثيرة خاصة في الجمعية العامة للمساهمين.

الشكل رقم(4-26): رأي المدقق الخارجي حول رضا الأطراف المستخدمة لتقريره

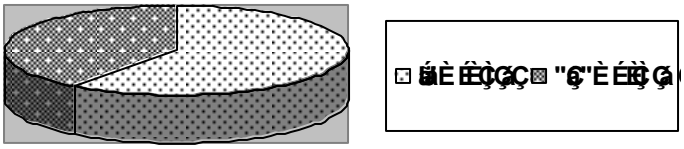

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الثاني

ومن بين الذين أجابوا بـــ"لا" أجاب ثلاثة أفراد أي بنسبة 60% على أنهم لم تصلهم شكاوى بخصوص ذلك، بينما أجاب باقي الأفراد – **منهم المدقق الخارجي لمجمع صيدال** – أي بنسبة 40 % بتحصلهم على شكاوى في شكل أسئلة مباشرة أثناء قيام المدقق بوظيفته.

* المؤشرات المالية مثل: نسب مالية تظهر معكوسة وخسائر تشغيل كبيرة ، عدم القدرة على سداد الدائنين في مواعيد المحددة، قيمة الحقوق والالتزامات قصيرة الأجل...الخ.

سادسا: رأي المدقق الخارجي عن شكل توصيله الحالي للمعلومة المالية

أجاب ثمانية أفراد أي بنسبة 53.33% على رضاهم عن شكل توصيل المعلومات للأطراف ذات العلاقة بالشركة، خاصة المدقق الخارجي لمجمع صيدال الذي عبر عن هذا القبول من خلال أن إدارة المجمع تقوم بإعداد تقرير تسييري سنوي يبين واقع المجمع والذي يمضيه المدقق، بينما أجاب باقي الأفراد أي بنسبة 46.66 % بعدم قبولهم لهذا الرأي.

الشكل رقم(4-27): رضا المدقق الخارجي عن شكل توصيل المعلومات

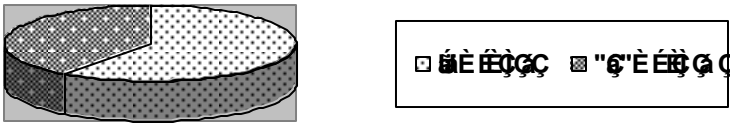

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الثاني

سابعا: رأي المدقق الخارجي حول درجة اهتمام الأطراف المستخدمة لتقريره

أجاب خمسة أفراد أي بنسبة 33.33 % بنعم أي أنهم يعتقدون أن الأطراف المستخدمة لمعلومات المجمع مهتمة برأي المدقق الخارجي، بينما أجاب باقي الأفراد – **منهم المدقق الخارجي لمجمع صيدال** – بـــ "لا" أي بنسبة 66.66% بعدم قبولهم لهذا الرأي.

الشكل رقم(4-28): رأي المدقق الخارجي حول درجة اهتمام الأطراف المستخدمة لتقريره

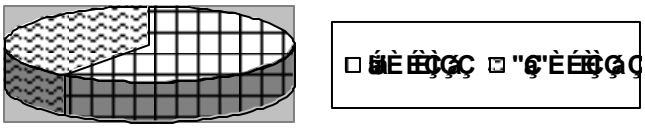

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الثاني

ومن بين الذين أجابوا بـــ "لا" يوجد ثلاثة أفراد أي ما يعادل 30 % أرجعوا السبب إلى عدم الثقة، وفردين– **منهم المدقق الخارجي لمجمع صيدال** – أي ما يعادل 20% إلى عدم الوعي، وفردين أي ما يعادل 20 % إلى ضعف التوصيل. بالإضافة ثلاثة أفراد أي ما يعادل 30 % رؤوا أنه توجد أسباب أخرى. وذلك كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم(4-29): أسباب عدم اهتمام مستعملي المعلومات برأي المدقق الخارجي

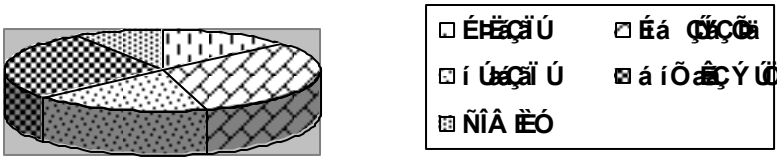

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الثاني

ومن بين الذين رؤوا أنه توجد أسباب أخرى، يوجد فردين أي ما يعادل 66.66% أرجعوا السبب إلى بعث الوعي، وفرد أي ما يعادل 33.33 % إلى تحسين التوصيل.

الشكل رقم(4-30): الأسباب الأخرى لعدم اهتمام مستعملي المعلومات برأي المدقق الخارجي

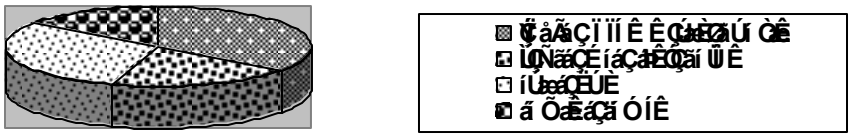

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الاستبيان الثاني

خلاصة الفصل التطبيقي
"النتائج والاقتراحات"

بعد الدراسة الميدانية التي قمنا بها على مستوى مجمع صيدال ودعمناها بمشاركة عدة أطراف من داخل وخارج المجمع، تمكنا من الوصول إلى بعض النتائج – نقاط القوة والضعف- وتقديم الاقتراحات المناسبة الخاصة بنتائج هذا الفصل بالشكل التالي:

أولا: نتائج واقتراحات الاستبيان الأول الخاص بـــ" *واقع حوكمة شركة صيدال* "

1. النتائج – الإيجابيات والسلبيات- الخاصة بحوكمة مجمع صيدال

أ -الإيجابيات – نقاط القوة- الخاصة بحوكمة مجمع صيدال

- بصفة عامة يمكننا القول أن هناك احترام لحق المساهمين في الحصول على المعلومات عن حقهم في المشاركة والتصويت في الجمعية العامة للمساهمين.
- فيما يتعلق بمسؤوليات مجلس الإدارة، فقد وجدنا أنه يقوم بعمله بناءا على معلومات جيدة ووفقا لما يحقق أفضل مصلحة للمجمع.
- نزاهة نظام المحاسبة الخاص بالمجمع وتقاريره المالية، التي يتم إعدادها على أساس نظام الرقابة الداخلية بالإضافة إلى تعيين مدقق خارجي مستقل من أجل القيام بعملية المصادقة على المعلومات المفحص عنها.
- بالنسبة لدور أصحاب المصالح فقد وجدنا أن المجمع يقوم بوضع وتنفيذ التنظيمات التي ينص عليها قانون العمل، وتنفيذ آليات حماية البيئة وحقوق المستهلكين بالإضافة إلى وجود ممثلين للعمال في مجلس إدارة المجمع.
- بالنسبة للإفصاح والشفافية:
  - يقوم مجمع بالإفصاح عن حساباته الموحدة.
  - يعقد مجمع صيدال لقاءات للإفصاح عن إستراتيجياته، أهدافه وأدائه.
  - يفصح المجمع عن عوامل المخاطرة المتصلة بعمليات المجمع.
  - يقوم المجمع بالإفصاح عن قوائم مالية تم تدقيقها من جانب مدققين مستقلين مؤهلين وأكفاء.

ب -السلبيات – نقاط الضعف – الخاصة بحوكمة شركة صيدال

- هناك بعض القرارات الخاصة بحوكمة مجمع صيدال التي لم يتم الإفصاح عنها مثل طريقة ترشيح أعضاء مجلس الإدارة، وسياسة المكافأة والمرتبات الخاصة بكبار المسؤولين التنفيذيين وأموال الإحتياطات.
- لا يتم الإفصاح بطريقة سليمة عن الملكية الفعلية للأسهم إلى جانب ضعف أو إنعدام وجود السياسات الخاصة بصناديق الاستثمار.
- ليست هناك معلومات للمستثمرين عن حقوقهم التصويتية الفعلية المرتبطة بالأسهم.
- عدم قيام أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذين بالإفصاح عن مصالحهم المادية في أي عملية أو موضوع يؤثر على المجمع بشكل مباشر.
- نقص الفهم الجيد للوظائف الرئيسية لمجلس الإدارة.

2. الاقتراحات الخاصة بإرساء حوكمة الشركات بشركة صيدال

من أجل تحسين واقع حوكمة مجمع صيدال سنحاول تقديم بعض الخطوات بهدف الاتجاه نحو حوكمة الشركات الجيدة في هذا الأخير بصفة خاصة والشركات الجزائرية بصفة عامة كما يلي:

أ -ضرورة تقوية البيئة التنظيمية داخل مجمع صيدال حيث يجب دعم حقوق مساهمي الأقلية والذين يمثلون 20% من رأس مال مجمع صيدال وتجنب إساءة استغلال المساهمين ذوي النسب الحاكمة لحقوق هذه الأقلية.

ب -ضرورة قيام المستثمرين المؤسسين بالإفصاح عن سياساتهم التصويتية.

ت -زيادة التركيز على إدارة المخاطر والسياسات الخاصة بها.

ث -وضع تعريف واضح لأدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة واختيار مكافأة هؤلاء الأعضاء، وتتم الموافقة على ذلك من طرف الجمعية العامة للمساهمين.

ج -التركيز المستمر على نظام الرقابة الداخلية ومدى الالتزام بها.

ح -تحسين الإفصاح عن البيانات التي تساعد على التنبؤ مثل الإستراتيجية والأهداف، وعوامل المخـــاطرة وهيكل الملكية وحقوق التصويت، بالإضافة إلى ضرورة الإفصاح عن المعلومات الخاصة بالمسؤولين التنفيذيين الرئيسيين مثل المكافأة والخبرة الإدارية والمعرفة بالصناعة والاتصالات بشركات الأعمال.

خ -وعلى مستوى الدولة من الضروري أن يتم باستمرار تحسين البيئة التنظيمية والقانونية للشركات حتى تساير أفضل الممارسات العالمية، كما أننا نحتاج إلى تنفيذ القوانين القائمة فعلا.

وفي الأخير حتى يمكن تقوية وتعزيز روح المسؤولية وأسس الحوكمة الجيدة في الشركات الجزائرية، فإن القطاعين العام والخاص يجب أن يعملا على توحيد جهودهما لغرس روح الشفافية وثقافة المساءلة والنزاهة لضمان وجود مناخ جاذب للاستثمار والأعمال في **الجزائر**.

ثانيا: نتائج واقتراحات الاستبيان الثاني الخاص بـــ " *دور المدقق الخارجي في تطبيق حوكمة شركة صيدال* "

1. النتائج – الإيجابيات والسلبيات– الخاصة بدور المدقق الخارجي في تطبيق حوكمة شركة صيدال

أ - الإيجابيات – نقاط القوة - الخاصة بدور المدقق الخارجي في تطبيق حوكمة شركة صيدال

- في إطار علاقة الوكالة يرى المدقق الخارجي للمجمع أن له دور في:
  - حل بعض المشاكل بين المسير والمساهمين.
  - تحسين العلاقة بين مسير المجمع والمستثمرين المحتملين.
  - التقليل من الصراع القائم بين حملة الأسهم والسندات.

وقد برر المدقق الخارجي لمجمع صيدال هذا الدور من خلال مصادقته على تقرير التسيير الذي تضعه إدارة المجمع شخصيا، بحيث تضمن هذه المصادقة حسب رأيه لجميع الأطراف – مساهمين، المستثمرين المحتملين، حملة السندات– أن حقوقهم محترمة وأصواتهم مسموعة فيما يخص تسيير المجمع خاصة وأن للمساهمين الحق في حضور الجمعية العامة وتوجيه أسئلة بالإضافة إلى وجود مصلحة خاصة بالمساهمين على مستوى مجمع صيدال والتي تعنى باستقبال المساهمين والإجابة على مختلف تساؤلاتهم، بالإضافة إلى وجود مطبوعات ومطويات يمضي فيها المدقق الخارجي للمجمع والتي تبين كافة حقوق المساهمين والدائنين في المجمع. وهذا ما يدل عن رضا المدقق الخارجي لشكل التوصيل الحالي للمعلومات وعن مؤشر لرضا الأطراف ذات العلاقة الأخرى كذلك عن هذا التوصيل.

- وفيما يخص دور المدقق الخارجي للمجمع في التقليل من فجوة التوقعات فقد اتضح ما يلي:

- أكد المدقق الخارجي أنه مسؤول عن اكتشاف الغش والتصرفات غير القانونية، معتمدا في ذلك على الفحص المحكم أثناء القيام بالتدقيق العملياتي.
- قيام المدقق الخارجي باختبار المعلومات المالية المستقبلية للمجمع معتمدا في ذلك على تقييم مدى سلامة الإفصاح عن التنبؤات.

- رضا المدقق بمسئوليته عن اختبار المعلومات المالية المستقبلية للمجمع معتمدا في ذلك على المؤشرات المالية.

ب -السلبيات – نقاط الضعف - الخاصة بدور المدقق الخارجي في تطبيق حوكمة شركة صيدال

- تأكيد المدقق الخارجي للمجمع أن بعض الأطراف المستخدمة لرأي المدقق الخارجي ليست راضية عن أدائه – خاصة العمال والمساهمين- وهذا من خلال الأسئلة التي يتلقاها من بعض العاملين أثناء الجمعية العامة عن دوره فيما يخص تدقيق العلاوات والمنح التي تختلف من عامل لأخر لكن مع نفس الوضعية للعاملين مثلا.
- قلة اهتمام الأطراف المستخدمة تقرير المدقق الخارجي للمجمع بالمهمة التي يقوم بها في المجمع مرجعا السبب في ذلك إلى عدم الثقة في بعض الأحيان نتيجة للمعلومات السيئة التي تتداول حول درجة نزاهة المدققين الخارجيين، بالإضافة إلى عدم الوعي في أحيان أخرى.

2. الاقتراحات الخاصة بدور المدقق الخارجي في تطبيق حوكمة شركة صيدال

مع ما تفرضه نقاط الضعف من تحديات أمام مجمع صيدال الذي يحاول بلوغ هدف حوكمة الشركات الجيدة، إلا أنه ليس من الصعب التغلب على هذه التحديات، وإحدى الخطوات الرئيسية اتجاه تحقيق حوكمة سليمة للمجمع هي:

أ -وجود تدقيق خارجي مسؤول ذو دراية، حيث يجب توسيع مهام المدقق الخارجي ليشمل دور الاستشاري المالي والإداري، وأن يعمل هذا المدقق على المحافظة على استقلاله وإتباع القانون مع احتفاضه بصورة من كافة القوائم المالية للمجمع، ويجب عليه السهر على سلامة المعلومات الخاصة بالمجمع والتي تقدم لأصحاب المصالح ذوي العلاقة بالمجمع – خاصة المساهمين -، بحيث تعكس هذه المعلومات كفاءة المجمع في إدارته لوقته وموارده وفي إدارته للمخاطر وسيطرته على المصروفات وقيامه بعمليات التحليل المالي، وبالتالي مساهمة المدقق الخارجي في حل صور التعارض بين أطراف الوكالة.

ب -يجب على المدقق الخارجي لمجمع صيدال أيضا القيام باختبار المعلومات المالية المستقبلية للمجمع من أجل القدرة مستقبلا على مقارنة الأداء الفعلي للمجمع مع الأهداف الموضوعة مسبقا، وبالتالي القدرة على تصحيح الأخطاء وتحميل المسؤوليات لمرتكبيها.

ت -وآخر ما يجب أن يضطلع به المدقق الخارجي لمجمع صيدال هو ضرورة العمل على دراسة قدرة المجمع على الاستمرار في النشاط لأن هذه الغاية تعتبر هدف جميع الأطراف ذات العلاقة بالمجمع، لما تعود به استمرارية المجمع من فائدة عامة، وذلك من خلال اعتماد المدقق الخارجي لمجمع صيدال على الإطار المقترح لدراسة استمرارية الشركة المتضمن في المبحث الثالث من الفصل الثالث.

هذه الاقتراحات تخص المدقق الخارجي، أما من ناحية مستعملي تقريره فإنه من الضرورة العمل على نشر الوعي بدور المدقق الخارجي في المجمع وتحسين الاتصال سواء من داخل المجمع أو من خارجه، حيث يشير الاستبيان الموجه للعمال مثلا إلى كبر نسبة العمال الذين ليس لديهم أدنى دراية حول المدقق الخارجي وأنهم لا يتحصلون على أي معلومات من رؤسائهم، وبهذا فيصبح موضوع تحسين الاتصال من أهم التحديات التي تقف أمام دور المدقق الخارجي في إرساء قواعد الحوكمة الجيدة لمجمع صيدال في ظل تحقيق كامل وشامل لأهداف أصحاب المصالح.

الخاتمـــــــــة

الخـــــــاتمة:

من خلال تناولنا للفصول الأربعة السابقة، والتي تدور في مجملها حول إشكالية الموضوع، المتعلقة بدور التدقيق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة الشركات، تطرقنا إلى كل من:

- الإطار النظري للتدقيق الخارجي.
- الإطار النظري لحوكمة الشركات
- مهام المدقق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة الشركات.
- حوكمة مجمع صيدال ودور المدقق الخارجي في تطبيقها.

أما فيما يتعلق بالفرضيات التي وضعناها في بداية هذا البحث، فنستخلص إجاباتها كمايلي:

بالنسبة **للفرضية الأولى**، والتي محتواها أن التدقيق الخارجي يعتبر أحد فروع المعرفة الاجتماعية الذي تأثر في تطوره ونشأته بتطور الحياة الاقتصادية والاجتماعية، واكتسب مكانته المستقلة في قطاع الأعمال من منفعته وقدرته على الاستجابة لاحتياجات الأفراد وأصحاب المصالح ذات العلاقة بالشركة. فقمنا بتعريف التدقيق الخارجي على أنه: " عملية فحص لمجموعة من المعلومات، يقوم على الاستقصاء بهدف التحقق من سلامة القوائم المالية وفقا لمجموعة من المعايير الموضوعة والتي تعكس احتياجات مستخدمي تلك القوائم مع ضرورة إيصال هذا الرأي للأطراف المعنية لمعاونتها في الحكم على مدى جودة ونوعية هذه المعلومات وتحديد مدى الاعتماد على تلك القوائم ".

وبعد دراستنا لهذا الفصل استطعنا إثبات هذه الفرضية مع تقديم ملاحظة أساسية تتمثل في ضرورة قيام التدقيق الخارجي على أربعة ركائز، وهي:

- الفكر والمنطق، مما يضمن تنفيذه بأسلوب منهجي سليم وليس بطريقة عشوائية.
- المنهجية والموضوعية، حتى يعطي صورة حقيقية وصادقة عن عمل إدارة الشركة.
- تجميع وتقييم الأدلة، وهذا بغرض التحقق من مدى تطابق نتائج العمليات والأحداث الاقتصادية التي حدثت خلال الفترة وأثرت على نتائج عمليات الشركة ومركزها المالي والمعايير الموضوعة.
- الاتصال، وهذا بهدف توصيل نتائج التدقيق للأطراف المعنية، ويتحقق هذا الاتصال من خلال التقرير الذي يعده المدقق في نهاية عملية التدقيق.

وبالنسبة **للفرضية الثانية**، والتي تتلخص في أن حوكمة الشركات تركز على عدة نقاط لضمان الإدارة السليمة للشركات، يأتي في مقدمتها وأكثرها أهمية الشفافية في القوائم المالية والعمليات المحاسبية والميزانيات ومعاملات الشركة، وذلك لمنع عمليات الفساد التي تؤدي إلى استنزاف موارد الشركات وتآكل

قدرتها التنافسية. فقد قمنا بتعريف حوكمة الشركات على أنها: " نظام للتوجيه والتحكم والرقابة على نشاط الشركات مبنى على تنظيم عملية اتخاذ القرار في هذه الشركات وتوزيع الصلاحيات والمسؤوليات فيما بين الأطراف الرئيسية في الشركة وذلك لخدمة مصالح المساهمين بشكل خاص وأصحاب المصالح بشكل عام ".

وهي بذلك تقوم على ثلاثة ركائز أساسية هي:

- السلوك الأخلاقي، من خلال الالتزام بالأخلاق الحميدة وقواعد السلوك المهني الرشيد، التوازن في تحقيق مصالح الأطراف المرتبطة بالشركة، الشفافية عند تقييم المعلومات، القيام بالمسؤولية الاجتماعية والحفاظ على بيئة نظيفة.
- الرقابة والمساءلة، ويتم هذا بتفعيل إدارة أصحاب المصلحة في إنجاح الشركة، وجود أطراف رقابية عامة، أو أطراف رقابية مباشرة مثل المدقق الخارجي.
- إدارة المخاطر، من خلال وضع نظام إدارة المخاطر والإفصاح وتوصيل المخاطر إلى المستخدمين وأصحاب المصلحة.

وبعد دراستنا لمحتوى هذا الفصل يمكننا أن نتفق مع مضمون هذه الفرضية في جانب منها، لكننا نرى ضرورة توفر الإطار المؤسسي للحوكمة قبل إلزام الشركات بتطبيق مبادئ الحوكمة، لأنه بدون هذا الإطار لا يكون لهذه المبادئ أي دور مهما كانت جودة تصميمها.

وبالنسبة**للفرضية الثالثة**، والتي تتلخص في أن هناك العديد من الدراسات النظرية التي تعتبر أن للتدقيق الخارجي دور مهم في تطبيق مبادئ وقواعد حوكمة الشركات. فإننا نورد مايلي:

- تعد مصادقة المدقق الخارجي على سلامة مخرجات النظام المحاسبي، أحد الطرق الغير مباشرة في إتمام عقود الوكالة، إذ نجد أن هذه العقود تستند على بعض المعلومات والمؤشرات المستمدة من القوائم المالية.
- اكتشاف المدقق لحالات الغش والتصرفات غير القانونية تعتبر من أهم اعتقادات مستخدمي القوائم المالية، ولا يمكن تلبية هذا الاعتقاد إلا من خلال تخطيط عملية التدقيق للبحث عن الأخطاء والمخالفات الهامة.
- اختبار المدقق الخارجي للمعلومات المستقبلية يلعب دورا مهما في فحص وتقييم الافتراضات التي بنيت عليها التنبؤات المالية وتقييم مدى ملائمة تلك الافتراضات وكذلك تقييم مدى سلامة الإفصاح عن تلك التنبؤات.

- تأكيد المدقق الخارجي على استمرارية الشركة، يعتبر كأداة تعطي الوقت الكافي لمختلف أطراف ذات العلاقة بالشركة- على رأسهم المساهمين – لاتخاذ القرارات التي تمكنهم من تعظيم إيراداتهم ومن تدنية خسائرهم.

وبعد دراسة محتوى الفصل الثالث فإننا نتفق مع فرضيات المقاربة الثالثة في الكثير من جوانبها، لكننا نرى أنه من الضروري على المنظمات المهنية إصدار المزيد من المعايير التي تبين أدوار ومسؤوليات المدققين الخارجيين فيما يخص مهمتهم كآلية لتطبيق حوكمة الشركات مع توضيح الإجراءات والسبل الملائمة والضرورية لذلك.

أما **الفرضية الرابعة**، فقد تناولت مدى التزام شركة صيدال بقواعد ومبادئ حوكمة الشركات بالإضافة إلى دور مدققها الخارجي كأداة لتطبيق هذه المبادئ، من خلال عرض استبيانين، ومن أجل إثبات أو نفي هذه المقاربة فإننا نورد ما يلي:

أولا: بالنسبة لحوكمة شركة صيدال

- رغم أن الشركة تمنح ما مقداره 64.3% من الحقوق للمساهمين، إلا أن هذه النسبة لا تعني التزامها بالمبدأ الأول الذي يخص حقوق المساهمين ومعاملتهم، لأن حصة هؤلاء المساهمين لا تمثل سوى20% من رأس مال الشركة، كما أنها لا تمنح حق أساسي للمساهمين وهوأن المساهمين داخل كل فئة ليس لديهم نفس حقوق التصويت.
- أغلبية أصحاب المصالح – خصوصا العمال – ليس لديهم حتى أدنى ثقافة حول حوكمة الشركات وأنهم لا يستفيدون من خدمات المدقق الخارجي، وقد أرجعوا السبب في ذلك إلى ضعف الاتصال بين مختلف الأطراف سواء داخل الشركة أو خارجها.
- إفصاح والشفافية شركة صيدال بنسبة 100% يدل على درجة التزام الشركة بأهم مبدأ من مبادئ حوكمة الشركات وهو الإفصاح والشفافية، لكن هذا ليس له مبرر خاصة في ظل غياب سوق مالي كفؤ وظروف المنافسة التامة والمنافسين في قطاع الأدوية في السوق الجزائرية.
- رغم أن مجلس إدارة شركة صيدال يضطلع بثمانية وظائف أي ما يعادل 80% من الوظائف المحددة في المبدأ الخاص بمسؤوليات مجلس الإدارة، إلا أنه يهمل وظيفتين أساسيتين وهما ضمان سلامة القوائم المالية للشركة، وضمان المعاملة المتكافئة لكل المساهمين.

ثانيا: بالنسبة لدور المدقق الخارجي في حوكمة مجمع صيدال

- للمدقق الخارجي لشركة صيدال دور فيما يخص حل المشاكل التي تنشأ عن علاقة الوكالة في الشركة، لكن هذا الدور لا يكتمل إلا من خلال تدعيم استقلالية المدقق في حد ذاته بالإضافة إلى تحسين الاتصال بين المدقق وجميع الأطراف التي تربطها مصلحة بالشركة – خاصة المساهمين -.
- سعي المدقق الخارجي إلى التقليل من فجوة التوقعات من خلال اكتشاف الغش والتصرفات القانونية بالإضافة إلى دراسة القوائم المالية المستقبلية للشركة، ويتحقق هذا من خلال التخطيط المحكم لعملية التدقيق والاعتماد على جميع المؤشرات التي تبين مدى قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط وليس الاعتماد فقط على المؤشرات المالية.

نتائج الدراسة

بعد تناولنا لمختلف الجوانب المتعلقة بكل من التدقيق الخارجي وكذا حوكمة الشركات، ودور المدقق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة الشركات، ومن ثم قياس مدى التزام شركة صيدال-كنموذج عن شركة مساهمة في الجزائر- ورأي مدققها الخارجي عن الدور الذي يمكن أن يضطلع به في إطار السعي لتطبيق مبادئ حوكمة الشركات، توصلنإلى النتائج التالية:

- التدقيق الخارجي هو أحد الأدوات الضرورية لقيام بيئة الأعمال أكثر تنافسية، حيث اكتسب مكانته المستقلة فيها من منفعته وقدرته على الاستجابة لاحتياجات الأفراد وأصحاب المصالح ذات العلاقة بالشركة، بالإضافة إلى أن التطور الذي طرأ على البنية الاقتصادية والاجتماعية منذ القدم ومن الوقت الحاضر —حوكمة الشركات- قد انعكس بصورة واضحة على مفهوم وأدوار هذه التقنية، والملاحظ أن هناك علاقة طردية بين استقلالية المدقق الخارجي وجودة عمله، وبالتالي جودة المعلومات التي تعكس الوضعية المالية للشركة.
- تمثل حوكمة الشركات، الكيفية التي تدار بها الشركات وتراقب من طرف جميع الأطراف ذات العلاقة بالشركة، وبالتالي فهي تعتبر بمثابة الأداة التي تضمن كفاءة إدارة الشركة في استغلالها لموارد الشركة ودراستها للمخاطر، وهو ما يعتبر كمؤشر عن تحقيق الشركة لأهدافها بالدرجة الأولى وأهداف الأطراف ذات العلاقة بها.
- تعاني شركة صيدال من بعض النقائص في تطبيق مبادئ حوكمة الشركات، جعلت من أصحاب المصالح غير مطمئنين إلى أن حقوقهم محترمة وأصواتهم مسموعة فيما يخص تسيير الشركة.
- يمثل التدقيق الخارجي، أحد أهم آليات تطبيق مبادئ حوكمة الشركات، التي نادت بها العديد من المنظمات والهيئات الدولية، لكن حتى يتحقق هذا الهدف لابد من الاهتمام بالتكوين الشخصي للمدقق نفسه وظروف بيئة عمله أولا ثم تحسين الاتصال بين جميع الأطراف ذات العلاقة ثم دراسة المشاكل والمخاطر التي تعاني منها الشركة وطريقة تعامل الشركة معها وأخيرا التقرير عنها،

وبالتالي تحميل المسؤوليات واتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة، ومنه ضمان تحقيق أهم هدف للشركة وهو الاستمرار في النشاط.

توصيات الدراسة

إنه من أجل تجسيد الدور الفعلي والحقيقي للتدقيق الخارجي بشركات المساهمة في الجزائر– خصوصا مجمع صيدال– لابد من الأخذ بعين الاعتبار ضرورة ترسيخ الركائز الأساسية له ولحوكمة الشركات ومن هنا ندرج التوصيات الآتية، والتي من شأنها تصحيح بعض النقائص التي لاحظنا وجودها في دور التدقيق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة الشركات، إذ لابد من:

- الإسراع إلى الالتزام بمعايير التدقيق الخارجي المتفق عليها دوليا. خاصة ما يتعلق بتدعيم استقلالية المدقق الخارجي التي تؤدي إلى كشف أكثر للفساد على مستوى شركات المساهمة والتلاعب بحقوق أصحاب المصالح.
- ضرورة الالتزام القانوني لشركات المساهمة لتطبيق مبادئ حوكمة الشركات، وفي نفس الوقت توفير الإطار المؤسسي والقانوني كبيئة مناسبة لذلك.

صعوبات البحث

لقد واجهتنا عند إعدادنا بحثنا هذا صعوبات متنوعة أهمها :

- عدم وفرة المراجع المتناولة لمفهوم حوكمة الشركات، وهي في الغالب تتناول المفهوم الكلي للحوكمة أي الحكم الراشد على مستوى الاقتصاد الكلي لا المفهوم الاقتصادي لها أي حوكمة الشركات الاقتصادية.
- قلة الدراسات السابقة التي تهتم بموضوع حوكمة الشركات وآليات تطبيقها مع انعدام الدراسات المتناولة لدور المدقق الخارجي في تطبيق حوكمة الشركات، نظرا لحداثة الموضوع وهو ما دفعنا إلى الاكتفاء مبادئ منظمة التعاون والتنمية لوضع الاستبيان الخاص بدراسة واقع الحوكمة بمجمع صيدال.
- صعوبة الحصول علي البيانات الميدانية، نظرا لتعدد أجزاء الاستبيان وبالتالي مشكل تعدد واختلاف الأفراد المشاركين في الاستبيان.

آفاق البحث

لقد تناولنا في بحثنا هذا دور المدقق الخارجي كأداة لتطبيق حوكمة الشركات، على مجمع صيدال كشركة مساهمة بالجزائر، إلا أننا:

- اقتصرنا لدراسة واقع حوكمة شركة صيدال خاصة ما يتعلق بالجزء الخاص بأصحاب المصالح على كل من العمال وإدارة الضرائب والبنوك. بالإضافة إلى عدم الاتصال بالمساهمين بل بمسئول العلاقات بالبورصة فقط على مستوى شركة صيدال.
- بالنسبة للاستبيان الخاص بدور المدقق الخارجي في تطبيق حوكمة شركة صيدال فقد قام الطالب بوجيه الاستبيان لمدقق واحد لشركة صيدال ولسنة واحدة مع عرض الاستبيان كذلك على بعض الأساتذة المتخصصين ومحافظي الحسابات.

ولهذا الغرض فإن من الآفاق الواعدة لهذا البحث:

- تعميم الاستبيان على عدد أكبر من أصحاب المصالح خاصة الموردين والدائنين والمجتمع المدني.
- دراسة مقارنة لحوكمة شركتين ذات قاعدة عريضة من المساهمين وفي إطار سوق مالي أكثر كفاءة.
- دراسة مقارنة لدور المدقق الخارجي في تطبيق حوكمة شركة صيدال، وذلك بتوزيـــع الاستبيـــان على مدققي الشركات لدورات مختلفة، أو لمختلف مدققي الفروع التابعة لمجمع صيدال من أجل ملاحظة التطور في مسؤولية المدققين حول دورهم في تطبيق حوكمة الشركات.

قائمة المراجع

I. المراجع باللغة العربية

أولا: الكتب

1. أحمد حلمي جمعة، المدخل الحديث لتدقيق الحسابات، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2000.
2. أحمد نور، تدقيق الحسابات، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر،1992.
3. إدريس عبد السلام الشتوي، المراجعة (معايير وإجراءات)، دار النهضة، بيروت، 1996.
4. أمين السيد أحمد لطفي، أساليب المراجعة لمراقبي الحسابات والمحاسبين القانونيين ، الدار الجامعية، القاهرة، 2000-2001.
5. جورج دانيال غالي، تطوير مهنة المراجعة لمواجهة المشكلات المعاصرة وتحديات الألفية الثالثة، الدار الجامعية، مصر، 2001
6. حسن القاضي وحسين دودخ، أساسيات التدقيق في ظل المعايير الدولية والأمريكية
7. رؤوف عبد المنعم وتحسين الشاذلي، المراجعة بين الفكر والتطبيق ، الإسكندرية، الفاروق الحديثة للطبع والنشر، مصر، 1999.
8. رجب السيد، عبد الفتاح محمد الصحن، محمود ناجي درويش، أصول المراجعة، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000.
9. سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي (مدخل في التحليل واتخاذ القرارات)، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر،1997.
10. شبايكي سعدان، تقنيات المحاسبة حسب المخطط الوطني للمحاسبة ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، طبعة 1994.
11. صلاح الدين محمد عبد الباقية، السلوك الفعال في المنظمات، الدار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2000.
12. طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات (المفاهيم، المبادئ، التجارب، تطبيقات الحوكمة في المصارف)، الدر الجامعية، مصر،2005.

13.عبد الرزاق محمد عثمان، أصول التدقيق والرقابة الداخلية ، مكتبة دار الطباع ة للنشر والتوزيع، بغداد، 1988.

14.عبد الفتاح الصحن، أصول المراجعة الداخلية والخارجية ، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1992.

15.عبد الفتاح محمد الصحن، مبادئ وأسس المراجعة: علما وعملا، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1993.

16.عبد الله هلال ومحمد سمير الصبان، الأسس العلمية لمواجهة الحسابات ، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998.

17.فركوس محمد، الموازنات التقديرية أداة فعالة للتسيير، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995.

18.لطفي أمين السيد أحمد، المراجعة الدولية وعولمة رأس المال ، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005.

مؤسسة الورق، عمان، 1999.خالد راغب الخطيب وخليل حمود الرفاعي: الأصول العلمية والعملية لتدقيق الحسابات، دار المستقبل للنشر، عمان،1998.

19.محمد أحمد خليل، المراجعة والرقابة المحاسبية ، دار الجامعات المصرية، مصر، بدون سنة نشر.

20.محمد التهامي طواهر ومسعود صديقي، المراجعة وتدقيق الحسابات ، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2003.

21.محمد السمير الصبان، دراسات متقدمة في المراجعة الخارجية الدار الجامعية، مصر، 1998.

22.محمد بوتين، المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

23.محمد سمير الصبان وعبد الوهاب نصر علي،المراجعة الخارجية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002.

24.محمد سمير الصبان، الأصول العلمية للمراجعة بين النظرية والممارسة ، دار النهضة العربية، بيروت، 1998.

25.محمد متولي الحمل ومحمد محمد الجزار، أصول المراجعة، مكتبة عين الشمس، دار وائل، عمان، 1999.

26. محمد محمد السيد الجزار، المحاسبة الإدارية: الإطار الفكري ، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1981.

27. محمد نصر الهواري، جورج دانيال غالي، محمد توفيق محمد، دراسات في المراجعة، مكتبة الشباب، القاهرة، 1991.

28. محمود السيد الناغي، المراجعة: الإطار النظري والممارسة، مكتبة الجلاء، القاهرة، 1996.

29. محمود محمد عبد السلام البيومي، المحاسبة والمراجعة في ضوء المعايير وعناصر الإفصاح في القوائم المالية، شركة الجلال للطباعة، مصر، 2003.

30. محمود ناجي درويش وعبد الفتاح محمد الصحن، المراجعة بين النظرية والتطبيق ، الدار الجامعية، مصر، 1998.

31. مريم عاصم، أدلة التدقيق الدولية ، إتحاد المحاسبين الدوليين، دار المريخ للملايين، بيروت، 1987.

32. منصور أحمد البديوي، شحاته السيد شحاته، دراسات في الاتجاهات الحديثة في المراجعة مع تطبيقات عملية على معايير المراجعة المصرية والدولية الدار الجامعية، مصر، 2002-2003.

33. نصر على عبد الوهاب، خدمات مراقب الحسابات لسوق المال(المتطلبات المهنية)، الدار الجامعية، مصر 2001.

ثانيا: المداخلات والمقالات

1. إبراهيم أحمد الصعيدي، معايير المراجعة الملائمة لتنظيم المهنة بدولة الإمارات العربية المتحدة، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت، العدد 52، الكويت 1987.

2. أحمد محمد نور، معايير المراجعة المتعارف عليها في الولايات المتحدة الأمريكية ، مجلة كلية التجارة والبحوث العلمية، العدد الأول، الإسكندرية، 1980.

3. أمال محمد محمد عوض، قياس اثر الدور الحوكمي لمراجع الحسابات على سلوك إدارة الأرباح للشركات المسجلة في سوق الوراق المالية المصرية ، مجلة الدراسات المالية والتجارية، العدد: 03، ديسمبر2003.

4. أمين السيد لطفي، حوكمة مهنة المحاسبة في ضوء مبادرات الهيئة الأمريكية لتنظيم تداول الأوراق المالية، مجلة الدراسات المالية والتجارية، العدد: 02، 2004.

5. بشير مصيطفى، إقامة الحكم الصالح من خلال مكافحة الفساد، ورقة مقدمة الملتقى الدولي السادس للاقتصاديين الجزائريين حول الحكم الصالح، الجزائر، 2006.
6. بشير مصيطفى، الحكم الصالح ودوره في نجاح الإصلاحات في الوطن العربي الملتقى الدولي حول الإصلاحات الاقتصادية في ظل العولمة واقع ورهانات، الجمعية الوطنية للاقتصاديين، الجزائر، 2005.
7. البنك الدولي ، الحكم الجيد لأجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (تحسين التضمينية والمساءلة)، تقرير التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، واشنطن، 2003.
8. ثابت عبد الرحمان، قياس جودة الخدمة وتحليل العلاقة بينها وبين كل من الشعور بالرضا والميل للشراء، مجلة الإدارة والتمويل، كلية التجارة، العدد01، طنطا، 1999.
9. جودة عبد الرءوف غلول، انعكاسات تعديل تقرير مراقب الحسابات بفرض الاستمـــرار على سلوك متخذي قرار منح الائتمان في البنوك التجارية مجلة آفاق جديدة، العدد12، كلية التجارة، جامعة المنوفية، مصر،1999.
10. جون سوليفان وآخرون، حوكمة الشركات في القرن الواحد والعشرون، ترجمة سمير كرم، إصدار مركز المشروعات الدولية الخاصة، واشنطن، 2003.
11. حسن عبد الحميد العطار، نحو إطار مقترح لتطوير تقرير مراقب الحسابات في مجال شركات قطاع الأعمال، مجلة البحوث التجارية، كلية التجارة جامعة الزقازيق، المجلد السادس عشر، جانفي 1994.
12. زكريا محمد الصادق، نحو استخدام نظرية تكلفة الوكالة في تطوير نظرية إيجابية للمحاسبة مجلة التجارة والتمويل، كلية التجارة، جامعة طنطا، العدد02، مصر، 1984.
13. زيدان محمد، بريش عبد القادر، الحوكمة في القطاع المصرفي، الملتقى الدولي حول الحكم الراشد، الجزائر، 2006.
14. شوقي السيد فوزي، نحو نموذج مقترح لتحليل العلاقة بين المعلومات المحاسبية المنشورة وسلوك أسعار الأسهم في بورصة الأوراق المالية المصرية ، مجلة آفاق جديدة، العدد الرابع، السنة العاشرة، كلية التجارة، جامعة المنوفية، مصر، أكتوبر 1998.
15. شوقي عطا الله، المراجعة كأداة لمتابعة الخطة في المشروعات، مجلة المحاسبة والإدارة والتامين، العدد الثامن، مصر، 1997.

16.شويح محمد، صفات المسير في ظل الحكم الراشد ، ملتقى التنمية الاقتصادية والحكم الراشد، الجزائر العاصمة، ديسمبر 2006.

17.صفاء رأفت، دراسة تحليلية لفعالية تطبيق منهج حوكمة الشركات بالتطبيق على بعض الشركات المصرية "دراسة مقارنة"، مجلة الدراسات المالية والتجارية، العدد الثاني، كلية التجارة–فرع بني سويف، القاهرة، 2004.

18.طافر زهير، بوسهمين أحمد، الحكم الراشد ودوره في التنمية المستديمة ، ملتقى وطني حول التنمية الاقتصادية والحكم الراشد، الجزائر، ديسمبر2006

19.طافر زهير، بوسهمين أحمد، الحكم الراشد ودوره في التنمية المستديمة ، ملتقى وطني حول التنمية الاقتصادية والحكم الراشد، الجزائر، ديسمبر2006.

20.طلال أبو غزالة، دراسة تحليلية مقارنة بين معايير المراجعة السعودية والدولية، الندوة الثالثة حول سبل تطوير المحاسبة والمراجعة في المملكة العربية السعودية، جامعة الملك سعود، الرياض، مارس 1987.

21.عزي وآخرون، الحكم الرشيد وخوصصة المؤسسات، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 27، 2006.

22.غالم جلطي وآخرون، قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد، مجلة العلوم الإنسانية، العدد، العدد 21، 2005.

23.ليلى عبد الحميد لطفي، مقومات الاستقلال عند مراجع الحسابات الخارجي، مجلة البحوث الإدارية، المجلد السادس، العدد01، مصر 1995.

24.محمد يوسف سالم، استخدام نظرية تكلفة الوكالة في تحليل الطلب على جودة المراجعة ، دراسة تطبيقية على شركات المساهمة في سلطنة عمان، مجلة آفاق جديدة، العدد 04، جامعة المنوفية، مصر، 1994.

25.ناصر مراد، دور الحكم الراشد في المؤسسة الاقتصادية ، ملتقى الحكم الراشد والتنمية الاقتصادية، الجزائر، ديسمبر 2006.

26.نرمين أبو العطا، حوكمة الشركات .. سبيل التقدم مع إلقاء الضوء على التجربة المصرية، إصدارات مركز المشروعات الدولية الخاصة، غرفة التجارة الأمريكية، واشنطن، 2003.

27.يوسفي محمد، مدى ارتباط مفهوم الحكم الراشد بالقيم الديموقراطية ، ملتقى التنمية الاقتصادية والحكم الراشد، الجزائر، ديسمبر 2006.

28.يونس حسن عقل، تحليل وتقييم دور الهيئة العامة لسوق المال في تحسين فعالية التقرير المالي في ضوء المبادىء الدولية لحوكمة الشركات، المجلة العلمية للبحوث والدراسات العربية ، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان، 2005.

ثالثا: الرسائل والأطروحات

1. خلاصي رضا، المراجعة الجبائية: تقييمها ومنهجيتها، رسالة ماجستير، جامعة الجزائـــر، 2000.

رابعا: التقارير

1. تقارير التسيير لمجمع صيدال للسنوات1998، 2003، 2004، 2005.

II.المراجع باللغة الأجنبية

أولا: الكتب

1. A. Plchian et R. Kessel, Le gouvernement d'entreprise, édition Maxima, Paris, 1999.
2. Alin Micol, Contrôle de gestion et Audit, encyclopédie de comptabilité, édition Economica, Paris 2000.
3. Andre Chouna, Programme de Contrôle (outil indispensable du Réviseur), Cahier de l'institut Français de Experts Comptable, Paris, 1974.
4. B.Porter, Simon and Hatherly, Principales of external Auditing, New York, wiley and LTD, 1996
5. B.Porter, Simon and Hatherlym, Principales of external Auditing, new york, wiley and LTD, 1996.
6. Belaiboub Moktar, guide pratique d'audit financier et Comptable, Maison de livre, Alger 1986.
7. Benoît Pigé, Audit et Control Interne, 2eme édition, Management et Société, Paris2000.
8. E. Aboub et D. Ellouze, Les Moyens des Contrôle et de discipline des dirigeants, économica, Paris, 2001.
9. Franck Bancelle, La gouvernance des Entreprises, économica, Paris, 1997.
10. Friderik Parrot, Le gouvernement d'entreprise, Maxima, Paris, 1999.
11. Gilbert Konig, Les Théories de la Firme, économica, 2 eme édition, paris, 1998.

12. Henri.Bougium, Jean Charles Becour, Audit Opérationnelle, édition Economica, Paris 1996.

13. Hlima, B.Morgan and Patton, the wornrninig signon of mrandulent financial reporting, journal of accompany, 1996. Lionel Cillin et Gérard Valine, Audit et Control Interne, 3eme édition, Paris 1986.

14. Huphrey, C.othes, An empicial dimension to expection, Acountancy, New york 1991.

15. J.Meati, Le gouvernance d'entreprise, Deboek Université, Paris, 1999.

16. Jaque Renard, Théorie et Pratique de L'audit Interne, édition D'organisation, 2eme tirage, France, 1995.

17. Jean-Claude Papillon, économie de l'entreprise, L'entrepreneur a La gouvernance, 2eme édition, revue et augmentée, Management Société, Paris, 2000.

18. Lachemi Siagh, l'islam et le monde des affaires (argent, éthique, et gouvernance), édition D'organisation, Paris 2003.

19. Le Parent et M.Orange, Le gouvernement d'entreprise dan les économie Anglo-saxonnes, Les Cahiers Français, № 277.

20. Louis Vaurs, Actialite La comite d'audite, In revue Française d'audit Interne, n° 137, Paris, 2003.

21. Mazouz Ali, Sati Nasser Eddine, La Pratique du Commissariat du Comptes en Algérie, Tone1 édition SNG, Alger,1993.

22. Michel Parent, Les Origines du début sur le gouvernement d'entreprise, édition maxima, Paris, 1999.

23. N.Ploix, le dirigent et gouvernement d'entreprise, édition Pearson, Paris 2003

24. P.Joffre et Y.Simon, Encyclopédie de gestion T11, édition Economica, Paris, 1989.

25. P.Laurent et P.Tcherkawsky, La Pratique de L'audit Opérationnel, Collection Audit, Les édition D'organisation, Paris1992.

26. Pierre Calame, La Démocratie en miettes (pour une révolution de la gouvernance), édition Chelles Léopold Mayer, paris 2003.

27. Pierre Vernimmen, Finance d'entreprise, 5 eme édition, Dalloz, Paris, 2002

28. Robert Costel et François Pasqualini, Le Commissaire aux Compte, Collection Droit Poche, économica, Paris1995.

29. Sarah Ben Néfisa, Nabil Abd al Fatah, Sari Hanafi, Carlos Miloni, ONG et gouvernance dans le mande arabe, édition Kart hala et Cedej, Paris 2004.

ثانيا: المجلات

1. Louis Vaurs, Actialite Le comite d'audite, In revue Françaised'audit Interne, n° 137, Paris, 1997.

ثالثا: الملتقيات

1. David Carassus, Georges Gregorio, Gouvernance Et Audit Externe Legal , une approche historique comparée à travers l'obligation de reddition des comptes, Communication aux 9 èmes journées d'histoire de la comptabilité et du management mars, 2003.
2. Meghellatti, Le Rôle de Commissaire Aux Compte Dans la Préservation de L'entreprise, Séminaire de la Confédération des Cadres de la Finance et de la Comptabilité, Alger septembre, 2001.

المرجع الالكترونية

1. vb.arabsgate.com.
2. www.accountability.org.uk.
3. www.ahram.org.
4. WWW.bankfed.com.
5. www.cipe.org.
6. www.egypt.tv/abouelsoud4.
7. www.imf.org/external/np/exr/facts/sc
8. www.incometax.gov.eg/tdr/Stand/a5/a55.doc.
9. www.ms905.com.
10. www.socpa.org.sa.
11. www3.westminster.gov.uk.
12. www.acc4arab.com.
13. www.hellooo.com/modules.

قائمـــة الملاحـــق

الملحق رقم: (08)

الجزء من الاستبيان الموجه للمدقق الخارجي

اللقب و الاسم (اختياري):.....

الشهادة العلمية:.....

الوظيفة:.....

الخبرة:.....

1. هل ترى بأن تقريرك عن تدقيق الشركة كفيل بحل بعض مشاكل علاقات الوكالة مثل:

	نعم	لا
- حل بعض المشاكل بين المسير والمساهمين.....	☐	☐
- تحسين العلاقة بين المسير والمستثمر المحتمل.....	☐	☐
- حل النزاع بين حملة الأسهم والسندات.....	☐	☐

2. هل ترى بأن عملية تدقيق الشركة كفيلة باكتشاف حالات الغش والتصرفات غير القانونية مثل الفساد والرشوة، وأن هذا العمل يعتبر من بين المتطلبات الضرورية للمدقق الخارجي باعتباره كآلية وأداة لتطبيق حوكمة الشركات؟..... نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة بنعم فهل تعتقدون أن الإجراءات التالية كفيلة باكتشاف الغش والتصرفات غير القانونية:

- الدراسة الجيدة لنظام الرقابة الداخلية..... ☐
- الفحص المحكم أثناء القيام بالتدقيق العملياتي (التدقيق المالي، المحاسبي، تدقيق وظيفة الإنتاج.الخ).. ☐
- ممارسة درجة ملائمة من الشك المهني..... ☐

3. هل ترى بأن اختبار المعلومات المالية المستقبلية للشركة يعتبر من بين الأعمال الضرورية للمدقق الخارجي باعتباره كأداة لتطبيق حوكمة الشركات ؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة بنعم فهل اعتمدتم في ذلك على:

- ☐ فحص وتقييم الافتراضات التي بنيت عليها التنبؤات المالية ومدى ملاءمتها.
- ☐ تقييم مدى سلامة الإفصاح عن التنبؤات.

4. هل ترى أن التأكد من قدرة الشركة على الاستمرار في النشاط يعتبر من بين الأعمال الضرورية

نعم لا

للمدقق الخارجي باعتباره كآلية وأداة لتطبيق حوكمة الشركات ؟..... ☐ ☐

إذا كانت الإجابة بنعم فهل اعتمدتم في ذلك على المؤشرات التالية للتعرف على قدرة الشركة على الاستمرار في نشاطها:

- ☐ **مؤشرات مالية**، مثل: قيمة الحقوق و الالتزامات قصيرة الأجل، اقتراب تواريخ استحقاق قروض محددة المدة، نسب مالية تظهر معكوسة...الخ.
- ☐ **مؤشرات التشغيل**، مثل: وجود مشاكل عمالية، أو أزمات في مستلزمات التشغيل الهامة، فقد سوق رئيسة، أو حق امتياز، أو ترخيص، أو مورد رئيسي...الخ.

نعم لا بدون جواب

5. هل تعتقد أن الأطراف المستخدمة لرأيك راضية عن أدائك؟.... ☐ ☐ ☐

نعم لا

إذا كانت الإجابة لا، هل وصلتك شكاوى..... ☐ ☐ اذكر عددها.....

نعم لا بدون جواب

6. هل أنت راض عن شكل التوصيل الحالي؟..... ☐ ☐ ☐

نعم لا بدون جواب

7. هل تعتقد أن الأطراف المستخدمة لرأي المراجع مهتمة بمهمته؟ ☐ ☐ ☐

إذا كان الجواب **لا**، ما هي الأسباب

☐ عدم الثقة

☐ عدم الوعي

☐ ضعف التوصيل

سبب آخر اذكره.....

ماذا تقترح:

☐ بث الوعي. ☐ تحسين التوصيل.

☐ توزيع مطبوعات تحدد الأهداف. ☐ تدعيم استقلالية المراجع.

الملحق رقم: (01)

الجزء من الاستبيان المتعلق بحقوق للمساهمين

الرجاء وضع علامة (X) أمام الحقوق التي يمنحها مجمع صيدال لمساهميه:

- ☐ نقل أو تحويل ملكية الأسهم.
- ☐ الحصول على المعلومات الخاصة بالشركة في الوقت المناسب وبصفة منتظمة.
- ☐ المشاركة والتصويت في الاجتماعات.
- ☐ انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.
- ☐ الحصول على حصص من أرباح الشركة.

* للمساهمين الحق في المشاركة وفي الحصول على معلومات كافية عن القرارات المتصلة بالتغيرات الأساسية في الشركة ومن بينها:

- ☐ التعديلات في النظام الأساسي أو في مواد تأسيس الشركة أو في غيرها من الوثائق الأساسية للشركة.
- ☐ طرح أسهم إضافية.
- ☐ أية تعاملات مالية غير عادية قد تسفر عن بيع الشركة.

* للمساهمين الحق في المشاركة الفعالة والتصويت بالإضافة إلى:

- ☐ تزويد المساهم بالمعلومات الكافية في التوقيت المناسب بشأن تواريخ وأماكن وجداول أعمال الاجتماعات العامة، بالإضافة إلى توفير المعلومات الكاملة في التوقيت الملائم بشأن المسائل التي يستهدف اتخاذ قرارات بشأنها خلال الاجتماعات.
- ☐ إتاحة الفرصة للمساهمين لتوجيه أسئلة إلى مجلس الإدارة.
- ☐ ممارسة درجة من الرقابة لا تتناسب مع حقوق الملكية التي يحوزونها.

الملحق رقم: (02)

الجزء من الاستبيان المتعلق بمعاملة اللمساهمين

الرجاء وضع علامة (X) أمام العبارات المناسبة الآتية:

- ☐ يعامل المساهمون المنتمون إلى نفس الفئة معاملة متكافئة.
- ☐ للمساهمين داخل كل فئة نفس حقوق التصويت.
- ☐ يتم التصويت بواسطة الأمناء أو المفوضين بطريقة متفق عليها مع أصحاب الأسهم.
- ☐ تكفل العمليات والإجراءات المتصلة بالاجتماعات العامة للمساهمين المعاملة المتكافئة لكافة المساهمين.
- ☐ يطلب من أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين الإفصاح عن وجود أية مصالح خاصة بهم قد تتصل بعمليات أو بمسائل تمس الشركة.

الملحق رقم: (03)

الجزء من الاستبيان الموجه لأصحاب المصالح

القسم الموجه لإدارة الضرائب

اللقب و الاسم (اختياري):.....

الشهادة العلمية:.....

الوظيفة:.....

الخبرة:.....

ضع أمام العبارات التالية **نعم** أو **لا**:

- هل لديكم ثقافة حول مفهوم حوكمة الشركات ودورها بالنسبة لإدارة الضرائب في علاقتها بالشركة؟ ☐
- هل لديكم ثقافة حول دور ومهمة المدقق الخارجي في الشركة ؟ ☐
- هل لديكم الحق في ملاحظة التقرير السنوي الذي يضعه المدقق الخارجي للشركة ؟ ☐
- عند تحديد مقدار الضريبة التي تخضع لها الشركة، هل تشترطون تأشيرة المدقق الخارجي في القوائم المالية التي تقدمها الشركة ؟ ☐
- هل تعتبر تأشيرة المدقق الخارجي في القوائم المالية التي تقدمها الشركة كافية للاطمئنان أن المعلومات المقدمة صادقة ؟ ☐

الملحق رقم: (04)

الجزء من الاستبيان الموجه لأصحاب المصالح

***القسم الموجه للبنوك**

اللقب و الاسم (اختياري):.....

الشهادة العلمية:.....

الوظيفة:.....

الخبرة:.....

ضع أمام العبارات التالية **نعم** أو **لا**:

- هل لديكم ثقافة حول مفهوم ح وكمة الشركات ودورها بالنسبة للبنوك في علاقتها بطالب القرض و تعاملاتها مع الشركات ؟ ☐
- هل لديكم ثقافة حول دور و مهمة المدقق الخارجي في الشركة ؟ ☐
- هل لديكم الحق في ملاحظة التقرير السنوي الذي يضعه المدقق الخارجي للشركة المتعامل معها ؟ ☐
- عند دراسة ملف طلب القرض، هل تشترطون تأشيرة المدقق الخارجي في القوائم المالية الذي تقدمها الشركات ؟ ☐
- هل تعتبر تأشيرة المدقق الخارجي في القوائم المالية التي يقدمها طالب القرض كافية للاطمئنان أن المعلومات المقدمة صادقة ؟ ☐

الملحق رقم: (05)

الجزء من الاستبيان الموجه لأصحاب المصالح

*** القسم الموجه للعمال**

اللقب و الاسم (اختياري):.....

الشهادة العلمية:.....

الوظيفة:.....

الخبرة:.....

ضع أمام العبارات التالية **نعم** أو **لا**:

- هل لديك ثقافة حول مفهوم حوكمة الشركات ودورها بالنسبة للعامل في علاقته مع الشركات ؟ ☐
- هل لديكم ثقافة حول دور و مهمة المدقق الخارجي في الشركة ؟ ☐
- هل أنت راض عن أداء المدقق ؟ ☐
- هل تستفيد من خدمات من المدقق ؟ ☐
- هل تعتبر تأشيرة المدقق الخارجي في القوائم المالية التي تقدمها الشركة، كافية للاطمئنان أن المعلومات المقدمة صادقة، و أن حقوقكم محترمة ؟ ☐

الملحق رقم: (06)

الجزء من الاستبيان المخصص للإفصاح و الشفافية

الرجاء وضع علامة (X) أمام العناصر التي يقوم مجمع صيدال بالإفصاح عنها

- ☐ النتائج المالية والتشغيلية للشركة.
- ☐ أهداف الشركة.
- ☐ حق الأغلبية من حق المساهمة، و حقوق التصويت.
- ☐ أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين الرئيسيين والمرتبات والمزايا الممنوحة لهم.
- ☐ عوامل المخاطرة المنظورة.
- ☐ المسائل المادية المتصلة بالعاملين وبغيرهم من أصحاب المصالح.
- ☐ تكفل قنوات توزيع المعلومات إمكانية حصول مستخدمي المعلومات عليها في الوقت الملائم بالتكلفة المناسبة.

الملحق رقم: (07)

الجزء من الاستبيان المخصص لمسؤوليات مجلس الإدارة

الرجاء وضع علامة (X) أمام المسؤوليات التي يضطلع بها أعضاء مجلس إدارة وحدة الدار البيضاء

- ☐ المتابعة الفعالة للإدارة التنفيذية.
- ☐ يعمل أعضاء مجلس الإدارة على أساس توافر كامل المعلومات، وكذا على أساس النوايا الحسنة، وسلامة القواعد المطبقة، كما يجب أن يعمل لتحقيق مصالح الشركة والمساهمين.
- ☐ ينتج عن قرارات مجلس الإدارة تحقيق المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين.
- ☐ يضمن مجلس الإدارة التوافق مع القوانين السارية و يأخذ في الاعتبار اهتمامات كافة أصحاب المصالح.

* يضطلع مجلس الإدارة بمجموعة من الوظائف:

- ☐ مراجعة وتوجيه إستراتيجية الشركة، وخطط العمل وسياسة المخاطرة والموازنات السنوية، وخطط النشاط. وأن يضع أهداف الأداء و أن يتابع التنفيذ وأداء الشركة و يتولى الإشراف على الإنفاق الرأسمالي وعلى عمليات الاستحواذ، وبيع الأصول.
- ☐ اختيار المسئولين التنفيذيين الرئيسيين وتقرير المرتبات والمزايا الممنوحة لهم ومتابعتهم وأيضا حينما يقتضي الأمر ذلك- إحلالهم ومتابعة خطط التعاقب الوظيفي.
- ☐ مراجعة مستويات مرتبات ومزايا المسئولين التنفيذيين وضمان الطابع الرسمي والشفافية لعملية ترشيح أعضاء مجلس الإدارة.
- ☐ متابعة إدارة صور التعارض المصالح المختلفة بالنسبة للإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة، والمساهمين.
- ☐ ضمان سلامة التقارير المحاسبية والمالية للشركة وإيجاد نظم الرقابة الملائمة، وبصفة خاصة نظم متابعة المخاطرة والرقابة المالية والالتزام بمختلف القوانين.
- ☐ الإشراف على عملية الإفصاح والاتصالات.
- ☐ التقييم الموضوعي لشؤون الشركة و ذلك بشكل مستقل عن الإدارة التنفيذية.
- ☐ ينظر مجلس الإدارة في إمكانية تعيين عدد كلف من الأعضاء غير التنفيذيين الذين يتصفون بالقدرة على التقييم المستقل للأعمال حينما تكون هناك إمكانية لتعارض المصالح، ومن أمثلة تلك المسؤوليات الرئيسية التقارير المالية وترشيح المسئولين التنفيذيين، وتقرير مكافآت أعضاء مجلس الإدارة.
- ☐ يكفل لأعضاء مجلس الإدارة إمكانية الحصول على المعلومات الدقيقة وذات الصلة في الوقت المناسب.